

جامعة الجزائر 03



كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم: علوم التسيير
الموضوع:

عصرنة النظام الجبائي الجزائري ومدى مساهمته في تمويل الميزانية العامة للدولة في
ظل تقلبات أسعار النفط خلال الفترة: 2010 - 2023
(دراسة تحليلية قياسية استشرافية)

أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير
تخصص: مالية.

تحت إشراف:
أ. د جلال عبد القادر

إعداد الطالبة:
ميمون سمية

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفة
شريف إسماعيل	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر 03	رئيسا
عبد القادر جلال	أستاذ التعليم العالي	جامعة تيبازة	مشرفا ومقررا
مباني عبد المالك	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر 03	ممتحنا
وداعي موسى	أستاذ التعليم العالي	المدرسة العليا للتجارة	ممتحنا
بحيدة أحمد	أستاذ محاضر أ	جامعة تيبازة	ممتحنا
كشاوي الياس	أستاذ محاضر أ	جامعة الجزائر 03	ممتحنا

السنة الجامعية: 2025/2026

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، نشكره ونحمده تعالى حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه على توفيقه لنا لإنجاز هذا العمل.

يطيب لي أن أتوجه بالشكر الجزيل للأستاذ المشرف "جلال عبد القادر" على كل ما قدمه لي من توجيهات ونصائح قيمة طيلة انجاز هذا العمل.

كما أتقدم بالشكر والتقدير الى الأساتذة الموقرين أعضاء لجنة المناقشة على منحهم جزءا من وقتهم وقبولهم مناقشة هذا العمل.

الباحثة

إهداء

الى

والدي حفظهما الله وأطال في عمرهما

زوجي الغالي

أولادي الأحباء

اخوتي وأخواتي

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
-	شكر وتقدير
-	الاهداء
I	فهرس المحتويات
IV	قائمة الجداول
VII	قائمة الأشكال
IX	قائمة الملاحق
X	قائمة المصطلحات والاختصارات
XII	الملخص
أ	مقدمة عامة
47-01	الفصل الأول: الميزانية العامة للدولة
01	تمهيد
02	المبحث الأول: التأصيل النظري للميزانية العامة للدولة
02	المطلب الأول: تطور فكرة الميزانية العامة
04	المطلب الثاني: عموميات حول الميزانية العامة
09	المطلب الثالث: مبادئ ومكونات الميزانية العامة للدولة
17	المبحث الثاني: اعداد الميزانية العامة للدولة وعرض هيكلها في الجزائر قبل الاصلاح
18	المطلب الأول: إجراءات تحضير واعداد الميزانية العامة للدولة
24	المطلب الثاني: هيكل ومكونات الميزانية العامة في الجزائر قبل الإصلاح
26	المطلب الثالث: الحدود والانتقادات الموجهة للقانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية
27	المبحث الثالث: الميزانية العامة في الجزائر بعد الإصلاح
27	المطلب الأول: مبادئ ومكونات الميزانية العامة للدولة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية
36	المطلب الثاني: دورة الميزانية العامة للدولة في ظل القانون العضوي 15-18

40	المطلب الثالث: آليات الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة للدولة
45	المطلب الرابع: أوجه القصور في تطبيق الميزانية العامة للدولة القائمة على الأهداف
47	خلاصة الفصل الأول
114-48	الفصل الثاني: الإطار النظري للنظام الجبائي في ظل الإصلاحات والعصرنة
49	تمهيد
50	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للجبائية والنظام الجبائي
50	المطلب الأول: ماهية الجبائية وتطورها التاريخي
56	المطلب الثاني: مفهوم النظام الجبائي والاقتطاع الجبائي
71	المطلب الثالث: معوقات وتحديات الأنظمة الجبائية المعاصرة
79	المبحث الثاني: واقع النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات
79	المطلب الأول: الجذور التاريخية للنظام الجبائي الجزائري
83	المطلب الثاني: مكونات النظام الجبائي قبل الإصلاحات
85	المبحث الثالث: إصلاح وعصرنة النظام الجبائي الجزائري
85	المطلب الأول: أسباب ودوافع الإصلاحات الجبائية لسنة 1992
88	المطلب الثاني: مكونات النظام الجبائي بعد الإصلاحات
105	المطلب الثالث: عصرنة النظام الجبائي الجزائري
114	خلاصة الفصل الثاني
145-115	الفصل الثالث: ديناميكيات أسواق النفط
116	تمهيد
117	المبحث الأول: لمحة عن أسواق النفط العالمية
117	المطلب الأول: مدخل لسوق النفط العالمي
125	المطلب الثاني: أشكال أسواق النفط العالمية ونظام المعادلة السعرية
128	المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في أسعار النفط العالمية
131	المبحث الثاني: قطاع النفط في الجزائر-الواقع والتحديات
131	المطلب الأول: الخصائص، الإنتاج والاحتياطي من النفط الجزائري

137	المطلب الثاني: الصادرات النفطية الجزائرية والشركاء التجاريون
140	المطلب الثالث: أوبك+ وحصص الانتاج
142	المطلب الرابع: نقاط القوة لقطاع الطاقة والتحديات التي تواجهها الجزائر
145	خلاصة الفصل الثالث
187-146	الفصل الرابع: تحليل وقياس أثر عصرنه النظام الجبائي على تمويل الميزانية في ظل تقلبات أسعار النفط
147	تمهيد
148	المبحث الأول: تحليل وصفي لتطور الجباية العادية والنفطية والضغط الضريبي
148	المطلب الأول: تطور الحصيلة المالية للجباية العادية
154	المطلب الثاني: تطور الحصيلة المالية للجباية النفطية
159	المطلب الثالث: تطور النفقات العامة بالجزائر
162	المطلب الرابع: الأهمية النسبية للجباية العادية في موارد الميزانية
163	المطلب الخامس: تطور الضغط الضريبي الإجمالي
167	المبحث الثاني: مؤشرات عصرنه النظام الجبائي
168	المطلب الأول: تطور مؤشرات الرقمنة
169	المطلب الثاني: كفاءة التحصيل وتكلفة الدينار الجبائي الواحد
172	المبحث الثالث: النموذج القياسي لأثر عصرنه الإدارة الجبائية على تحصيل الجباية العادية
172	المطلب الأول: تعريف المتغيرات
174	المطلب الثاني: مختلف الاختبارات للنموذج
181	المطلب الثالث: تقدير معلمات الأجل الطويل
183	المطلب الرابع: التنبؤ بسيناريوهات عجز الميزانية (2024-2028)
187	خلاصة الفصل الرابع
188	الخاتمة العامة
199	قائمة المراجع
213	الملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
8	الفروقات الموجودة بين الميزانية العامة للدولة والميزانية الخاصة بالمشروع	1-1
83	تركيبية الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة قبل إصلاحات 1992.	1-2
91	الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي لسنة 1992	2-2
92	الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي لسنة 2008	3-2
92	الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي لسنة 2025	4-2
95	معدلات الدفع التلقائي للضريبة على أرباح الشركات لسنة 2025	5-2
95	معدلات الاقتطاع من المصدر للضريبة على أرباح الشركات لسنة 2025	6-2
97	معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة لسنة 2025	7-2
98	معدلات الاخضاع للرسم العقاري لسنة 2025	8-2
99	المعدلات المطبقة لضريبة الثروة لسنة 2025	9-2
100	معدلات الرسم على القيمة المضافة خلال السنوات 1992، 2001، 2025.	10-2
101	معدلات الرسم الداخلي على الاستهلاك لسنة 2025	11-2
102	تعريفات رسم المرور لسنة 2025	12-2
103	معدلات حقوق التسجيل لسنة 2025	13-2
104	حقوق الطابع الرئيسية لسنة 2025	14-2
133	الأسعار الفورية لسلة أوبك في الفترة (2020-2024)	1-3
136	تطور انتاج النفط في الجزائر للفترة (1980-2024)	2-3
137	تطور الصادرات الجزائرية من النفط للفترة (2018-2024)	3-3
141	خطة العودة التدريجية للإنتاج النفطي الجزائري 2025-2026	4-3
148	تطور الحصيلة المالية للحماية العادية للفترة 2010-2023	1-4
150	مكونات الحماية العادية للفترة 2010-2022	2-4

152	طبيعة حواصل الضرائب المباشرة خلال (2020-2022)	3-4
155	تطور الحصيلة المالية للجباية النفطية للفترة 2010-2023	4-4
159	تطور إجمالي النفقات للفترة 2010-2023	5-4
162	الأهمية النسبية للجباية العادية والنفطية في مجموع موارد الميزانية للفترة 2010-2023	6-4
164	تطور الناتج المحلي الإجمالي ونسب الضغط الضريبي الإجمالي خلال الفترة (2010-2023)	7-4
166	الضغط الضريبي غير النفطي خلال الفترة (2010-2023)	8-4
168	تطور عدد التصريحات الالكترونية للفترة 2017-2023	9-4
169	تطور الهياكل الجبائية المربوطة بنظام جبايتك للفترة 2006-2023	10-4
170	تطور النفقات الضريبية وتكلفة تحصيل دينار واحد للفترة 2010-2023	11-4
173	مؤشر العصرية	12-4
175	فترات الابطاء المثلى	13-4
176	اختبار التكامل المشترك	14-4
177	اختبار طبيعة التكامل المشترك والعلاقة طويلة الأجل	15-4
178	نموذج تصحيح الخطأ	16-4
179	الارتباط التسلسلي بين الأخطاء	17-4
179	اختبار خلو النموذج من مشكل عدم ثبات التباين	18-4
183	البيانات الأساسية للتنبؤ	19-4
184	توقعات السيناريو المتفائل	20-4
185	توقعات السيناريو المرجعي	21-4
185	توقعات السيناريو المتشائم	22-4
186	مقارنة بين السيناريوهات	23-4

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
125	مسار عملية التسعير	1-3
132	خصائص نفوط الدول الأعضاء في الأوبك	2-3
135	احتياطات النفط المؤكدة في الجزائر للفترة (2000-2024)	3-3
138	تطور الصادرات الجزائرية من النفط خلال الفترة (2018-2024)	4-3
139	صادرات الجزائر من النفط الخام حسب الوجهة للفترة (2020-2024)	5-3
149	معدلات نمو الجباية العادية في الجزائر.	1-4
149	تطور الحصيلة المالية للجباية العادية.	2-4
151	مكونات الجباية العادية	3-4
151	اتجاه مكونات الجباية العادية	4-4
152	حواصل الضرائب المباشرة كمكون في الجباية العادية	5-4
153	طبيعة حواصل الضرائب المباشرة خلال (2020-2022)	6-4
156	تطور الحصيلة المالية للجباية النفطية	7-4
159	تقسيم الجباية النفطية الإجمالية بين الميزانية وصندوق ضبط الإيرادات	8-4
160	منحنى تطور إجمالي النفقات	9-4
160	التغير في نسبة إجمالي النفقات	10-4
161	تطور ميزانيتي التجهيز والتسيير	11-4
162	مساهمة الجباية العادية في مجموع موارد الميزانية	12-4
164	منحنى الضغط الضريبي الإجمالي	13-4
166	الضغط الضريبي الإجمالي غير النفطي	14-4
167	نمو الجباية العادية والنتائج الإجمالي المحلي غير النفطي	15-4
168	تطور عدد التصريحات	16-4
171	تكلفة تحصيل دينار واحد من الضرائب	17-4
171	تكلفة التحصيل مقابل نمو الجباية العادية (باستثناء حاصل الجمارك)	18-4

180	CUSUM OF SQUARES اختبار	19-4
180	CUSUM اختبار	20-4
180	فحص سلسلة بواقي التقدير	21-4
181	اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي	22-4

قائمة الملاحق

العنوان	الرقم
تطور التصريحات الإلكترونية مقابل إجمالي التصريحات	01
عدد المراكز الضريبية (CDI) والمراكز الجوارية للضرائب (CPI)، المزودة بنظام المعلومات جبايتك خلال 2025	02

قائمة المصطلحات والمختصرات

الرمز	التسمية باللغة الأجنبية	التسمية باللغة العربية
TUGP	Taxe Unique Globale sur la production	الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج
TUGPS	Taxe Unique globale sur la prestation de services	الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات
IRG	Impôt sur le Revenu Globale	الضريبة على الدخل الاجمالي
IBS	Impôt sur les Bénéfices des Sociétés	الضريبة على أرباح الشركات
SPA	Société a Responsabilité Limitée	شركة ذات مسؤولية محدودة
SARL	Société par Actions	شركة المساهمة
EURL	Entreprise Unipersonnelle à Responsabilité Limitée	شركة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة
SPAS	Société par Actions Simplifiée	شركة المساهمة البسيطة
SCS	Société en Commandite Simple	شركة التوصية ذات الأسهم
EPIC	Etablissement Public à Caractère Industriel et Commercial	المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري
OPCVM	Organismes de placement collectif en valeurs mobilières	هيئات التوظيف الجماعية للقيم المنقولة
IFU	Impôt forfaitaire Unique	الضريبة الجزائرية الوحيدة
TLS	Taxe Locale de solidarité	الرسم المحلي للتضامن
TVA	Taxe sur la valeur Ajoutée	الرسم على القيمة المضافة
TIC	Taxe Intérieure de consommation	الرسم الداخلي على الاستهلاك
RNPF	Répertoire National de la population Fiscale	البطاقة الوطنية للمجتمع الجبائي
NIF	Numéro d'identification fiscale	رقم التعريف الجبائي
DGE	Direction des Grandes Entreprises	مديرية كبريات المؤسسات
CDI	Centre des impôts	مراكز الضرائب
CPI	Centre de proximité des impôts	المراكز الجوارية للضرائب
OPEC	Organisation of the petroleum Exporting Countries	منظمة الدول المصدرة للنفط

OECD	Organisation de coopération et de développement économiques	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
IEA	International Energy Agency	الوكالة الدولية للطاقة
OSP	Official Selling Price	السعر الرسمي للبيع
NYMEX	New York Mercantile Exchange	بورصة نيويورك التجارية
IPE	International Petroleum Exchange	بورصة البترول الدولية
SIMEX	Singapore International Monetary Exchange	بورصة النقد الدولي في سنغافورة
GDP	Gross Domestic Product	الناتج الداخلي الخام

ملخص:

هدفت هذه الدراسة الى تحليل وقياس مدى قدرة عصرنه النظام الجبائي الجزائري على تعزيز دور الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة، والتخفيف من هشاشة المالية العامة أمام تقلبات أسعار النفط، إذ أظهرت الصدمات النفطية المتتالية منذ منتصف ثمانينات القرن الماضي أن الاعتماد المفرط على الجباية البترولية جعل الميزانية العامة للدولة شديدة الحساسية لتقلبات أسعار النفط العالمية، الأمر الذي فرض على الحكومة الجزائرية تبني عمليات الإصلاح والعصرنه الجبائية بهدف إحلال الجباية العادية مكان الجباية البترولية وتحسين مردودية النظام ككل.

وخلصت الدراسة الى جملة من النتائج أهمها هو تأثير الرقمنة على الإيرادات الضريبية حيث ساهمت في زيادة ملموسة في الإيرادات الضريبية إلا أنه وبالرغم من عمليات الإصلاح والعصرنه لايزال الاقتصاد الجزائري يعاني من التبعية لإيرادات الجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة للدولة.

وفي الأخير أوصت الدراسة بضرورة مواصلة عمليات الإصلاح والعصرنه وتعميق الرقمنة الجبائية وتبسيط التشريعات الجبائية.

كلمات مفتاحية: ضرائب، الميزانية العامة للدولة، نظام جبائي، أسعار النفط، عصرنه.

Abstract:

This study aims to analyze and measure the extent to which the modernization of the Algerian tax system can enhance the role of ordinary (non-hydrocarbon) taxation in financing the public budget and mitigate the vulnerability of public finances to fluctuations in oil prices. The successive oil shocks since the mid-1980s have shown that excessive reliance on hydrocarbon taxation has rendered the public budget highly sensitive to changes in international oil prices. This situation has compelled the Algerian government to adopt tax reform and modernization processes with a view to substituting ordinary taxation for petroleum taxation and improving the overall revenue performance of the system as a whole.

The study reached a set of findings, the most important of which is the impact of digitalization on tax revenues, as it has contributed to a tangible increase in tax receipts. However, despite the reform and modernization efforts undertaken, the Algerian economy continues to suffer from dependence on petroleum tax revenues to finance the public budget.

Finally, the study recommends the need to continue efforts of reform, modernization, deepen tax, digitalization and simplifying tax legislations.

Keywords: taxes, public budget, tax system, , oil prices, modernization

مقدمة عامة

تعد السياسة الجبائية أداة استراتيجية فعالة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي والاجتماعي، ذلك كون الضريبة تمثل المصدر الأكثر استدامة لتمويل الميزانية العامة للدولة باعتبارها أهم مكون للإيرادات والتي تعتمد عليها الدولة في تمويل نفقاتها العامة، ولأجل ذلك تواجه الدول النامية تحديات بخصوص قدرة أنظمتها الجبائية على توفير الإيرادات اللازمة، وذلك راجع الى وجود اختلالات هيكلية في بنية النظام الجبائي نتيجة لعوامل متداخلة ومتشابكة، يأتي في مقدمتها ضعف الهندسة التشريعية ونقص فعالية ونجاعة الإدارة الجبائية وتعقيد آليات تطبيق الأنظمة الجبائية، مما يحول دون مواكبته للتحويلات الاقتصادية والتكنولوجية السريعة التي يشهدها الاقتصاد العالمي المعاصر، وقد تسارعت هذه التحويلات بفعل موجات العولمة وتبعاتها من تحرير التجارة الدولية وتزايد تدفقات الاستثمارات الأجنبية وانفتاح أسواق رؤوس الأموال العالمية، مما أفرز واقعا منافسا جديدا بين الدول يقوم على جذب الاستثمارات من خلال سياسات ضريبية تنافسية.

يحتل النظام الجبائي الجزائري مكانة محورية ضمن السياسة المالية للدولة، باعتباره الأداة الرئيسية لتعبئة الموارد المالية اللازمة لتمويل أنشطتها المختلفة، غير أن الجزائر ومنذ الاستقلال اعتمدت بشكل شبه تام على الجباية البترولية كمصدر أساسي لتمويل الميزانية العامة للدولة، ولكن الاعتماد على مصدر واحد للتمويل أدى إلى خلق هشاشة هيكلية في الاقتصاد الوطني، حيث أصبحت الميزانية العامة للدولة رهينة تقلبات أسعار النفط. كما شهدت الجزائر، كونها من الدول المنتجة للنفط، فترات متناوبة من الرخاء والأزمة، خصوصا مع بداية الثمانينات مع تهاوي أسعار النفط في الأسواق العالمية مما أدى الى تراجع الإيرادات الجبائية، الأمر الذي جعل اصلاح النظام الجبائي ضرورة لا بد منها.

ومن أجل ذلك بادرت الجزائر الى تنفيذ سلسلة من الإصلاحات الجبائية منذ سنة 1992 وحتى الوقت الراهن، بهدف إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، تمثلت هذه الإصلاحات في إعادة النظر في بعض القوانين واستحداث ضرائب ورسوم جديدة وصولا الى عصرنه الإدارة الجبائية عن طريق اجراء تغييرات تشريعية و هيكلية على مستوى المصالح المركزية والخارجية، وإطلاق نظام المعلومات الجبائي باستخدام التكنولوجيا الحديثة ورقمنة العمليات بهدف تبسيط الإجراءات، توسيع الوعاء الضريبي، تحسين كفاءة التحصيل الضريبي، وتطوير قنوات رقابية للحد من التهرب والغش الضريبيين، كما إن تقييم عمليات الاصلاح والعصرنه وكذا الوقوف على النقائص الكامنة فيه، تؤدي حتما إلى الرفع من مستوى التحصيل وكذا للوصول إلى الفعالية والكفاءة المستهدفة.

I. إشكالية الدراسة:

في إطار الإصلاحات وعمليات العصرنة الجادة والمتعددة الأبعاد التي مست النظام الجبائي الجزائري، تطرح العديد من التساؤلات حول مدى فعالية هذه الإصلاحات ودرجة مساهمتها في تعبئة الموارد العامة خاصة خلال فترات الأزمات النفطية، كما لا يزال محل نقاش ما إذا كانت الجزائر حققت مستويات كافية من التنويع الضريبي تجعلها قادرة على التصدي بفعالية لصدمات أسعار النفط، ومن هنا يمكننا صياغة الإشكالية الرئيسية للبحث:

ما مدى فعالية سياسات عصرنة النظام الجبائي الجزائري في تمويل الميزانية العامة للدولة في ظل التقلبات التي شهدتها أسعار النفط خلال الفترة 2010-2023؟

وقصد الإحاطة بكل جوانب الإشكالية الرئيسية يمكننا طرح الأسئلة الفرعية الآتية:

_ ما طبيعة العلاقة بين عصرنة النظام الجبائي واستدامة تمويل الميزانية العامة؟

_ هل أدت الإصلاحات الجبائية والرقمنة إلى زيادة حصيلة الضرائب العادية؟

_ ما هو تأثير تقلبات أسعار النفط على رصيد الميزانية العامة للدولة؟

_ هل تمكنت الجزائر من تقليل اعتمادها على الجباية البترولية خلال فترة الدراسة؟

II. فرضيات الدراسة:

للإجابة على إشكالية البحث والأسئلة الفرعية تم صياغة الفرضيات التالية:

_ توجد علاقة قوية بين عصرنة النظام الجبائي واستدامة تمويل الميزانية العامة.

_ أدت الإصلاحات الجبائية وعصرنة الإدارة الضريبية إلى زيادة ملموسة في الإيرادات الضريبية العادية.

_ تؤثر تقلبات أسعار النفط بشكل مباشر وقوي على رصيد الميزانية العامة للدولة، حيث توجد علاقة طردية قوية بين أسعار النفط ورصيد الميزانية.

_ رغم الجهود المبذولة، لا يزال الاقتصاد الجزائري يعاني من التبعية الهيكلية العالية للجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة، ولم تتخفف هذه التبعية بشكل جوهري خلال فترة الدراسة.

III. أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الموضوع في كونه يتعلق بمسألة استدامة تمويل الميزانية العامة للدولة خاصة مع التقلبات التي تعرفها أسعار النفط عالميا، ففي ظل التغيرات الإقليمية والدولية الراهنة المرتبطة بأسواق النفط

بالإضافة الى التحديات التي يفرضها التحول الرقمي، سارعت الدول التي تعتمد بشكل أساسي على النفط في تمويل ميزانيتها الى البحث عن الحلول التي تمكنها من ضمان الاستقرار في مواردها المالية، ومن بين هاته الحلول هي عصرنة الأنظمة الجبائية وتعزيز دور الجباية العادية التي أصبحت خيارا استراتيجيا من شأنه الإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية أكثر استدامة، خاصة وأن مردود الجباية البترولية تحكمه متغيرات خارجية لا يمكن التحكم فيها.

IV. أهداف الدراسة:

من خلال هذه الدراسة نسعى لتحقيق الأهداف التالية:

- _ التعرف على هيكل الميزانية العامة في الجزائر في ظل القانون العضوي لقوانين المالية رقم 18-15.
- _ ابراز الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للضريبة والتعرف على أهم مكونات النظام الجبائي في الجزائر، وكذا على عمليات الإصلاح والعصرنة.
- _ دراسة العلاقة بين تقلبات أسعار النفط والايادات الجبائية المختلفة ومحاولة تقييم مدى نجاعة عمليات الإصلاح والعصرنة التي نفذتها الجزائر ومساهمتها في التخفيف من آثار هذه التقلبات عن طريق محاولة نمذجة العلاقة بين المتغيرات خلال الفترة 2010-2023.

V. مبررات اختيار الموضوع:

- هناك العديد من الأسباب التي على أساسها تم اختيار الموضوع والتي يمكن توضيحها فيما يلي:
- _ ارتباط موضوع الدراسة بالتخصص العلمي الذي سلكته خلال المسار الجامعي وعلاقته المباشرة بتخصص المالية.
 - _ الرغبة في دراسة العلاقة بين العصرنة التي مست النظام الجبائي في الجزائر وتأثيرها الايجابي على الإيرادات الجبائية خاصة في فترات تذبذب الأسعار النفطية.
 - _ الاهتمام الذي توليه الدولة لموضوع عصرنة النظام الجبائي قصد الوصول الى الاستدامة المالية وفك ارتباط الميزانية العامة للدولة بعوائد الجبائية النفطية.
 - _ قلة الدراسات والبحوث التي تتناول فعالية عصرنة النظام الجبائي في ظل التقلبات التي تشهدها أسعار النفط.

VI. منهج الدراسة:

نظرا لطبيعة الدراسة تم الاعتماد على مزيج مكون من المنهج التاريخي، المنهج الوصفي، والمنهج التحليلي وكذا المنهج القياسي.

بالنسبة للمنهج التاريخي تم استخدامه في عرض التطور التاريخي للنظام الجبائي، أما عن المنهج الوصفي فتم استخدامه في توضيح وضبط المفاهيم النظرية المتعلقة بالجبائية والميزانية العامة للدولة ومكوناتها وأهم القوانين والتشريعات التي تحكمها في الجزائر. أما عن المنهج التحليلي والقياسي فقد تم استخدامهما في دراسة تطور حصيلة الإيرادات الجبائية في ظل الإصلاحات والعصرنة خلال الفترة الممتدة من 2010 الى غاية 2023 ومكانتها ومساهمتها في الميزانية العامة للدولة.

VII. حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية:

ركزت الدراسة على مدى مساهمة عمليات الإصلاح والعصرنة التي اعتمدها الدولة في تعزيز إيرادات الجبائية العادية مع التذبذب والتفاوت في أسعار النفط.

الحدود المكانية:

تمثلت الحدود المكانية في الجزائر وبالتحديد دراسة أثر عصرنة النظام الجبائي على تمويل الميزانية العامة للدولة.

الحدود الزمانية:

تمت معالجة موضوع الدراسة في الفترة الممتدة ما بين 2010 و2023.

VIII. صعوبات الدراسة: ارتبطت صعوبات الدراسة بالجانب التطبيقي، وتمثلت أساسا في:

_ عدم توفر بعض البيانات بشكل فصلي، ومحدودية تفصيل بعض المكونات الجبائية في الإحصائيات المتاحة للجمهور.

_ تحدي عزل أثر العصرنة الجبائية بشكل منفرد عن العوامل الأخرى المؤثرة في الحصيلة الضريبية (النمو الاقتصادي، التوسع في الوعاء الضريبي، الإصلاحات التشريعية).

_ الفترة بعد تطبيق الرقمنة الشاملة (2017-2020) تعتبر قصيرة نسبيا من الناحية الاقتصادية القياسية، مما قد يحد من قوة بعض الاستنتاجات الإحصائية.

_ بعض المؤشرات والبيانات الخاصة بصندوق ضبط الإيرادات (FRR) غير متاحة لكل سنوات الدراسة.

_ مشكل تضارب الاحصائيات بين وزارة المالية والبنك المركزي وسوناطراك.

IX. الدراسات السابقة:

بناء على عملية البحث تبين أن هناك العديد من الأوراق البحثية والدراسات التي تناولت موضوع عصرنه النظام الجبائي ومساهمته في تمويل الميزانية العامة للدولة وفيما يلي عرض للبعض منها:

1. بوزيان فيصل: أثر عصرنه الإدارة الجبائية على تحسين الأداء الضريبي-دراسة حالة الجزائر - أطروحة

دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تيسمسيلت، الجزائر، 2024/2023.

هدفت هذه الدراسة الى دراسة أثر برامج العصرنه التي أطلقتها المديرية العامة للضرائب على الأداء الضريبي للإدارة الجبائية، وأهم النتائج المتوصل اليها نذكر:

_ برامج العصرنه حسّنت من كفاءة وفعالية أداء الإدارة الجبائية، كما رفعت من فعالية التحصيل، وقلّصت من بعض أشكال الغش والتهرب.

_ هيمنة الجباية البترولية على مجموع الإيرادات الجبائية رغم التّحسن في مساهمة الجباية العادية، ما يثبت أن العصرنه لم تصل بعد الى مستوى يسمح بتعويض العجز الناتج عن تقلبات أسعار النفط.

2. وصيف فائزة خير الدين: عصرنه الإدارة الجبائية كآلية لدعم فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر-دراسة

حالة الجزائر - أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر، 2021/2020.

هدفت هذه الدراسة الى اثبات أن عصرنه الإدارة الجبائية تعد آلية أساسية لدعم فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر، كما هدفت الى ابراز دور تحسين الرقابة عبر الوسائط الالكترونية لما له من دور في الحفاظ على أموال خزينة الدولة وتقليص حجم التهرب الضريبي، خلصت الدراسة الى أنّ تبني الإدارة الإلكترونية أسهم اسهاما فعّالا في تعزيز العمل الرقابي، كما أظهرت النتائج أنّ تجربة عصرنه الإدارة الجبائية تعدّ نموذجا

رائداً يستوجب تعميمه على مختلف القطاعات الحكومية، نظراً لما تكتسبه من أهمية في إرساء مبادئ الحوكمة الرشيدة لاسيما مبدأ الشفافية.

3. **حراش إبراهيم:** عصرنة الإدارة الضريبية كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير - دراسة تقييمية للتجربة الجزائرية للفترة 2002-2010 - أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012/2011.

هدفت الدراسة الى تقييم عصرنة الإدارة الجبائية في الجزائر كجزء أساسي من الإصلاح الضريبي وركزت على ضرورة تحسين الخدمات المقدمة للمكلفين مما ينعكس على المردودية الجبائية، وأظهرت النتائج في تلك الفترة أن تأخر انجاز البرنامج بسبب المشاكل المتعلقة بالموارد البشري والمادي أدى الى التعطيل في تحقيق أهداف العصرنة، مما أدى الى عدم القدرة على مواجهة صدمات سوق النفط.

4. **علي حنيش:** اشكالية تمويل التنمية من خلال ميزانية الدولة، دراسة في الجانب الضريبي للفترة 2003-2007: أطروحة دكتوراه دولة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، سعت الدراسة الى تناول مفهوم التنمية كعملية جوهرية ومتعددة الأبعاد، وذلك من خلال عرضها في اطار النظريات الاقتصادية، كما عملت على ابراز المكانة المحورية للضريبة باعتبارها أحد أهم الموارد التمويلية في ميزانية الدولة مقارنة بالموارد الأخرى، وقد تناولت الدراسة كذلك تحليل الهيكل الضريبي الأمثل، مع التركيز على تشخيص أوجه القصور التي يعاني منها النظام الضريبي الجزائري، سواء من حيث طبيعة هيكلته، أو مردوديته، أو مدى فعاليته في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وخلصت الدراسة الى مجموعة من النتائج منها أن عملية تمويل التنمية أساسية لبلوغ الأهداف المسطرة كما أن الضريبة تشكل مورد أساسي لتمويل التنمية من خلال صرف النفقات العامة للدولة.

5. Bouzid Zohra, Rezki Mohamed: Digitalization of the Algerian Tax Administration 'A Multidimensional Approach to Challenges, Opportunities and success Factors', Journal of Administration and Financial Sciences, 2024.

تناولت الورقة البحثية دراسة التحول الرقمي للإدارة الجبائية في الجزائر وخلصت الدراسة الى أن الرقمنة عنصر أساسي لاستقرار الموارد وتحسين كفاءة الإدارة الجبائية.

6. Sanjib Ghimire: Implication of Tax Reforms in Indirect Tax Collections of The Government of India During the Last Two Decades 2000-2020, International Journal of engineering and Management Research, 2020.

سعت هذه الورقة البحثية الى تحليل آثار الإصلاحات الضريبية التي أعقبت سياسة التحرير الاقتصادي لسنة 1991، وذلك فيما يتعلق بتحصيل إيرادات الضرائب غير المباشرة للحكومة الهندية خلال الفترة 2000-2020، حيث تم اجراء تحليل مقارنة لحصيلة الضرائب غير المباشرة من حيث معدلات نموها، وحصتها في اجمالي الإيرادات الضريبية، ونسبتها من الناتج المحلي الإجمالي، وخلصت الدراسة الى أن معدل نمو الضرائب غير المباشرة لم يكن متباينا فحسب بل شهد أيضا تراجعاً مما يبين أن الإصلاحات في الضرائب غير المباشرة لم تستطع تحسين حصيلة الإيرادات الضريبية ويتجلى ذلك في تراجع حصة الضرائب غير المباشرة الى الناتج المحلي الإجمالي.

التعقيب على الدراسات السابقة:

استفدنا من الدراسات السابقة في ضبط خطة الدراسة والتعرف على المصادر والمراجع المرتبطة بالموضوع، غير أن دراستنا تختلف عن الدراسات السابقة في كونها جمعت بين متغيرات ثلاث عصرنة النظام الجبائي، تمويل الميزانية العامة للدولة، تقلبات أسعار النفط، بالإضافة الى اختلافها من حيث فترة الدراسة، كما تختلف دراستنا عن الدراسات المدرجة أعلاه في كونها تعدت الجانب التحليلي الى القياس واقتراح نموذج تنبؤي.

X. هيكل الدراسة:

من أجل دراسة المتغيرات والاجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية تم تقسيم الدراسة الى أربعة فصول، ثلاث فصول نظرية و فصل تطبيقي، سيتناول الفصل الأول الميزانية العامة للدولة من حيث التأسيس النظري مفهومها، المبادئ التي تحكم أعداد وتنفيذ الميزانية العامة للدولة ثم بعد ذلك سيتم التطرق الى مراحل اعداد الميزانية في الجزائر مع عرض هيكلها قبل وبعد الإصلاحات، والفصل الثاني والذي سيجمل عنوان الاطار النظري للنظام الجبائي في ظل الإصلاحات والعصرنة والذي سيتطرق الى ماهية الجبائية والتطور التاريخي لها ومن ثم النظام الجبائي ومكوناته مروراً بأبرز التحديات التي تواجه الأنظمة الجبائية المعاصرة، كما سنقوم بعرض مكونات النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات وكذا دواعي الإصلاحات الجبائية ومن ثم عرض النظام الجبائي بعد الإصلاحات التي شرعت الجزائر فيها منذ سنة 1992 مع التركيز على إصلاحات التحديث والعصرنة، والفصل الثالث الذي سيخصص للتعرف على أسواق النفط من خلال التطرق لأسواق النفط العالمية ومن ثم التعرف على واقع وتحديات قطاع النفط في الجزائر، اما الفصل الرابع فقد خصص للدراسة التطبيقية والذي يحمل عنوان: تحليل و قياس أثر عصرنة

النظام الجبائي على تمويل الميزانية في ظل تقلبات أسعار النفط، حيث سنقوم من خلاله بتحليل وقياس مدى فعالية عمليات الإصلاح والعصرنة التي مست النظام الجبائي الجزائري على تمويل الميزانية العامة للدولة في ظل تقلبات الأسعار النفطية في الفترة ما بين 2010-2023.

الفصل الأول:

الميزانية العامة للدولة

تمهيد:

تعكس الميزانية العامة فلسفة الدولة وأهدافها المالية والاقتصادية والاجتماعية، إذ تعتبر الميزانية العامة للدولة من أهم أدوات التخطيط المالي، وذلك لأنها تتضمن مختلف بنود الإيرادات العامة والنفقات العامة، بالإضافة الى تبيان كيفية الحصول على هذه الإيرادات العامة التي تمول الانفاق العام، وعليه تقوم الدولة بتقدير النفقات اللازمة للقيام بمختلف أوجه النشاط وتقدير الإيرادات العامة التي يجب تحصيلها لتتمكن من تغطية نفقاتها لسنة مالية مقبلة.

وتكتسب دراسة الميزانية العامة للدولة أهمية بالغة، اذ نحاول من خلال هذا الفصل تبيان الإطار المفاهيمي الذي يحدد ماهية الميزانية العامة، خصائصها، أهدافها، ومبادئها كما يتيح لنا الوقوف على التطور التاريخي لفكرة الميزانية العامة، والتحول من منطق الميزانية القائمة على الوسائل الى منطق الميزانية كأداة للتسيير العمومي الذي يرتبط بالنتائج وتحقيق الأهداف وهو ما يسمى بالإصلاح الميزانياتي، وما يحققه هذا الأخير من أثر في تكريس مبادئ الشفافية والمساءلة وحسن توظيف الموارد العامة، كما يوضح الأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكم اعداد وتحضير الميزانية العامة وكذا اعتمادها وتنفيذها والرقابة عليها.

وعلى هذا الأساس قسم الفصل الى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: التأصيل النظري للميزانية العامة.

المبحث الثاني: اعداد وعرض هيكل الميزانية العامة في الجزائر قبل الإصلاح.

المبحث الثالث: الميزانية العامة في الجزائر بعد الإصلاح.

المبحث الأول: التأصيل النظري للميزانية العامة للدولة

من خلال هذا المبحث نحاول إلقاء الضوء على تطور فكرة الميزانية العامة للدولة والتعرف على مفهومها، خصائصها وأهدافها، كما سيتم التركيز على المبادئ التي تؤخذ بعين الاعتبار عند إعداد الميزانية وأخيرا عرض مكوناتها.

المطلب الأول: تطور فكرة الميزانية العامة

لم يكن هناك فصل واضح بين المالية العامة للدولة والمالية الخاصة بالحاكم أو الملك في العصور القديمة. وقد ترتب على هذا الاندماج أن الحاكم كان يتصرف في موارد الدولة وفق تقديره الشخصي، دون أن تحكم ذلك قواعد محددة أو ان يخضع لرقابة مالية.

ارتبط تطور مفهوم الميزانية العامة للدولة ومضمونها بالتحويلات التي شهدتها علم المالية العامة عبر مراحلها المختلفة، وهو ما جاء انعكاسا مباشرا لتطور دور الدولة في الحياة الاقتصادية وتوسع نطاق تدخلها في النشاط الاقتصادي¹، وبناء على ذلك شهدت الميزانية العامة للدولة تحولات جوهرية في بنيتها ووظائفها نتيجة تطور الأدوار الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة، لتصبح أداة مركزية في تخطيط وإدارة الموارد العامة وتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فقد ظهرت الميزانية العامة فعليا بظهور الدولة وتأثرت عبر مراحل تطورها بمدى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي لذلك كانت الميزانية العامة للدولة مرآة للوضع الاقتصادي والاجتماعي وحتى السياسي.

وقد نشأت فكرة الميزانية العامة للدولة استجابة لحاجات المجتمعات والدول لإدارة أموالها العامة، جباية وإنفاقا، مما جعلها تعبيراً عن المعادلة السياسية بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.²

1- تطور الميزانية العامة عند الغرب

تعتبر فكرة إعداد الميزانية العامة بالصورة التي هي عليها حاليا فكرة حديثة العهد، إذ تعود البدايات الأولى لنشأة الميزانية العامة الى عام 1628 في إنجلترا، حين أصبح اعتماد الإيرادات والنفقات العامة ضروريا من طرف السلطة التشريعية وهو ما شكّل نقطة تحول جوهرية في إرساء مبدأ الرقابة البرلمانية على المال العام، كما شهدت فرنسا تطورا مماثلا عام 1789³، علاوة على ذلك تستند الأصول التاريخية الى عرف

1 فاطمة مفتاح، تحديث النظام الميزاني في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، جامعة أبي بكر بالفايد تلمسان، السنة الجامعية 2011/2010، ص 17.

2 جمال لعمارة، تطور فكرة ومفهوم الموازنة العامة للدولة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2001، ص 117.

3 محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2007، ص 157.

دستوري، يقوم على مبدأ أساسي مفاده أنّ تحصيل الإيرادات العامة وتوجيه انفاقها لا يجوز أن يتم الا بموجب تشريع يقرّه ممثلو الشعب، ويتضمن هذا المبدأ شقين متلازمين: الأول يتعلق بضرورة الترخيص التشريعي المسبق لتحصيل الإيرادات المالية، فيما يرتبط الثاني بالزامية مناقشة أوجه الانفاق العام وتحديد مجالاته من قبل السلطة التشريعية قبل الشروع في تنفيذه.

كما ساهمت ثورة 1789 في فرنسا في تكريس حق السلطة التشريعية، بالإضافة الى تكريس حق البرلمان في إجازة الضرائب والنفقات من خلال الدساتير لسنة 1791 و 1793 وذلك كل سنة¹.

وبهذا تأكد حق البرلمان في اعتماد الضرائب ثم الى بقية الإيرادات المكونة للميزانية وكذا نفقاتها.

2- الميزانية العامة عند المسلمين

تشير الكثير من الدراسات الى ظهور الميزانية العامة في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم). حيث توضحت المعالم الأولى للنظام المالي الإسلامي بعد الهجرة الى المدينة المنورة، إذ أن الرسول (ص) كان يدون كل ما يرد اليه من إيرادات والمتمثلة في الزكاة، الجزية، الغنائم، الفبيء²، القروض الحسنة، تركة من لا وارث له وكذا الأوقاف، كما كان يخصص سجلات يكتب فيها النفقات التي ستمنح لمستحقيها من الفقراء والمحتاجين واليتامى وأبناء السبيل، وبعده (ص) الخلفاء الراشدون بحيث تم فرض الخراج والعشور، كما اتسعت الأمور المالية خصوصا بعد الفتوحات الإسلامية التي زادت من إيرادات الدولة وكذا نفقاتها، وتم تقسيم أموال الدولة الى ثلاثة خزائن: خزينة الاخماس. خزينة الخراج وخزينة الصدقات.

ومما لا شك فيه ان النظام المالي الإسلامي نظام صالح لكل زمان ومكان، إذ يتميز بمرونته وقدرته على التكيف والمواكبة لتطورات العلم والمعرفة دون ان يتعارض ذلك مع قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية.

3- تطور الميزانية العامة في الجزائر

تطورت الميزانية العامة في الجزائر عقب تغير القوانين التي تحكم الإطار التشريعي للميزانية. فاذا ما تكلمنا عن فترة ما قبل الاستقلال كانت فرنسا تعتبر الجزائر امتدادا لها ولكن مع ذلك صدر مرسوم خاص بالميزانية في 1862/05/31، وبعد ذلك مرسوم 1950/11/13 والذي اعتبر الجزائر بمثابة مجموعة محلية خاضعة للوصاية المالية الفرنسية، ثم بعد ذلك ظهرت أمره سنة 1959 في فرنسا، والتي تعتبر بمثابة القانون

1 سفيان بوزيد، عوائد التحصيل الجبائي ومساهمتها في الميزانية العامة للدولة دراسة حالة الجزائر ما بين 2000-2010، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة تلمسان، السنة الجامعية 2015/2016، ص4.
2 الفبيء هو كل ما اخذه المسلمون من غيرهم برضاهم من غير قتال.

الأساسي للقوانين المالية، والذي تستمد منه الاجراءات التي تتعلق بمحتوى وطريقة تنظيم القوانين المالية.¹ أما في مرحلة ما بعد الاستقلال فقد أقرّ المشرّع الجزائري بموجب القانون رقم 157/62 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962 تمديد العمل بالتشريع الفرنسي باستثناء ما يتعارض مع السيادة الوطنية، و عليه ظلت النصوص القانونية والتنظيمية التي كانت تؤطر اعداد الميزانية العامة وتنفيذها سارية المفعول²، وذلك بهدف ضمان استمرارية عمل المؤسسات في المرحلة الانتقالية، الى أن صدر أول قانون أساسي لقوانين المالية رقم 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984 في المادة الثالثة منه والتي مفادها أن قانون المالية السنوي يقدر ويرخص مجمل إيرادات ونفقات الدولة لكل سنة مدنية، ويشمل نطاقه كذلك تحديد مختلف الوسائل والموارد المالية المخصّصة لضمان حسن سير المرافق العمومية، فضلا عن تمويل تنفيذ المخطط السنوي للتنمية.

كما جاء في ذات القانون وفي مادته السادسة والتي مفادها أنّ الميزانية العامة للدولة تعرّف بأنها الوثيقة المالية التي تتضمن مجمل الإيرادات والنفقات النهائية للدولة، المقدّرة والمرخّص لها سنويا بموجب قانون المالية، والموزّعة وفقا للإجراءات التنظيمية المعمول بها.

ويعتبر القانون 84-17 بمثابة المرجع الأساسي لإعداد وتنفيذ الميزانية العامة للدولة وصدرت بعده قوانين سيتم ذكرها لاحقا.

المطلب الثاني: عموميات حول الميزانية العامة

1-تعريف الميزانية العامة للدولة:

تعددت التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالميزانية العامة حسب الباحثين والتشريعات المالية والوضعية واختلاف الدول ونظمها السياسية، الاقتصادية والاجتماعية حيث:

تعتبر الميزانية العامة للدولة في جميع مراحل تطورها عن التركيبة الاقتصادية للدولة وتطلعاتها، لذا يمكن وصفها بالبرنامج السياسي الذي تتطلع السلطة التنفيذية لتحقيقه³.

1 سفيلن بوزيدة، نفس المرجع، ص7.
2 محمد حمدي، تشخيص الميزانية العامة للدولة ومكانتها في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، 2023، ص 524.
3 نوزاد عبد الرحمان الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2006، ص 145.

وتعرف الميزانية العامة للدولة بأنها البيان التقديري للنفقات الضرورية لتلبية الحاجات العامة للمجتمع، والإيرادات الكفيلة بتمويل تلك النفقات وذلك لفترة زمنية مقبلة هي في العادة سنة¹.

كما تمثل الميزانية العامة للدولة خطة تنفيذية قصيرة المدى، تعمل على ترجمة الخطط الاقتصادية للدولة والأهداف الاستراتيجية طويلة الأجل إلى برامج سنوية، فضلا عن ذلك تسعى الميزانية إلى التنسيق بين مختلف الأنشطة والقطاعات الاقتصادية، وتوفر في الوقت ذاته أداة فعّالة للرقابة والإشراف على الأداء الحكومي وتقييم مدى نجاعته في سبيل تحقيق الأهداف العامة².

وتعرف الميزانية العامة أيضا على أنها خطة مالية سنوية تعرض على البرلمان لإقرارها، حيث تعطي أرقاما متوقعة لحجم النفقات التي سوف تنفقها الدولة وحجم الإيرادات التي تتوقع الحصول عليها خلال سنة مالية واحدة من أجل تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية³.

كما يعرفها القانون الفرنسي في المرسوم الصادر عام 1956 بأنها الصيغة التشريعية التي يتم بمقتضاها تقدير نفقات الدولة وإيراداتها، والترخيص بتحصيلها وصرفها، وذلك من خلال إقرارها من قبل البرلمان ضمن قانون المالية، الذي يجسد التوجهات الاقتصادية والمالية التي تتبناها الحكومة خلال فترة زمنية محددة. ولكن هذا التعريف سرعان ما تغير وذلك بموجب القانون الصادر في فرنسا بتاريخ 1959/01/2، والذي استبدل اسم الميزانية بـ "القانون المالي السنوي"⁴.

أما المشرع الجزائري وحسب المادة 6 من القانون 84-17 فإن الميزانية العامة للدولة تتكوّن من مجمل النفقات والإيرادات النهائية المقدرة والمرخص لها سنويا بموجب قانون المالية، والمصنفة وفقا للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، وفي السياق ذاته عرّفت المادة 3 من القانون 90-21 الميزانية بأنها الوثيقة التقديرية التي تحدد بموجبها، عن كل سنة مدنية، جملة الإيرادات والنفقات المتعلقة بالتسيير والاستثمار.

من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص أن الميزانية العامة للدولة عبارة عن سجل لما تتوقع الحكومة أن تنفقه وأن تحصله خلال سنة واحدة، إذ تعكس الميزانية العامة برنامج عمل الحكومة خلال السنة المقبلة وتطلعاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كما أن السلطة التنفيذية لا تستطيع تنفيذ الميزانية إلا إذا تم

1 سوزي عدلي ناشد، المالية العامة النفقات العامة-الإيرادات العامة-الميزانية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، 2006، ص 273.

2 محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مرجع سبق ذكره، ص 158.

3 سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، دار دجلة، عمان، 2011، ص 186.

4 محمد جمام، محاضرات في المالية العامة، جامعة العربي بن مهيدي، 2012/2013، ص 77.

اجازتها من طرف السلطة التشريعية، وتكون الموافقة على شكل قانون يخول السلطة التنفيذية تطبيق الميزانية العامة.

2- خصائص الموازنة العامة:

تتميز الميزانية العامة بمجموعة من الخصائص هي كالآتي¹:

1.2 الميزانية العامة خطة مالية:

تعتبر الموازنة العامة خطة مالية كونها تتألف من صنفين، الأول يتمثل في المبالغ المالية التي يتم صرفها من طرف الدولة إشباعا لحاجة عامة وتحقيقا للتدخل الاقتصادي الاجتماعي للدولة ويدعى بالنفقات العامة. أما الصنف الثاني والمتمثل في الوسيلة المالية التي تمكن الدولة من تحصيل الأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة ويدعى بالإيرادات العامة.

2.2 الميزانية العامة تصدر بقانون:

تعد الميزانية العامة من القضايا المهمة التي تؤثر في حياة الشعوب، لذلك وجب عرضها على السلطة التشريعية لدراستها وتقرير ما تراه مناسباً ومن ثم إصدارها بقانون.

3.2 الميزانية العامة تقدير وتخمين لمضمونها:

تقوم عملية اعداد الميزانية العامة للدولة على تقدير تقريبي لكل من الإيرادات والنفقات، مع الحرص على تحقيق أعلى درجات الدقة الممكنة في هذه التقديرات، فالنفقات العامة يمكن تقدير البعض منها بشكل دقيق الى حد ما كمرتبات العاملين في القطاع الحكومي ولكن البعض الآخر منها يصعب تقديره كالنفقات التشغيلية للوحدات الحكومية باعتبارها عرضة للكثير من المتغيرات، أما بالنسبة لعملية تقدير الإيرادات العامة، فعلى سبيل المثال ضريبة الدخل تتوقف حصيلتها على الأرباح التي حققتها للشركات والأفراد في السنة الأخيرة وهو ما ينطبق أيضا على الضرائب الجمركية التي تتذبذب حصيلتها تبعاً لحركة الاستيراد وحجم السلع والبضائع التي تدخل البلاد. وعلى هذا الأساس، فإنّ عملية تقدير الإيرادات العامة وتحصيلها تظلّ مرهونة بجملة من المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وبالتالي يصعب التكهّن بها في المستقبل.

1 جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة والتشريع الضريبي، دار وائل للنشر، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص 311-314.

4.2 الميزانية العامة محددة المدة:

يجب أن توضع إيرادات ونفقات الدولة لمدة زمنية معينة كما يجب أن تكون هذه المدة واحدة في كليهما، وقد حددت أغلب الدول هذه المدة بسنة واحدة أي إثني عشر شهرا.

5.2 الميزانية العامة إجازة مسبقة:

لا يمكن تنفيذ الميزانية العامة مالم تأذن لها السلطة التشريعية، وذلك تكريسا لحق الشعب في الرقابة على الإنفاق والتحصيل. ويعد اعتماد الميزانية من قبل البرلمان تجسيدا فعليا لتقسيم الصلاحيات بين السلطات العامة للدولة، فالسلطة التنفيذية تتولى اعداد مشروع الميزانية وصياغته، ليعرض بعد ذلك على السلطة التشريعية التي تتولى مناقشته وابداء الرأي بشأنه من خلال عملية التصويت، وهي أيضا التي تمنح الترخيص بصرف النفقات العامة وتحصيل الإيرادات، وفي مرحلة لاحقة تشرع السلطة التنفيذية في تنفيذ قانون الموازنة العامة والذي يخضع لعملية الرقابة.

6.2 الميزانية العامة تحقق أهداف الدولة:

لا يمكن للدولة الشروع في تنفيذ أي مشروع أو تقديم أي خدمة عامة ما لم يتم رصد الاعتمادات المالية الكافية لذلك وتسجيلها ضمن بنود الميزانية العامة، فهي بذلك تؤدي دورا محوريا من خلال تمكين الدولة من أداء وظائفها الإدارية وتجسيد خططها على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي.

3- الميزانية العامة وتفرقتها عن بعض المصطلحات المالية الأخرى:

1.3 الميزانية العامة وقانون المالية:

حسب القانون 84-17¹، فإنّ قوانين المالية هي النصوص التشريعية التي تتولى تحديد طبيعة الموارد المالية للدولة وأعبائها، وتقدير حجمها، وضبط أوجه تخصيصها وذلك في إطار التوازنات الكلية المرسومة ضمن مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية متعددة السنوات، وبالتالي قانون المالية هو الإطار القانوني الذي تصدر فيه الميزانية العامة للدولة.

¹ المادة 01 من القانون 84-17، المؤرخ في 7 جويلية 1984، المتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية، العدد 28، الصادرة بتاريخ 10 جويلية 1984، ص

2.3 الميزانية القومية:

وتسمى أيضا الميزانية الاقتصادية وتتكون من التقديرات المتعلقة بتطور الأنشطة الاقتصادية في كل من القطاعين العام والخاص، ويكون ذلك بإظهار تقديرات كل من الإنفاق القومي والإيراد القومي ومدى توازنهما خلال فترة زمنية مقبلة (سنة)، بقصد التعرف على إمكانيات الطلب الكلي العام في تحقيق التوازن الاقتصادي، وتختلف الميزانية القومية عن الميزانية العامة في كونها تضم تقدير النفقات العامة والإيرادات العامة المتوقعة للدولة كلها حكومة وأفرادا لمدة قدرها سنة بينما تقتصر ميزانية الدولة على تقدير النفقات العامة و الإيرادات العامة المتوقعة للحكومة فقط¹، وهناك علاقة وثيقة بينهما لأن الميزانية العامة هي جزء من الميزانية القومية.

3.3 الحسابات القومية:

الحسابات القومية هي عبارة عن بيان مفصل يوضح بالأرقام حصيلة الإنتاج لمختلف القطاعات وتوزيعها بين أوجه الاستهلاك والاستثمار سواء بالنسبة للأفراد او الهيئات العامة لفترة زمنية منتهية وغالبا ما تكون سنة. لذلك تختلف الميزانية العامة عن الحسابات القومية في أن الأولى تتعلق بتقدير النفقات العامة والإيرادات العامة للحكومة لسنة قادمة أما الحسابات القومية فتتعلق بالنفقات والإيرادات الفعلية للمجتمع ككل لفترة زمنية منتهية².

4.3 الميزانية الخاصة بالمشروع والميزانية العامة للدولة: يوضح الجدول أدناه أهم الفروقات بين الميزانية

العامة للدولة والميزانية الخاصة بالمشروع

الجدول رقم (1-1): الفروقات الموجودة بين الميزانية العامة للدولة والميزانية الخاصة بالمشروع.

الميزانية العامة للدولة	الميزانية الخاصة بالمشروع
وثيقة مالية تجسد التوجهات الانفاقية للحكومة وتوقعاتها من الإيرادات خلال الفترة المالية المقبلة.	وثيقة مالية تعكس المركز المالي الحقيقي للمشروع في لحظة زمنية محددة
تعبير مالي عن برنامج عمل مستقبلي، يخضع للمناقشة والمصادقة من قبل السلطة التشريعية.	تصوير مالي لواقع قائم في لحظة معينة، يقر بالوضع الفعلي دون إمكانية رفضه أو تجاهله
تحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية ذات طابع عام.	تحقيق الربحية وضمان الاستمرارية للمشروع

المصدر: محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مرجع سبق ذكره، ص 159.

1 جهاد سعيد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 315.

2 جهاد سعيد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 316.

5.3 الحساب الختامي للدولة:

يساعد الحساب الختامي للدولة في المقارنة بين الأرقام الفعلية التي يتضمنها هذا الحساب والتي هي عبارة عن النفقات التي أنفقت فعليا والإيرادات التي تم تحصيلها خلال سنة منتهية وما يقابلها من تقديرات تتضمنها الميزانية العامة للدولة. وبالتالي التعرف على مدى دقة وواقعية التقديرات على نحو يساعد في اعداد ميزانيات السنوات المالية القادمة¹.

وبالتالي تختلف الميزانية عن الحساب الختامي كون الميزانية تضم التقديرات المخصصة للنفقات والإيرادات لفترة زمنية مقبلة قد تحصل أو لا تحصل بينما الحساب الختامي للموازنة يعبر عن النفقات والإيرادات الفعلية لفترة سابقة.

4-أهداف الميزانية العامة للدولة:

تهدف الميزانية العامة للدولة الى:²

1.4 الأهداف المالية: اذ تعكس وتوضح الميزانية العامة المركز المالي للدولة. حيث أنها وثيقة مالية مفصلة عن إيرادات الدولة ونفقاتها والأغراض التي تخصص لها.

2.4 الأهداف الاقتصادية: تسعى الدولة من خلال الميزانية العامة الى بلوغ الاستقرار الاقتصادي. وذلك من خلال استخدام عجز الميزانية أو فائضها مما يحسن التوازن الكلي للاقتصاد ويدعم النمو المستدام.

3.4 الأهداف الاجتماعية: تسعى الدولة لتحقيق التوازن الاجتماعي من خلال استخدام الميزانية العامة لإعادة توزيع الدخل وذلك عن طريق فرض بعض أنواع الضرائب المباشرة التصاعدية التي تستهدف أصحاب المداخل المرتفعة. وتوجه حصيلة هذه الضرائب لتمويل بعض أنواع النفقات التي تستفيد منها الطبقات الفقيرة مثل الإعانات الاجتماعية ودعم السلع الاستهلاكية الضرورية وتوفير التعليم المجاني والخدمات الصحية المجانية مما يساهم في رفع المستوى المعيشي للطبقات ذات الدخل المحدود.

المطلب الثالث: مبادئ ومكونات الميزانية العامة للدولة.

1-المبادئ العامة في اعداد الميزانية العامة

¹ نفس المرجع، ص 316.
² سعيد علي العبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 189.

تمر عملية تحضير واعداد الميزانية بإجراءات وخطوات معينة تراعي فيها السلطة التنفيذية مجموعة من المبادئ والقواعد التي يقرها علم المالية العامة.

1.1 مبدأ سنوية الميزانية:

يقصد بمبدأ السنوية أن يتم تقدير واجازة النفقات العامة وكذا الإيرادات بصفة سنوية أي كل عام، ويرجع ذلك الى اعتبارات سياسية ومالية.

فأما السياسية منها فتتمثل في تفعيل الرقابة البرلمانية على السلطة التنفيذية بشكل دوري ومنتظم، اذ تجد هذه الأخيرة نفسها ملزمة بالرجوع الى السلطة التشريعية سنويا للحصول على الترخيص اللازم لتحصيل الإيرادات وصرف النفقات، أما من الناحية المالية فإن اعتماد السنة كإطار زمني للميزانية يتوافق مع الفترة التي تمارس فيها معظم الأنشطة الاقتصادية، فضلا عن أن هذه المدة توفر هامشا زمنيا ملائما يمكن من تحقيق أكبر قدر من الدقة والواقعية في تقدير الإيرادات والنفقات، فتقدير النفقات عندما تكون المدة أطول من سنة ، سيكون صعبا لاحتمالية تغير الأسعار و الأجور ، ونفس الشيء بالنسبة لعملية تقدير الإيرادات فلن تكون سهلة نظرا لاحتمالية تغير العوامل الاقتصادية التي تؤثر في الدخل، الذي ينتج عنه تغير في حصيللة الضرائب التي بدورها تؤثر على اجمالي الإيرادات العامة للدولة¹.

كما أن السنة هي الوحدة الزمنية الكاملة التي تتقلب فيها الفصول الأربعة، بما يرافق ذلك من اختلاف في الإيرادات العامة والنفقات العامة تبعا لاختلاف الفصول. اذ لو أعدت الميزانية لأقل من سنة لكان الاختلاف كبيرا بين إيرادات و نفقات ميزانية الربيع والصيف وأخرى للخريف والشتاء، كما أن مناقشة مشروع قانون الميزانية العامة والتصديق عليه من قبل السلطة التشريعية تتطلب وقتا طويلا فلو جعلت مدة الميزانية العامة اقل من سنة لأخذت هذه الاعمال معظم وقت السلطة التشريعية، كما أن الرقابة التشريعية قد تضعف إذا كانت المدة أطول من سنة².

2.1 مبدأ وحدة الميزانية

يقصد بها أن يتم ادراج نفقات الدولة وإيراداتها في وثيقة واحدة وشاملة، ويحقق هذا المبدأ جملة من المزايا، أبرزها تيسير الوقوف على المركز المالي للدولة من خلال تقديم صورة واضحة عن حجم مواردها والتزاماتها المالية ويمكن مختلف أجهزة الرقابة من ممارسة صلاحياتها الرقابية بفعالية أكبر، والتحقق من مدى التزام

1 سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 284.
2 جهاد سعيد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 318-319.

الحكومة بالخطط والأهداف المحددة وكذا الاعتمادات المقررة في الميزانية كما وافقت عليها السلطة التشريعية.

وتقضي هذه القاعدة بضرورة وضع ميزانية واحدة تدرج فيها جميع نفقات الدولة وإيراداتها. وذلك من أجل تبسيط الخطة المالية للدولة. فتعدد الميزانيات يعرقل من عملية عرض عناصر الميزانية بصورة واضحة. كما ان هذا المبدأ يساعد في إيضاح إساءة استخدام الأموال، كما أن عرض ميزانية عامة شاملة على السلطة النيابية يمكنها من اجراء مقارنة بين كافة أوجه الانفاق بحيث تقرما تراه مناسباً وتستبعد ما يكون غير ضرورياً¹.

كما يترتب على تطبيق مبدأ وحدة الميزانية العامة الالتزام بقاعدة عدم تخصيص الإيرادات، بمعنى عدم تخصيص أيراد معين لإنفاق معين، بمعنى أن يتم تخصيص مجموع موارد الدولة لتمويل جميع العمليات والأنشطة التي تقوم بها، وعلى الرغم من أهمية هذه القاعدة وما ينطوي عليها من فوائد غير أننا نجد الكثير من الاستثناءات على هاته القاعدة من أهمها:

❖ حسابات الخزينة الخاصة:

وهي عبارة عن حسابات تسجل فيها إيرادات معينة بصفة مؤقتة ولا تعتبر إيرادات عامة وكذلك تسجل فيها نفقات معينة تصرف من الخزينة العامة ولا تعتبر نفقات عامة².

ومن الأمثلة الدالة على ذلك نجد التأمين الذي يلزم المتعاملين المتعاقدين مع الدولة بإيداعه لدى خزينة الدولة ضماناً للوفاء بالتزاماتهم، فهذه المبالغ وان كانت تدخل فعليا في خزينة الدولة إلا أنها لا تعد إيرادات عامة نهائية، إذ أن الدولة ملزمة بردها الى أصحابها بمجرد الاستلام المؤقت للمشروع وثبوت حسن التنفيذ، وبالمثل فان رد هذه المبالغ لا يصنف ضمن النفقات العامة رغم خروج الأموال من الخزينة، لذا تفتح لها حسابات خاصة تقفل تلقائياً بمجرد خروج الأموال التي سبق وأن دخلتها³.

وتجدر الإشارة هنا الى ان حسابات الخزينة الخاصة لا تخضع للقواعد والإجراءات المحاسبية التي تخضع لحسابات الميزانية العامة ولا تعرض للإجازة من طرف السلطة التشريعية.

1 محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مرجع سبق ذكره، ص 162.

2 جاد سعيد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 328.

3 سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 292.

❖ الميزانيات غير العادية (الاستثنائية):

قد تضطر الدولة الى إنفاق مبالغ كبيرة لأغراض استثنائية، كإعادة إعمار ما أتلفته الحروب أو القيام باستثمار ضخم. فإذا أدرجت هذه النفقات غير العادية في الميزانية العامة الى جانب النفقات العادية باتباع مبدأ الوحدة، فإنها تتضخم بشكل يوحى بازدياد نشاط الدولة إلى درجة كبيرة مقارنة بنشاطها في الأعوام السابقة وهو مالا ينطبق على الواقع. لذلك من الافضل وضع ميزانية خاصة لهذه النفقات الاستثنائية، تسمى الميزانية غير العادية، تسمح بمقارنة حالة الدولة في السنوات المختلفة مقارنة صحيحة بالرجوع الى أرقام الميزانيات العادية وحدها، غير أن الاتجاه الحديث في المالية العامة يميل الى التقليل بقدر الإمكان من الميزانيات غير العادية¹.

❖ الميزانيات المستقلة:

يمنح المشرع المؤسسات العامة شخصية معنوية مستقلة عن شخصية الدولة ويترتب على ذلك ذمة مالية مستقلة ويكون لها ميزانية خاصة بها ومستقلة عن الميزانية العامة للدولة، ويتميز هذا النوع من الميزانيات بما يلي:

- لا تنطبق عليها الأحكام والقواعد التي تخضع لها الميزانية العامة للدولة إلا إذا نص على ذلك صراحة، وبناء عليه لا تخضع لإشراف وزارة المالية وقد تختلف بدايتها عن بداية ونهاية السنة المالية للدولة.
- تغطي إيراداتها نفقاتها، فإذا حققت فائضا احتفظت به لنفسها وان حققت عجزا فإنها تغطيه من فائض السنوات السابقة إن وجد أو بالاقتراض أو بالمساعدات من الدولة او من غيرها.
- لا تعرض الموازنات المستقلة على السلطة التشريعية للمصادقة عليها وبالتالي لا تعتمد هذه الأخيرة كونها تعد من قبل مجلس إدارة المؤسسة وتقر من طرف مجلس الوزراء².

إذا هي ميزانية تخص مؤسسة عامة تتمتع بشخصية معنوية مستقلة، تخضع هذه الميزانية لأحكام الميزانيات الخاصة. وتحتفظ بفائض إيراداتها لنفسها دون أن تحوله الى الميزانية العامة للدولة. ويتم تغطية العجز فيها عن طريق الإعانات أو القروض، كما أن هذا النوع من الميزانيات لا تعرض على السلطة التشريعية لإقرارها بل تحضر وتقر من طرف مجلس إدارة المرفق وقد يفرض القانون مصادقة وزارة المالية أو مجلس الوزراء.

1 نفس المرجع، ص 294.
2 جهاد سعيد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 326.

❖ الميزانيات الملحقة:

وهي ميزانيات يستدعيها حسن سير بعض المرافق العامة التي تزاول نشاطا صناعيا أو تجاريا. حيث توضع لهذه المرافق ميزانيات مستقلة تحتوي على إيراداتها ونفقاتها وتلحق بميزانية الدولة. وفي هذا السياق لا يتعدى الأمر منح المرفق العامة سوى ذمة مالية مستقلة تمكنه من إدارة إيراداته ونفقاته بشكل منفصل عن الميزانية العامة دون أن يفضي ذلك الى الاعتراف له بالشخصية الاعتبارية المستقلة التي تجعل منه كيانا قانونيا قائما بذاته ومنفصلا عن شخصية الدولة¹.

كما يقصد بالميزانيات الملحقة تلك الميزانيات المنفصلة عن ميزانية الدولة والتي تتضمن إيرادات ونفقات بعض المؤسسات العمومية التي ليست مستقلة عن الدولة بل هي جزء منها، ولكن المشرع منحها استقلالية مالية وإدارية لاعتبارات عديدة منها الرغبة في تحرير هذه المؤسسات من القيود المالية التي تفرضها الدولة في عقد وصرف نفقاتها أو رغبة في الحكم على مدى كفاءتها في إدارة المرافق العامة وتحقيقها للربح أو للخسارة، وتتميز بالخصائص التالية:

- على عكس الميزانية المستقلة تخضع لقواعد واحكام ميزانية الدولة وتحت إشراف وزارة المالية.
- لا يظهر في الميزانية العامة للدولة إلا فائض أو عجز الميزانيات الملحقة، فإذا كان رصيدها دائما فسيظهر ذلك في جانب الإيرادات العامة، أما إذا كان مدينا فسيظهر ذلك في جانب النفقات العامة في شكل إعانة للمؤسسة ذات الميزانية الملحقة.
- تعرض الميزانية الملحقة وتناقش وتعتمد من طرف السلطة التشريعية².
- ويفضل اعتماد الميزانيات الملحقة لأسباب منها:³
- طبيعة المؤسسة الصناعية والتجارية تستدعي ضرورة معرفة نتائج نشاطاتها.
- إلزام المؤسسة بتغطية نفقاتها من الإيرادات التي حققتها.

1 سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 294.

2 جهاد سعيد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 327-328.

3 سعيد علي العبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 205.

3.1 مبدأ عمومية (شمولية) الميزانية

تعني هذه القاعدة إدراج جميع نفقات وإيرادات الدولة في الميزانية دون إجراء مقاصة بينهما، مما يتيح رقابة أفضل للبرلمان، كما تعني هذه القاعدة عدم تخصيص إيراد معين وتوجيهه لإنفاق معين بل توزع جميع الإيرادات في بودقة واحدة لتمول أوجه الانفاق المختلفة¹.

إذ يجب أن يسجل كل ما أنفق من الميزانية العامة في جانب النفقات العامة مهما كان نوعها والغاية التي وجدت من أجلها، وبالمقابل أيضا يتم تسجيل كل الأموال التي حصلت الى جانب الإيرادات العامة مهما كان مصدرها ومقدارها.

ورغم ما يحققه مبدأ عمومية الميزانية من فوائد، الا انه يمكن أن يضعف الحافز لدى القائمين بإدارة المرفق العام، وذلك بسبب أن أي فائض يحققه المرفق سيذهب الى ميزانية الدولة ولن يوجه لمكافأة العاملين به، أو تحسين ظروف عملهم.

4.1 مبدأ توازن الميزانية

وتعني تساوي جانب الإيرادات مع جانب النفقات وهي من نتاج الفكر المالي التقليدي، الا أن الدول أصبحت تهتم بتحقيق التوازن الاجتماعي والاقتصادي على حساب التوازن المالي. وذلك من خلال العجز المعتمد في الميزانية والتي جاء بها كينز لمعالجة مشكلة الكساد العظيم الذي عم الدول الرأسمالية عام 1929. ويقصد بتوازن الميزانية العامة ألا يزيد جانب الإيرادات عن النفقات أو العكس. وهذا يعني أن الميزانية تعتبر متوازنة إذا تعادلت الإيرادات مع النفقات، حيث إذا زادت النفقات عن الإيرادات أصبحت الميزانية في حالة عجز، مما يضطر الدولة الى تمويل الميزانية إما عن طريق الاقتراض العام الداخلي أو الخارجي أو أية أساليب أخرى لتمويل العجز في الميزانية².

ولتوازن الميزانية مفهوم³:

المفهوم التقليدي: ويشير هذا المفهوم الى تساوي إجمالي نفقات الدولة مع إيراداتها المستمدة من مصادرها دون زيادة او نقصان وهو ما يعكس نظرة محاسبية بحتة، ووفقا للمنظور التقليدي كان عجز الميزانية يعد بمثابة الخطر الرئيسي، بل ويصنف على أنه أخطر بكثير من فائض الميزانية، ذلك أن وجود عجز يدفع

1 نفس المرجع، ص 202.
2 محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مرجع سبق ذكره، ص 164.
3 سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 303-304.

بالدولة الى تغطيته عن طريق الاقتراض العام أو التوسع في الإصدار النقدي، ويترتب على هذا الأخير حدوث زيادة في وسائل الدفع دون أن تقابلها زيادة في السلع والخدمات مما يؤدي الى ارتفاع في المستوى العام للأسعار ومن ثم التضخم الذي تتدهور على إثره القيمة الحقيقية للنقود وتتآكل.

ومن ناحية أخرى فان تمويل العجز عن طريق اللجوء الى القروض، من شأنه أن يؤدي الى تناقص السيولة المتوفرة في أيدي الأفراد والتي كانت ستوجه في الغالب الى الاستثمار، مما ينعكس سلبا على فرص التشغيل المتاحة لأفراد المجتمع، فضلا عن ذلك فإنّ اللجوء الى الاقتراض العام بوصفه أداة لتمويل العجز يفضي الى ترحيل الأعباء المالية الى الأجيال القادمة وبالتالي تحميلهم أعباء إضافية تتمثل في خدمة الدين العام دون أن تكون قد انتفعت من المبالغ المقترضة.

المفهوم الحديث: في إطار التطورات المالية والاقتصادية المعاصرة، لم يعد ينظر الى عجز الميزانية على أنه كارثة مالية. بل أصبح كأداة يمكن توظيفها ضمن سياسة مالية رشيدة وفق ضوابط محددة، حيث اتجه الفكر المالي الحديث الى استبدال مفهوم التوازن المالي ذي الطابع المحاسبي بمفهوم أوسع هو التوازن الاقتصادي العام، ولو اقتضى ذلك القبول بحصول عجز مؤقت في الميزانية، مادام هذا العجز مبرمجا ومسيطر عليه ويخدم أهداف الاستقرار والنمو الاقتصادي، ويعرف هذا التوجه بنظرية العجز المؤقت والمنظم، وتتركز هذه النظرية على فرضية مفادها أن فترات الكساد والركود ترتبط بارتفاع معدلات البطالة الى مستويات تجعلها تمثل في جوهرها العجز الحقيقي الذي يهدد الاقتصاد، أكثر مما يمثلها العجز في الميزانية بمفهومه المحاسبي، ويقضي تقليص هذا العجز توسيع حجم الاستثمارات، غير أن أوضاع الركود تثبط مبادرات الأفراد أو المشروعات الخاصة، مما يستدعي تدخل الدولة بسياسة مالية تقوم على تنشيط الطلب الكلي من خلال تقديم اعانات للمتطلين وتمويل برامج الاستثمار الكفيل بخلق فرص عمل جديدة، الى جانب تخفيف الاستقطاعات الجبائية عبر خفض معدلات الضرائب او تجنب فرض أعباء ضريبية إضافية، مما يسهم في زيادة الدخل المتاحة للأفراد وتقليص الأعباء الواقعة على كاهل المشروعات الخاصة، ورغم أن هذه التدابير تؤدي الى حدوث عجز في الميزانية، الا أنه عجز مقصود ومنظم (مصمم ليكون مؤقتا)، وينتظر أن يفضي بعد حين الى استعادة التوازن الاقتصادي ومن ثم إعادة تحقيق التوازن المالي للميزانية العامة .

2- مكونات هيكل الميزانية العامة للدولة

تتكون الميزانية العامة للدولة من شقين رئيسيين هما الإيرادات العامة والنفقات العامة، اذ تعرّف الإيرادات العامة على أنّها مجموع الموارد أو الدخول المالية التي تحصلها الدولة من مصادر متعددة، بهدف تمويل نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي، كما يقصد بالنفقات العامة تلك الأموال التي تقوم الدولة بإنفاقها من خزانتها بقصد اشباع حاجة عامة وتحقيقاً لأهدافها.

1.2 الإيرادات العامة:

تتحصل الدولة على ثلاثة أنواع من الإيرادات مقابل ما تقدمه للأفراد من خدمات وهي كالآتي:

-الضرائب بأنواعها.

-الرسوم.

-الدومين (أملاك الدولة): يعبر الدومين على كل ما تمتلكه الدولة سواء كان ملكية عامة مثل الطرق العامة والساحات والحدائق العامة والموانئ والشواطئ، أو ملكية خاصة والتي هي عبارة عن أموال الدولة المعدة للاستغلال التجاري مثل المصانع والفنادق ووسائل النقل وغيرها، وتخضع هذه الأملاك للقانون المدني، حيث تستطيع الدولة بيعها أو إيجارها.

ويكون الدومين الخاص على عدة أنواع: الدومين العقاري، الدومين الصناعي والتجاري، الدومين المالي (أسهم وسندات ومصارف تجارية)¹.

-كما قد تلجأ الدولة استثناء لمصدر آخر مكمل وهو القروض العامة سواء كانت الداخلية منها أو الخارجية، حيث يعد القرض داخليا اذا تم الاكتتاب في سندات داخل إقليم الدولة المقترضة، أي عندما يجري اصدار هذه السندات في السوق الوطنية، أما القرض خارجيا فيتحقق عندما تطرح سندات في الأسواق المالية الأجنبية².

2.2 النفقات العامة

تقسم النفقات العامة الى أنواع عديدة سنتطرق لأهمها³:

1 سعيد علي العبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 108.

2 فاطمة مفتاح، مرجع سبق ذكره، ص 26.

3 سعيد علي العبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 62-63-64.

1.2.2 تقسيم النفقات العامة من حيث انتظامها: وتشمل النفقات العامة الاعتيادية التي تنفق كل سنة مثل رواتب الموظفين، والنفقات العامة غير الاعتيادية وهي التي لا تتكرر بشكل دوري مثل نفقات انشاء سد أو تعويضات للمنكوبين بالكوارث الطبيعية... الخ.

2.2.2 تقسيم النفقات العامة حسب اغراضها: ويتم فيها تقسيم النفقات العامة بحسب الهدف الذي تسعى لتحقيقه حيث نميز النفقات الإدارية المرتبطة بتسيير المرافق العامة (كالرواتب والأجور)، والنفقات الاقتصادية الموجهة لتمويل المشاريع الاقتصادية، والنفقات الاجتماعية المتعلقة بقطاع التعليم والصحة والضمان الاجتماعي، الى جانب النفقات المالية الخاصة بخدمة الدين العام (فوائد وأقساط)، والنفقات العسكرية التي تشمل أعباء الأمن والدفاع وشراء الأسلحة.

3.2.2 تقسيم النفقات حسب نطاق سريانها: وتقسم الى نفقات مركزية وأخرى محلية.

4.2.2 تقسيم النفقات بحسب آثارها الاقتصادية: ونجد فيها النفقات الرأسمالية وهي النفقات التي تساهم في بناء رؤوس الأموال والنفقات جارية مثل الرواتب والأجور كونها عبارة عن نفقات استهلاكية أو تشغيلية ولا تساهم في بناء رؤوس الأموال.

5.2.2 تقسيم النفقات بحسب استخدام القوة الشرائية وانتقالها:

تقسم النفقات العامة وفقا لهذا التقسيم الى نفقات حقيقية ونفقات تحويلية، اذ تعد الرواتب والأجور التي تدفعها الدولة للعمال والموظفين مثلا على النفقات الحقيقية، لكونها تدفع مقابل الحصول على خدمات أو سلع، أما النفقات التحويلية فهي تلك المبالغ التي تنفقها الدولة دون أن تحصب في مقابلها على سلع أو خدمات، وإنما يقتصر دورها على نقل جزء من القوة الشرائية من الخزنة العامة الى فئات أو جهات أخرى، كما هو الحال في الإعانات الموجهة لذوي الدخل المنخفضة أو دعم بعض الصناعات الوطنية الناشئة.

المبحث الثاني: اعداد الميزانية العامة للدولة وعرض هيكلها في الجزائر قبل الإصلاح.

سيتم التطرق من خلال هذا المبحث الى مراحل تحضير واعداد الميزانية العامة للدولة تبعا للأدبيات النظرية بعدها سيتم القاء الضوء على هيكل ومكونات الميزانية العامة للدولة في الجزائر طبقا للقانون الأساسي وفي الأخير سيتم عرض نقائص الميزانية العامة في ظل القانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية.

المطلب الأول إجراءات تحضير وإعداد الميزانية العامة للدولة

1- السلطة المختصة بتحضير الميزانية¹:

تلعب السلطة التنفيذية الدور الأساسي في مرحلة تحضير الميزانية، ويعود ذلك الى عدة اعتبارات:

- _ تعبر الميزانية عن البرنامج والخطط الحكومية في المجالات المختلفة.
- _ تتولى السلطة التنفيذية الاشراف المباشر على إدارة وحدات القطاع العام، الأمر الذي يجعلها الجهة الوحيدة المحيطة فعليا باحتياجات هذه الوحدات وما تتطلبه من اعتمادات ونفقات لازمة لضمان حسن سيرها وتحقيق أهدافها.
- _ تعد السلطة التنفيذية الجهة الأكثر المأما بالمقدرة المالية للاقتصاد الوطني، بالنظر الى اشرافها على مختلف الأجهزة الإحصائية التي تزودها بصورة منتظمة بالبيانات والمؤشرات والتقديرات اللازمة في هذا المجال.
- _ تعد السلطة التنفيذية في موقع أفضل من السلطة التشريعية فيما يتعلق بتحديد الحاجات العامة وترتيب الأولويات الاجتماعية، بحكم ابتعادها النسبي عن الضغوط الاعتبارات المحلية والإقليمية التي كثيرا ما تؤثر في مواقف أعضاء المجالس النيابية الممثلة للشعب.
- إذا تعد السلطة التنفيذية أقدر من السلطة التشريعية على تقدير أوجه الانفاق التي يتطلبها كل مرفق من مرافق الدولة بفروعه المتعددة، وكذلك على تحديد مصادر الإيرادات العامة وتقدير الحصيلة المتوقع تحصيلها من كل مصدر، وذلك بحكم اشرافها المباشر على المرافق العامة وامتلاكها للأدوات الإحصائية اللازمة. كما أن هذه السلطة هي المكلفة عمليا بتنفيذ الميزانية. وبالتالي يعتبر اسناد مهمة اعداد وتحضير مشروع الميزانية اليها أمرا منطقيا، يتيح صياغتها في صورة أكثر واقعية وملائمة للظروف الاقتصادية التي تمر بها الدولة.

2- الإجراءات الفنية المتبعة بصدد تحضير الميزانية²:

يتولى وزير المالية، بصفته ممثلا للسلطة التنفيذية توجيه طلب الى مختلف الوزارات والمصالح يدعوا فيه الى اعداد وإرسال تقديراتها التفصيلية لإيراداتها ونفقاتها للسنة المالية المقبلة وذلك ضمن آجال زمنية يحددها، بما يتيح توفر الوقت الكافي أمامه لإعداد مشروع ميزانية الدولة وعرضه في الآجال القانونية.

1 سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 309-310.
2 نفس المرجع، ص 312.

تستهل هذه المرحلة عادة من الوحدات الحكومية القاعدية، حيث تتولى كل مصلحة أو هيئة أو مؤسسة عمومية إعداد تقديراتها فيما يخص ما تحتاجه من اعتمادات إنفاق، وما تتوقع تحصيله من إيرادات خلال السنة المالية القادمة. ثم تقوم بإرسالها الى الوزارة التابعة لها، لنقوم هذه الأخيرة بمراجعتها وتقيحها وإجراء التعديلات التي تراها ضرورية، وبعد وصول تقديرات الإيرادات والنفقات من مختلف الوزارات والهيئات التابعة للدولة الى وزارة المالية، تقوم هذه الأخيرة بإدماج تقديرات نفقاتها وإيراداتها. وتتولى مديرية الميزانية بالوزارة مهمة تجميع كل هذه التقديرات ودراستها وتنسيقها في إطار مشروع موحد للميزانية، ويحال هذا المشروع مرفقا بمذكرة تفسيرية الى اللجنة المالية على مستوى الوزارة لصياغته في شكله النهائي، قبل عرضه على مجلس الوزراء. ثم أحالته بعد ذلك الى السلطة التشريعية ضمن الأجل الدستورية المحددة لاعتماده.

وقد اعتمدت النظريات المعاصرة المتعلقة بأساليب إعداد وتحضير الميزانية على مجموعة من الأساليب الحديثة التي يمكن اجمالها في يلي:

_ **ميزانية الأداء**: ويقصد بهذه الميزانية إعادة هيكلة النفقات العامة للميزانية طبقا للأداء أو النتيجة بحيث يظهر كل ما تنجزه الدولة وليس ما تنفقه على السلع والخدمات، وعليه لا يعتنى في إطار هذا الأسلوب بتحديد عناصر الإنتاج المستخدمة داخل كل وحدة حكومية كأجور عمال البناء مثلا بل يتركز الاهتمام على تحديد المنتج النهائي من استخدام هذه العوامل (انشاء مستشفى، بناء مدرسة... الخ)

_ **ميزانية التخطيط والبرمجة**: ويقوم هذا الأسلوب على تحقيق هدف الرشادة الاقتصادية للموارد العامة أي الاستخدام الأمثل لها، حيث يتم البحث في وسائل اشباع المجتمع، اذ يفترض فيمن يقومون بإعداد الميزانية معرفتهم لكافة البدائل الممكنة للإنفاق العام ومقارنة تكلفة كل بديل من هذه البدائل، ويقوم هذا الأسلوب على التخطيط والبرمجة وأخيرا الميزانية، حيث يعبر التخطيط عن عملية تحديد الأهداف التي تسعى الحكومة الى تحقيقها، في حين تسعى البرمجة الى دراسة البدائل المتاحة الكفيلة ببلوغ هذه الأهداف، مع تقدير العبء المالي المترتب عن كل بديل، و اختيار الأساليب الأكثر ملائمة لتحقيق هذه الأهداف، وينتهي المسار الى إعداد برامج متكاملة تتضمن الأهداف ووسائل تنفيذ كل منها، لتأتي في المرحلة الأخيرة صياغة الميزانية بوصفها ترجمة سنوية لهذه البرامج في شكل اعتمادات مالية مخصصة لكل سنة مالية.

_ **الإدارة بالأهداف**: وتقتضي هذه الميزانية تخصيص اعتماداتها وفقا للأهداف الفرعية التي تسعى كل إدارة أو مصلحة حكومية الى تحقيقها، بحيث تتم عمليات التنفيذ والمتابعة والتعديل خلال السنة في ضوء هذه

الأهداف الفرعية، ووفقاً لدرجة التقدم في تحقيقها، مع الوقوف على العقبات والمشكلات التي تعترض تحقيق هذه الأهداف.

ـ **الميزانية ذات الأساس الصفري:** ويشترط فيها تقييم كافة الأنشطة والبرامج سنوياً، باعتبارها أنشطة جديدة غير مرتبطة باعتمادات سابقة، ويؤدي هذا التقييم إما إلى تحسين البرامج وزيادة الاعتمادات أو إبقاء الاعتمادات السابقة أو تخفيضها أو إلغائها إذا ثبت عدم جدواها.

1.2 الأساليب المتبعة لتقدير نفقات وإيرادات الميزانية العامة¹:

تتمثل الغاية التي تسعى إلى تحقيقها السلطة التنفيذية المختصة بإعداد وتحضير الميزانية في الوصول إلى تقديرات أقرب ما تكون إلى الواقع، بما يتيح لها تنفيذ السياسة المالية للدولة، ويتم تقدير النفقات والإيرادات بجملة من الأساليب:

1.1.2 تقدير النفقات:

يتم تقدير النفقات أو ما يعرف بالاعتمادات باستخدام عدة طرق:

1.1.1.2 الاعتمادات التحديدية والاعتمادات التقديرية:

ـ **الاعتمادات التحديدية:** ويقصد بهذه الاعتمادات تلك المبالغ التي تمثل الأرقام الواردة بها الحد الأقصى للإنفاق الذي تستطيع الحكومة القيام به دون الحاجة إلى الرجوع إلى السلطة التشريعية، وتعد هذه الطريقة هي الأساس في اعتمادات النفقات ويجري تطبيقها على المرافق القائمة فعلياً والتي تمتلك خبرة في تقدير احتياجاتها من النفقات.

ـ **الاعتمادات التقديرية:** ويقصد بهذه النفقات تلك الاعتمادات التي يحدد مستواها على وجه التقريب. ويعمل بها عادة في المرافق الجديدة، ويرخص للحكومة، في إطار هذا النوع من الاعتمادات بتجاوز المبلغ المقدر دون الرجوع إلى السلطة التشريعية، على أن يعرض الأمر عليها لاحقاً للحصول على موافقتها.

2.1.1.2 اعتمادات البرامج:

يرتبط هذا الأسلوب في تقدير النفقات بالمشاريع التي يستغرق تنفيذها فترة زمنية طويلة. ويتم تنفيذ هذه البرامج بطريقتين، تتمثل الطريقة الأولى في اعتمادات الارتباط، حيث يحدد مبلغ النفقات بصورة تقديرية ويدرج في ميزانية السنة الأولى، على أن تخصص في ميزانيات السنوات اللاحقة المبالغ المتوقع دفعها فعلياً

¹ سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، 318-320.

من تلك النفقات، أما الطريقة الثانية، فتقوم على إعداد قانون خاص مستقل عن قانون الميزانية يعرف بقانون البرنامج، تصادق عليه السلطة التشريعية، ويوضع بموجبه برنامج مالي يمتد على عدة سنوات، ويقسم هذا القانون البرامج على عدة سنوات ويقرر لكل جزء منها الاعتمادات اللازمة لها. ويطلق على هذا الأسلوب تسمية اعتمادات البرامج.

2.1.2 تقدير الإيرادات:

يمثل تقدير الإيرادات العامة عملية ذات صعوبات فنية، لكونها تقوم أساساً على توقع الظروف والمتغيرات الاقتصادية المحتملة بما في ذلك التغيرات التي قد تطرأ على الاقتصاد، وذلك بهدف تحديد مصادر الإيرادات، لاسيما الإيرادات الضريبية، خلال السنة المالية المقبلة. ويتم اللجوء في هذا السياق إلى عدة أساليب لتقدير الإيرادات العامة:

1.2.1.2 التقدير الالي:

تستند أساساً إلى قاعدة السنة قبل الأخيرة، حيث تقدر الإيرادات على ضوء نتائج آخر ميزانية منفذة عند إعداد مشروع الميزانية الجديدة، مع الأخذ بقاعدة الزيادات التي تقضي بإضافة نسبة مئوية على آخر ميزانية منفذة، تحدد بناءً على أساس متوسط الزيادة المسجلة في الإيرادات العامة خلال السنوات الخمس السابقة. إلا أنه يعاب على هذه الطريقة أن الحياة الاقتصادية لا تسير على وتيرة ثابتة، فغالبا تتأرجح بين الكساد والانتعاش، فضلا عن التضخم وارتفاع الأسعار وانخفاض القوة الشرائية يجعل من الصعب الاعتماد على هذا الأسلوب في تقدير الإيرادات بدقة.

2.2.1.2 التقدير المباشر:

ترتكز هذه الطريقة أساساً على التنبؤ باتجاهات كل مصدر من مصادر الإيرادات العامة على حده، وتقدير حصيلته المتوقعة استناداً إلى هذه الدراسة، وفي هذا الإطار تطلب السلطة المختصة من كل إدارة في القطاع العام أن تعد توقعاتها بشأن حجم المبيعات والإيرادات المنتظر تحصيلها خلال السنة المالية المقبلة، ويرتبط هذا التقدير ارتباطاً وثيقاً بمستوى النشاط الاقتصادي في الدولة وحجمه، ففي فترات الرخاء والانتعاش الاقتصادي ترتفع مستويات المبيعات والأرباح والاستهلاك فضلاً عن نمو حركة التجارة الخارجية. وهو ما ينعكس عادة على زيادة الحصيلة الإيرادية إلى مستويات قد تتجاوز التقديرات الموضوعة سلفاً.

في حين تؤدي فترات الكساد الى خمول عام في الأنشطة الاقتصادية، وانخفاض في الحصيلة الايرادية، مع اتساع الفجوة بين النفقات والايرادات، الأمر الذي يقتضي تحليلا دقيقا للتقلبات الاقتصادية الطارئة. وإذا كان التقدير المباشر يعد من أفضل الأساليب لتقدير الإيرادات العامة، إلا أنه على اللجان المتخصصة الاسترشاد بجملة من العناصر لكي تصل الى تقديرات قريبة من الواقع، من أهمها حصيلة الإيرادات الفعلية المتحققة في السابق ومستوى النشاط الاقتصادي المتوقع والتغيرات المنتظرة في التشريع الضريبي باعتباره المصدر الرئيس للإيرادات العامة.

3- اعتماد الميزانية العامة¹:

يحظر على الحكومة الشروع في تنفيذ الميزانية العامة قبل المصادقة عليها من قبل السلطة التشريعية، باعتبارها تمثل أفراد الأمة الذين يتحملون عبء الضرائب والرسوم التي تفرض عليهم لتمويل ميزانية الدولة العامة، لذلك أعطيت حق اعتماد (إقرار) مشروع قانون الميزانية العامة للاطلاع على سياسة السلطة التنفيذية ومراقبتها للسنة المقبلة، ويعبر عن ذلك من الناحية المالية بالقاعدة المشهورة "أسبقية الاعتماد على التنفيذ" ولو سمح بالتنفيذ قبل الاعتماد لضعف حق السلطة التشريعية في رقابة أعمال الحكومة ووضعت أمام الأمر الواقع.

1.3 إجراءات اعتماد الميزانية العامة للدولة:

1.1.3 خطاب وزير المالية:

تبدأ مناقشة مشروع قانون الميزانية العامة للدولة بخطاب للوزير المكلف بالمالية يليه أمام البرلمان، والذي يتضمن أهم وأبرز الملامح التي تميز المشروع للسنة المقبلة، يتم فيه إيضاح إجمالي الإيرادات وإجمالي النفقات والعجز المالي وأسبابه، كما يبرز المؤشرات الاقتصادية التي تؤثر على الميزانية كالناتج المحلي الإجمالي والمستوى العام للأسعار، سوق رأس المال وسوق العقار، السياسة النقدية.

2.1.3 إجراءات إقرار مشروع قانون الميزانية العامة من قبل السلطة التشريعية:

بعد سماع خطاب وزير المالية، يعامل مشروع الميزانية معاملة القوانين العادية، حيث تتم إحالته الى اللجنة المكلفة بالمالية في البرلمان، أين تتم دراسته وتحليله بحضور الوزير المكلف بالمالية ومدير الميزانية العامة بالوزارة للإجابة عن التساؤلات التي يمكن أن تطرحها اللجنة، ولها الحق في استدعاء خبير اقتصادي أو

1 جهاد سعيد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 345-346.

مالي لدراسة ما جاء في مشروع الميزانية العامة، لتعد بعد ذلك اللجنة المالية تقريراً يحتوي على الملاحظات و التوصيات لتقوم بعد ذلك برفعه إلى رئيس البرلمان، حيث يعقد رئيس البرلمان جلسة خاصة لمناقشة المشروع بناء على التقرير المقدم من طرف اللجنة المالية، ليتم مناقشة المشروع من قبل أعضاء البرلمان وبحضور رئيس الوزراء، ثم يصير التصويت على الميزانية بأبوابها وفروعها وفقاً للقوانين المعمول بها، فإذا تمت الموافقة عليه يتم إصداره ونشره في الجريدة الرسمية.

4- تنفيذ الميزانية العامة¹:

بعد نشر قانون الميزانية العامة تقوم السلطة التنفيذية بواسطة أجهزتها بعمليات تنفيذ الميزانية العامة، المتمثلة في تحصيل الإيرادات العامة التي أجازت من قبل السلطة التشريعية وصرف النفقات العامة التي اعتمد صرفها.

1.4 تحصيل الإيرادات العامة:

تقوم الوحدات الحكومية الإدارية بتحصيل الإيرادات العامة استناداً إلى أحكام القوانين المالية والضريبية سارية المفعول.

2.4 صرف النفقات العامة:

تتطلب عملية صرف النفقات العامة وجود الاعتمادات التي تم إقرارها في الميزانية العامة، وتتطلب أن تمر بالمرحل التالية:

- _ **عقد النفقة:** وهو الرابطة القانونية التي تنشأ بين الدولة والدائنين متى ما توفرت الاعتمادات.
- _ **تحقق النفقة:** وهي مرحلة التحقق من الدين وحلول موعد استحقاقه والتأكد من أنه لم يسبق تسويته بالاعتماد على وثائق الثبوتية.
- _ **الأمر بالدفع:** أي صدور الأمر بدفع مبلغ الدين كما حددته مرحلة تحقق النفقة.
- _ **دفع النفقة:** وفي هذه المرحلة يتم الدفع الفعلي للمبلغ أو للنفقة.

وكمرحلة أخيرة تعتبر الرقابة آخر مرحلة تمر بها الميزانية العامة للدولة، والهدف منها التأكد من أن تنفيذ الميزانية قد تم كما حددته البرامج التي وضعتها الحكومة وأقرتها وأجازتها السلطة التشريعية، كما أن الهدف

¹ جهاد سعيد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 351-353.

الرئيس من الرقابة على تنفيذ الميزانية يتمثل في ضمان تحقيقها لأقصى قدر ممكن من المنافع للمجتمع وتمارس هذه الرقابة عبر ثلاث صور أساسية: الرقابة الإدارية، الرقابة التشريعية والرقابة المستقلة.

المطلب الثاني: هيكل ومكونات الميزانية العامة في الجزائر قبل الإصلاح

يعكس التشريع المالي الجزائري رحلة تحول مؤسسي طويلة، بدأت بإرث قانوني يعود الى الفترة الاستعمارية استمر العمل به وتطور تدريجيا، اذ كان التشريع المالي في تلك الفترة يعكس الخيارات الاقتصادية للدولة في ظل الاشتراكية التي تركز على التخطيط المر 2كزي والتحكم الكامل في الاقتصاد، ويعد القانون 17-84 المرجع الأساسي لإعداد وتنفيذ قوانين المالية، حيث عرف القانون 17-84 الميزانية العامة في المادة السادسة منه على أنها تتشكل من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة، المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الاحكام التشريعية والتنظيمية¹.

وبالتالي تتشكل الميزانية العامة للدولة من جانبين رئيسيين، جانب الإيرادات وجانب النفقات، اذ يعكس كل جانب منها الخيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدول، كما ان قانون المالية يمثل الإطار القانوني الذي يجب ان تصدر فيه الميزانية العامة للدولة، كما يبيّن القانون نفسه أنواع قوانين المالية، وهي قانون المالية السنوي (الأولي)، قانون المالية التكميلي، وقانون ضبط الميزانية.

سنركز في هذا المطلب على مكونات الميزانية العامة للدولة الجزائرية في ظل القانون 17-84 ذلك لأن فهم هيكل ومكونات الميزانية العامة للدولة ضروري من أجل تشخيص الوضعية المالية وكذا تحليل استدامتها المالية

1- جانب الإيرادات في الميزانية العامة للدولة

لكي تستطيع الدولة القيام بدورها الاقتصادي والاجتماعي، ينبغي لها تحديد مصادر الإيرادات العامة والتي هي عبارة عن مداخيل تمكن الدولة من تغطية النفقات العامة وتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي.

1.1 الإيرادات العادية:

1.1.1 الإيرادات الجبائية:

1 المادة 6 من القانون 17-84 المؤرخ في 7 جويلية 1984 المتعلق بقوانين المالية، مرجع سبق ذكره.

وتتكون هذه الإيرادات من حصيللة الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، حقوق الطابع وحقوق التسجيل فضلا عن حواصل الرسوم المختلفة على الأعمال وحصيللة الجمارك، حيث شهدت مختلف الضرائب والرسوم تطورا ملحوظا منذ بدء الإصلاحات الجبائية والى غاية يومنا هذا،

2.1.1 الإيرادات العادية:

وتتشكل من:

_ حاصل دخل الأملاك الوطنية

_ الحواصل المختلفة للميزانية

_ الإيرادات النظامية.

3.1.1 الإيرادات الأخرى.

2.1 إيرادات الجباية البترولية:

تكتسي إيرادات الجباية البترولية أهمية كبيرة في تركيبة إيرادات الميزانية، تتضمن هذه الإيرادات الضرائب والرسوم المفروضة على أنشطة استخراج وتصنيع وتسويق المحروقات، حيث تتسم إيرادات الجباية البترولية بطابع متقلب بشدة، كونها تتأثر بتقلبات أسعار النفط، كما ساهمت وفرة الإيرادات النفطية خلال العقد الأول من القرن الحادي والعشرين في تأخر نسبي في تطبيق الإصلاحات.

2-جانِب النفقات العامة في الميزانية العامة للدولة:

حددت المادة 23 من القانون 84-17 تقسيمات النفقات العامة في الجزائر والتي تتمثل في نفقات التسيير ونفقات (التجهيز) الاستثمار والقروض والتسبيقات¹.

1.2 -نفقات التسيير

وتشكل أكبر مكون من مكونات النفقات العامة في الميزانية العامة للدولة، وهي إجمالي النفقات التي تضمن تحقيق وتسيير المرافق والمصالح العمومية²، والتي تسجل اعتماداتها في الميزانية العامة للدولة والمتمثلة أساسا في الأجور والمرتبات ومصاريف الصيانة واستهلاك الكهرباء والغاز والماء الخ، وتوزع نفقات التسيير حسب الوزارات التي بدورها تقوم بتقسيم هذه الاعتمادات بما يتناسب ومهامها.

¹ المادة 23 من القانون 84-17، مرجع سبق ذكره،

² المادة 05 من القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 35، ص 1132.

وحسب المادة 24 من القانون 84-17 تصنف نفقات التسيير في أربعة أصناف:

- نفقات الدين العمومي والنفقات المستقطعة من الإيرادات: وتتشكل من النفقات الموجهة لتسديد الديون العمومية والنفقات التي يتم تحميلها من الإيرادات.
- مخصصات السلطات العمومية.
- النفقات الخاصة بوسائل المصالح وهي نفقات تخصص لتغطية الأعباء التشغيلية.
- التدخلات العمومية التي تدرج ضمن دعم المشاريع التنموية.

2.2 نفقات الاستثمار أو التجهيز:

تهدف الدولة من خلال نفقات الاستثمار إلى زيادة طاقتها الإنتاجية وخلق رؤوس أموال جديدة¹، وتوزع هذه النفقات حسب القطاعات، قطاع الصناعة، الأشغال والبناء، النقل، السياحة، الزراعة. التربية والتكوين

وحسب المادة 35 من القانون 84-17 تجمع نفقات الاستثمار في ثلاثة أبواب²:

- الاستثمارات المنفذة من قبل الدولة.
- إعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة.
- النفقات الأخرى بالرأسمال.

3.2 القروض والتسبيقات:

وتشمل الديون والدفعات المسددة مسبقا لتغطية نفقات مستقبلية.

المطلب الثالث: حدود أو الانتقادات الموجهة للقانون 84-17:

شكل القانون 84-17 في الجزائر لفترة ليست بالقليلة الإطار القانوني للنظام الميزانياتي إذ كان يستجيب لمتطلبات الاقتصاد الموجه، إلا أن التحولات الاقتصادية العالمية كشفت عن قصور هذا النظام في إدارة

1 سوزي عدلي ناشد، المالية العامة، مرجع سبق ذكره ص 39.
2 المادة 35 من القانون 84-17 مرجع سبق ذكره.

المال العام، وأظهرت الدراسات أن نظام الميزانية المعتمد في الجزائر كان يفتقر بشكل كبير الى آليات الشفافية والمساءلة ولعل أبرز سمات القصور تمثلت في¹:

- _ غياب إطار فعال للميزانية متعددة السنوات وصعوبة التخطيط متعدد السنوات، فغياب الرؤية الاستراتيجية جعل الميزانية العامة للدولة شديدة التأثر بتقلبات أسعار النفط.
- _ عدم دمج ميزانيتي التسيير والتجهيز.
- _ إدارة وتنفيذ النفقات بطريقة تركز على الوسائل بدلا من النتائج.
- _ غموض في قراءة وثائق الميزانية.
- _ غير متجاوبة مع التغيرات الاقتصادية مما أثر على قدرة الاقتصاد على التنويع في مصادر الموارد.
- _ مراقبة مسبقة تركز فقط على مطابقة النفقات دون النظر للنتائج.
- _ غياب مؤشرات الأداء وعدم تحميل المسؤولية للمسيرين.
- _ مراقبة لاحقة لا تهتم بتأثيرها على تحسين الإدارة الداخلية.

المبحث الثالث: الميزانية العامة في الجزائر بعد الإصلاح

تبنت الجزائر مشاريع إصلاح وذلك نتيجة للتحويلات والتطورات في البيئة الاقتصادية، واستجابة للضغوطات الدولية لتحسين الشفافية والحوكمة ، وقد شمل ذلك إصلاح النظام الميزانياتي الذي يتولى إعداد وتنفيذ الميزانية العامة للدولة بما يتكيف والمعايير الدولية لتحسين كفاءة إدارة الموارد العامة في ظل بيئة اقتصادية متقلبة، وبدأت الفترة الحقيقية للإصلاح المالي بعد انهيار أسعار النفط وجدت الدولة نفسها مرغمة على مراجعة شاملة للنظام المالي والتشريعي، وبهذا الصدد أصدرت الدولة القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية في سنة 2018، الذي أسس الى الانتقال من نظام تسيير يعتمد على الوسائل المتاحة الى نظام تسيير قائم على الأهداف والنتائج المراد تحقيقها، وتهدف هذه الإصلاحات الى تعزيز الحوكمة والشفافية والكفاءة في إدارة الموارد المالية العمومية، والرقابة على التنفيذ بما ينسجم مع افضل الممارسات الدولية في مجال المالية العامة.

المطلب الأول: مبادئ ومكونات الميزانية العامة للدولة في ظل القانون 15-18

1-مبادئ الميزانية العامة للدولة:

¹ Rebihi Belkhiri, Mohamed Adel Kesri, Budgetary reform in accordance with organic law 15-18, Economic studies journalc, 2025, volume 19, n 03, page 195.

تم التطرق في المبحث الأول من الفصل المبادئ التي تحكم إعداد وتنفيذ الميزانية العامة طبقاً للأدبيات النظرية وسيتم تخصيص هذا الجزء الى المبادئ التي تحكم إعداد وتنفيذ الميزانية العامة للدولة في الجزائر مع التطرق الى المبادئ الجديدة التي جاء بها القانون العضوي 18-15.

1.1 مبدأ السنوية:

ويقصد بمبدأ السنوية أن تقدير وإجازة إيرادات ونفقات الدولة بصفة دورية وعلى مدى سنة واحدة، ووفقاً للمشرع الجزائري، تنص المادة 03 من القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية على أن قانون المالية يحدد طبيعة ومقدار وتخصيص موارد الدولة وأعبائها، وكذا التوازن الميزاني والمالي الناتج عنه لكل سنة مالية مع مراعاة توازن اقتصادي محدد¹.

كما تنص المادة 06 من القانون العضوي 18-15 على أن قانون المالية يقر ويرخص مجموع موارد الدولة وأعبائها الموجهة لإنجاز برامجها لكل سنة مالية وذلك تبعاً للأهداف المحددة والنتائج المنتظرة التي تكون محل التقييم، وهو ما يوضح أن المشرع الجزائري قد اعتمد بصفة رسمية مفهوم الميزانية المبنية على الأهداف والنتائج.

وقد سمح المشرع الجزائري تجاوز مبدأ سنوية الميزانية في حالات محددة:

_ إذا لم يسمح تاريخ المصادقة على قانون المالية للسنة بتطبيق أحكامه ابتداء من اول يناير من السنة المعنية، يواصل تنفيذ الإيرادات وفقاً لنسب وكيفيات التحصيل المنصوص عليها في لقانون المالية السابق، كما يستمر في تنفيذ نفقات المستخدمين ونفقات تسيير المصالح وأعباء ديون الدولة ونفقات التحويل على أساس جزء محدد من الاعتمادات المفتوحة بعنوان السنة المالية السابقة، أما نفقات الاستثمار ونفقات العمليات المالية فيتم تنفيذها في حدود ربع الاعتمادات المالية المفتوحة لكل وزارة و لكل أمر بالصرف كما وزعت خلال السنة المالية السابقة.²

_ وجود تعديل أو تتميم لأحكام قانون المالية خلال السنة الجارية وهو ما يسمى بقانون المالية التصحيحي.³

_ يجوز الاستمرار في تنفيذ اعتمادات الدفع المتوفرة في برنامج ما في نهاية السنة، خلال السنة الموالية وفي البرنامج نفسه، وذلك في حالات استثنائية ومبررة قانوناً، وفق الشروط والكيفيات المحددة عن طريق

1 المادة 03، القانون العضوي 18-15 المؤرخ في 2 سبتمبر 2018، المتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية، العدد 53، ص 9.
2 المادة 78، القانون 18-15، مرجع سبق ذكره، ص 18.
3 المادة 07، نفس المرجع، ص 9.

التنظيم، شريطة ألا يتجاوز التنفيذ الفترة التكميلية التي لا تتعدى مدتها 31 جانفي من السنة الموالية، كما يجب ألا يتسبب في أي حال من الأحوال الى تدهور التوازنات الميزانية والمالية.¹

2.1 مبدأ وحدة الميزانية:

ويقصد به ادراج مجموع نفقات الدولة وإيراداتها في وثيقة واحدة مما يسهل الوقوف على مركزها المالي. كما أشار المشرع الجزائري لمبدأ وحدة الميزانية في الفقرة 2 من المادة 14 من القانون 18-15 والذي يقصد به ان تقيد كافة الإيرادات والنفقات في حساب واحد يشكل الميزانية العامة للدولة على أن تضمن مجموع الإيرادات تغطية مجموع النفقات، ويستثني من هذه القاعدة الحسابات الخاصة بالخرينة، وهو ما يتعلق بالعمليات التي تدرج في مجالات خاصة مبررة بما تقتضيه من مرونة في التسيير، وتتعلق هذه الحسابات بالعمليات ذاتها لا بالخدمات أو الهيئات² ويمكن اعتبار هذه الاستثناءات تعديلات حيث حدد القانون العضوي 18-15 شروط فتح وغلق الحسابات الخاصة بالخرينة:

_ الحسابات التجارية التي تدرج فيها المبالغ المرتبطة بتنفيذ العمليات التي تتعلق بالنشاطات ذات الطابع الصناعي أو التجاري التي تضطلع بها المصالح العمومية التابعة للدولة غير المتمتعة بالشخصية المعنوية، وتعد النتائج السنوية لكل حساب تجاري وفق القواعد العامة للنظام المحاسبي المالي وذلك استنادا الى أحكام المادة 49 من القانون 18-15.

_ حسابات التخصيص الخاص حيث تبين العمليات الممولة بموجب حكم في قانون المالية، عن طريق موارد خاصة، تكون بحكم طبيعتها ذات علاقة مباشرة بالنفقات المعنية، ويمكن ان تكمل الموارد الخاصة لحساب تخصيص خاص بتخصيص مسجل في الميزانية العامة للدولة في حدود عشرة بالمئة من مبلغ الموارد المحصلة خلال السنة المالية السابقة، وتعد حسابات التخصيص الخاص موضوع برنامج عمل يعد من طرف الأمرين بالصرف المعنيين، محددًا لكل حساب، الأهداف المرجوة وأجال تحقيقها، وذلك وفقا لأحكام المادة 50 من القانون العضوي 18-15.

_ حسابات القروض والتسبيقات وهي الحسابات التي تحدد عمليات منح التسبيقات أو استرجاعها والتي يرخص للخرينة بمنحها، على أن تعفى التسبيقات الممنوحة لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية من الفوائد، ويجب استرجاعها في أجل أقصاه سنتين وإن حدث وتم تجاوز المدة يجب تحويل التسبيق الى قرض يطبق

1 المادة 36، نفس المرجع، ص 13.
2 المادة 41، القانون 18-15، مرجع سبق ذكره..

عليه نسبة الفائدة طبقا للمادة 52 من القانون العضوي 15-18، أما حسابات القروض فتبين القروض التي تمنحها الدولة سواء بعنوان عملية جديدة، أو بعنوان تحويل التسبيقات وفقا للمادة 53 من القانون العضوي 15-18.

_ حسابات التسوية مع الحكومات الأجنبية اذ تبين هذه الحسابات مختلف العمليات التي تتم وفقا للاتفاقيات الدولية المصادق عليها قانونا وهذا حسب المادة 55 من القانون العضوي 15-18.

_ الحسابات التي تخصص لتقييد الأسهم الصادرة عن المؤسسات العمومية، الناتجة عن عمليات تحويل مستحقات الخزينة التي تحوزها عن هذه المؤسسات العمومية، فضلا عن عمليات الاكتتاب، التسديد، التنازل وإعادة شراء السندات التساهمية والالتزامات وتسمى هذه الحسابات بحسابات المساهمة والالتزام وفقا للمادة 56 من القانون العضوي 15-18.

_ حسابات العمليات النقدية والتي تدرج بها الإيرادات والنفقات ذات الطابع النقدي، ويكتسي تقييم الإيرادات والنفقات طابعا بيانيا حسب المادة 57 من القانون 15-18.

3.1 مبدأ عمومية أو شمولية الميزانية:

ويقصد بمبدأ عمومية الميزانية أن تشمل الميزانية على جميع النفقات العامة وكذا الإيرادات العامة مهما اختلفت أنواعها وتعددت مصادرها ولا يجوز المقاصة بين النفقات والإيرادات، وقد نص المشرع الجزائري في المادة 38 من القانون 15-18 أنه لا يجوز تخصيص أي إيراد لتمويل نفقة بعينها، مع وجود بعض الاستثناءات التي يمكن فيها تخصيص إيرادات لتغطية بعض النفقات بعنوان العمليات المتعلقة ب:

_ مختلف الإجراءات المدرجة ضمن الميزانية العامة للدولة والتي تحكم الأموال المخصصة للمساهمات أو لاستعادة الاعتمادات المالية، اذ تتكون الأموال المخصصة للمساهمات من موارد ذات طابع غير الجبائي تدفع من طرف أشخاص طبيعيين أو معنويين للمساهمة في انجاز نفقات ذات منفعة عامة تحت رقابة الدولة، كما يجب ان يتطابق استعمال تلك الأموال مع موضوع المساهمة وفقا لما تنص عليه الاتفاقية المبرمة بين الواهب والمستفيد، كما يتم توقع وتقييم الإيرادات المخصصة للمساهمات بموجب قانون المالية، أما عن عملية استعادة الاعتمادات فتتم وفق الشروط المحددة عن طريق التنظيم، في حدود نفس المبلغ لفائدة ميزانية الوزارة أو المؤسسة العمومية المعنية.

_ الحسابات الخاصة للخزينة.

4.1 مبدأ توازن الميزانية:

يحدد قانون المالية لكل سنة مالية، طبيعة ومبلغ وتخصيص موارد الدولة وأعبائها، وكذا التوازن الميزاني والمالي الناتج عنها مع مراعاة التوازن الاقتصادي وهذا وفقا للمادة 03 من القانون العضوي 15-18 ، ويقصد بالتوازن المالي التساوي بين الأموال المقبوضة والأموال المصروفة ولتحقيق ذلك تلجأ الخزينة العمومية الى تغطية العجز بواسطة الاقتراض الداخلي او الى تسبيقات من طرف البنك المركزي أو إلى الاقتراض الخارجي إذا اقتضت الحاجة. وحسب المفاهيم الحديثة في المالية العامة لم يعد شرط التساوي ضروريا بل أصبح ينظر الى العجز والفائض في إطار تحقيق التوازن الاقتصادي مع الحفاظ على مستوى معين من الاستدامة المالية.

وفي إطار التنفيذ الفعال للقانون 15-18 ومن اجل الإصلاح الميزانياتي عملت وزارة المالية من خلال القانون على إنشاء مبادئ إضافية للمبادئ المذكورة أعلاه:

5.1 مبدأ الشفافية:

تكريسا لمبدأ الشفافية المالية ينص المشرع الجزائري في المادة 75 من القانون 15-18 على الزامية إرفاق مشروع قانون المالية بعدة وثائق تفسيرية والتي تتمثل في:

- تقرير حول الوضعية الحالية والآفاق المستقبلية سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية أو المالية على المدى المتوسط مع التركيز على ابراز التوازنات التقديرية في الجوانب الاقتصادية والمالية.
- ملاحق تفسيرية تبين تقديرات الحواصل الناتجة عن الموارد الأخرى.
- مشروع ميزانية الدولة، تقرير عن الأولويات والتخطيط، التوزيع الإقليمي لميزانية الدولة.
- جدول استحقاق الاعتمادات المتعلقة برخص الالتزام.
- قائمة الحسابات الخاصة بالخزينة، جدول التعداد.

كما يركز المشرع على تقديم المعلومات دون المساس بالمصالح الرئيسية للدولة ونشرها مع مراعاة حساسيتها.

6.1 مبدأ الاستقرار:

تؤطر الميزانيات متوسطة المدى سنويا من طرف الحكومة، بناء على اقتراح من وزير المالية، في بداية مسار اعداد قوانين المالية، بحيث تحدد للسنة المالية المقبلة والسنتين المواليين، تقديرات الإيرادات والنفقات

ورصيد ميزانية الدولة، عند الاقتضاء وهذا حسب المادة 05 من القانون، ويكون هذا التأطير الميزانياتي قابل للمراجعة خلال إعداد مشروع قانون المالية للسنة، ويعكس هذا القانون الاستقرار في تقدير الإيرادات والنفقات على المدى المتوسط.

7.1 مبدأ الصدق:

تنص الأحكام القانونية المتعلقة بقوانين المالية على أن قانون المالية يقدم بصورة صريحة مجموع موارد الدولة وأعبائها، بما يضمن وضوح البيانات المعروضة، كما يلزم بأن تكون حسابات الدولة منتظمة وصادقة، تعكس ممتلكاتها ووضعيتها المالية، مما يسمح بتقديم حقيقية عن الوضع المالي العام للدولة، ويحدد عن طريق التنظيم الإطار المتعلق بشروط نضج وتسجيل البرامج وأيضاً كفاءات تسيير وتقويض الاعتمادات المالية، فضلاً عن الأحكام المرتبطة بمدونة المحاسبة وتقنيات التسجيل التي تكفل مسك الحسابات بطريقة صادقة وشفافة، ونلاحظ أنّ القانون ركز على ضرورة أن تكون المعلومة موثوقة تعكس حقيقة الوضعية المالية، أي أن كل تقدير للإيرادات أو النفقات يكون قائم على بيانات ومعلومات مالية محاسبية دقيقة وصادقة.

8.1 مبدأ المسؤولية:

وفقاً للمادة 81 من القانون فإنه يحدد بموجب القانون نظام المسؤولية بما في ذلك ما يتعلق بالانضباط الميزانياتي والمالي، المطبق على الأعوان المكلفين بتنفيذ عمليات إيرادات ونفقات الدولة والجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية.

من خلال المادة يتوضح أن المسير العمومي يتمتع بهامش معتبر من الاستقلالية في اتخاذ القرار، غير أن هذه الاستقلالية مشروطة بإخضاعه للمساءلة عن النتائج المحققة وبدرجة كفاءته في توظيف الاعتمادات المالية الموضوعة تحت تصرفه، وتعد هذه القاعدة حجر الزاوية في تكريس نموذج " التسيير القائم على النتائج" لأنها تشترط وجود منظومة متكاملة للمساءلة المالية والإدارية تستند الى مؤشرات أداء دقيقة وواضحة.¹ ويرمي هذا الأسلوب الى تعزيز الشفافية والمساءلة عن طريق توفير معلومات للبرلمان والجمهور حول أهداف الانفاق والنتائج المحققة.

¹ منذر فضيل بن عياش، حوكمة الميزانية العامة للدولة دراسة تحليلية للقانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 المتعلق بقوانين المالية-دراسة حالة لوزارة المالية، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2025/2024، ص 59.

2- هيكل ومكونات الميزانية العامة للدولة في ظل القانون العضوي 18-15:

وفقا للمادة 14 من القانون فإنّ موارد وأعباء ميزانية الدولة تقدّر وتبين على شكل إيرادات ونفقات بحيث تحدد ويرخص لها سنويا في إطار قانون المالية.

كما يفضي مفهوم الميزانية بحسب القانون 18-15 الى أنّ الميزانية تعد على أساس البرامج والأهداف المسطرة من طرف التنظيم.

2-1 موارد الميزانية:

تتضمن موارد ميزانية الدولة:

- _ مختلف الإيرادات المتحصل عليها من الإخضاعات (مهما كانت طبيعتها) ومن حصيلة الغرامات.
- _ مداخيل الأملاك التابعة للدولة والتي تشمل كل الحقوق والأتاوى، إيرادات الإيجار والاستغلال، العائد الناتج عن التنازل عن الأصول المنقولة والعقارية، فضلا عن حصيلة الخدمات الإدارية، الى جانب حقوق ومداخيل أخرى.
- _ مداخيل المساهمات المالية للدولة وأصولها الأخرى وتشمل بالأساس ناتج أرباح البنوك والمؤسسات المالية، أرباح المؤسسات غير المالية، إضافة الى الاقتطاعات والعوائد المتأتية من مختلف الأصول المالية الأخرى.
- _ المبالغ المدفوعة مقابل الخدمات المقدمة من قبل الدولة وكذا الأتاوى وتشمل على ناتج المقابل المالي عن مختلف خدمات الدولة، وأتاوى استعمال الترددات، إضافة الى النواتج الأخرى المرتبطة بالأصول اللامادية.
- _ حواصل الميزانية وتشتمل على الضرائب والرسوم غير المدرجة في الميزانية خلال الأجل المحددة، وكذا ناتج الرسوم غير المخصصة مسبقا، والإيرادات المختلفة غير المعينة، إضافة الى حواصل أخرى.
- _ الحواصل الاستثنائية المتنوعة وتتضمن الإلغاءات الكلية أو الجزئية لديون الدولة، واسترجاعات الخزينة للمبالغ المدفوعة بغير حق، وديون الدولة المتقدمة نهائيا، إضافة الى حواصل استثنائية أخرى.
- _ الأموال المخصصة للمساهمات والهبات والوصايا وتضم الأموال المخصصة للمساهمات، الهبات والوصايا.

_ الفوائد والحواصل المتحصل عليها من القروض والتسبيقات وتوظيف أموال الدولة والتي تحتوي على وجه الخصوص، فوائد السندات الحكومية، نواتج القروض والتسبيقات والتوظيفات، والقيم والحسومات والأوراق المالية بكافة أنواعها، إضافة الى فوائد وحواصل أخرى.

2.2 أعباء الميزانية:

طبقا المادة 28 من القانون تصنف أعباء ميزانية الدولة حسب التقسيمات الآتية:¹

1.2.2 حسب النشاط: حيث تقسم أعباء الميزانية الى:

• حافظة البرنامج وتتضمن البرامج التي تساهم في تنفيذ السياسات العمومية المحددة، ويمكن التمييز بين محافظ البرامج الخاصة بالوزراء ومحافظ البرامج الخاصة بمسؤولي المؤسسات العمومية والمتمثلة في الهيئات القضائية والرقابية والاستشارية المستقلة عن السلطة التنفيذية وغير خاضعة لسلطة أي وزارة كالمجلس الشعبي الوطني، السلطة العليا للشفافية والوقاية ومكافحة الفساد ومجلس المحاسبة، وغيرهم من المؤسسات المستقلة عن السلطة التنفيذية.²

• البرنامج ويشكل إطار التسيير العملي لسياسات الدولة.

• البرنامج الفرعي ويمثل التقسيم الوظيفي للبرنامج.

• النشاط ويمثل التقسيم العملي للبرنامج الذي يحدد الاعتمادات المطلوبة ويحدد مستوى تنفيذ السياسات المنتهجة والمتبعة.

• النشاط الفرعي، عند الاقتضاء.

2.2.2 حسب الطبيعة الاقتصادية للنفقات: ويتكون من الأبواب الآتية:

- نفقات المستخدمين، وتدرج فيها الرواتب والتعويضات المالية والعلاوات والزيادات ومساهمات صاحب العمل، حوادث العمل.

- نفقات تسيير المصالح، والتي تضم أعباء الصيانة والماء والكهرباء، الإعلام والتوثيق، والإيجار وغيرها من النفقات التي تعمل على تسيير الإدارات.

1 المرسوم التنفيذي 20-354 المؤرخ في 30 نوفمبر 2020 المحدد العناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة، الجريدة الرسمية، العدد 73 الصادرة في 6 ديسمبر 2020 الصفحات 6،7،8.

2 يوسف جيلالي، تصنيف وتوزيع النفقات العامة في الجزائر، دراسة مقارنة بين النظام الميزانياتي السابق المقرر بالقانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم، والإصلاح الميزانياتي المقرر بالقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية المعدل والمتمم، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد السابع، العدد الثاني، جامعة الشلف، 2023، ص 282.

- نفقات الاستثمار، التي تشمل التثبيات العينية والمعنوية، وكذا تخصيصات الاستثمار الموجهة الى المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري وغيرها من المؤسسات العمومية المماثلة.

- نفقات التحويل، والتي تشمل التحويلات المالية لفائدة الأشخاص والمؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي والصناعي والتجاري، وكذا التحويلات الموجهة الى الجماعات المحلية، الجمعيات، والمنظمات الدولية.

- أعباء الدين العمومي والتي تضم جميع الأعباء والتكاليف المرتبطة بقروض الدولة.

- نفقات العمليات المالية والتي تضم المساهمات المالية، والقروض والتسبيقات، إضافة الى الودائع والكفالات.

- النفقات غير المتوقعة، التي تتكون من النفقات التي تنشأ بصفة غير متوقعة وتتطلب تغطية فورية لها.

3.2.2 حسب الوظائف الكبرى للدولة:

يتكون هذا التصنيف من خلال تعيين القطاعات المكلفة بتحقيق المنفعة العامة حسب الوظيفة الأساسية التي تهدف الى تحقيق المنفعة الأساسية المحددة في القطاع المعني وحسب الوظيفة الثانوية والتي تساهم في تحقيق نفس الهدف الوسيط، وتتمثل القطاعات الرئيسية في الدفاع، النظام والأمن العمومي، الشؤون الاقتصادية، السكن... الخ.

4.2.2 حسب الهيئات الإدارية المكلفة بإعداد الميزانية وتنفيذها:

يعتمد هذا التصنيف على توزيع الاعتمادات المالية على الوزارات والمؤسسات العمومية، مما يسهل في عملية تقييم أداء وكفاءة وفعالية كل هيئة إدارية، ويتم هذا التقسيم حسب المستوى وفقاً للهيكل التنظيمي والنشاط، حيث يحدد المستوى الأول نوع الهيئة الإدارية، أما المستوى الثاني فيحدد صنف الوحدة الإدارية المستفيدة من الاعتمادات، ويحدد المستوى الثالث المصلحة أو المستفيد المباشر من الاعتمادات وصولاً الى المستوى الرابع الذي يبين الأثر الجغرافي للنفقة.

تضم الاعتمادات المالية رخص الالتزام واعتمادات الدفع، حيث تمثل رخص الالتزام الحد الأقصى للنفقات المسموح بالالتزام بها وتبقى سارية المفعول للسنة الموالية عند الاقتضاء فيما يتعلق بنفقات الاستثمار، أما اعتمادات الدفع فتمثل الحد الأقصى للنفقات الممكن الأمر بصرفها خلال السنة لتغطية الالتزامات الناشئة في إطار رخص الالتزام.

المطلب الثاني: دورة الميزانية العامة للدولة في ظل القانون 18-15.

1-مرحلة إعداد(تحضير) الميزانية العامة للدولة:

1-1 المرحلة الإدارية:

تعتبر الميزانية العامة للدولة عن البرامج والخطط التي تسعى الدولة الى تحقيقها، ويسند المشرع إلى السلطة التنفيذية مهمة تحضير الميزانية العامة للدولة، كونها على قدر كبير من المعرفة بنفقات وإيرادات وحدات القطاع العام، كما أنها الأكثر المأما بمقدرة الاقتصاد الوطني، بفضل الأجهزة الإحصائية المختلفة التي تشرف عليها، والتي توفر لها كافة المعلومات والبيانات.

حيث وفي اطار تحضير الميزانية العامة للدولة تقوم وزارة المالية بإرسال التعليمات التي تتعلق بإعداد مشروع الميزانية العامة والتي يجب ان تأخذها الوزارات والمؤسسات الحكومية بعين الاعتبار عند تقديرها لنفقاتها وإيراداتها للسنة المقبلة، وبعد أن ترسل مختلف الوزارات اقتراحاتها، تعيد وزارة المالية صياغتها التقنية بالتنسيق والتشارك مع كل من مكتب الوزير، المديرية العامة للميزانية، المديرية العامة للضرائب، المديرية العامة للأموال الوطنية، والمديرية العامة للجمارك، الأمر الذي يضمن التوازنات المالية لمشروع الميزانية العامة ويحسن من أداء الاقتصاد الوطني.

بعد ذلك تقوم مديرية الميزانية العامة بإعداد مسودة الميزانية لإرسالها لوزير المالية من أجل ترتيب أولويات الميزانية والتأكد من مطابقتها للأهداف المدرجة في البرنامج، ليتم بعد ذلك الموافقة على طلبات الاعتماد المقدمة من طرف الوزارات بعد التأكد من تحقق الشروط اللازمة، وبهذه الطريقة يتم تحضير مشروع الميزانية العامة.¹

1-2-المرحلة التقنية:

من الخطوات المهمة في اعداد الميزانية العامة للدولة هو محاولة السلطة التنفيذية تقدير الإيرادات العامة والنفقات العامة بما يتطابق ويتوافق مع الواقع.

1.2.1 تقدير النفقات العامة:

قبل عملية التقدير يجب التمييز بين نوعين من النفقات العامة الأولى ثابتة والثانية متغيرة:

¹ منذر فضيل بن عياش، مرجع سبق ذكره، ص 92.

• النفقات العامة الثابتة:

وتعرف على أنها الأعباء التي يغلب عليها طابع الثبات وتكون إلزامية ولا تتغير خلال السنة المالية مثل الرواتب وأقساط الدين العام، ومعاشات التقاعد.¹

• النفقات العامة المتغيرة:

وهي عبارة عن أعباء لا يمكن تقديرها بشكل دقيق وتتعلق غالبا بالمشاريع الكبيرة والتي تتأثر بتقلبات الأسواق العالمية والأزمات الاقتصادية.²

وبناء على المادة 31 من القانون 18-15 فالاعتمادات المالية تكون حصرية أو تقييمية

• **الاعتمادات الحصرية:** ويتم فيها تحديد الحد الأقصى لما تستطيع الحكومة إنفاقه دون الرجوع الى البرلمان.

• **الاعتمادات التقييمية:** وهي الأعباء التي يتم تحديدها بصفة تقريبية وتكتمل موجهة للمشاريع التي لم تستقر تكاليفها بعد، ويركز البرلمان في موافقته الهدف وليس حجم النفقة، وفي هذه الحالة يسمح للحكومة تجاوز الاعتماد المقدر بشرط الحصول على موافقة البرلمان اللاحقة.³ وتغطي الاعتمادات التقييمية أعباء الدين العمومي، رد المبالغ المحصلة من غير حق، التخفيضات والاستردادات، والأعباء المتعلقة بالالتزامات الدولية وكذا الأعباء المتعلقة بسريان مفعول ضمانات ممنوحة من طرف الدولة.

• بالإضافة الى الطريقتين السابقتين يمكن تقدير اعتمادات المشاريع التي يتطلب إنجازها وقتا طويلا ويصعب متابعتها الا إذا تم توزيعها على عدة سنوات، وتعتمد هذه الطريقة على نوعين هما:⁴

- **اعتمادات الالتزام أو الارتباط:** يتم فيها تقدير الأعباء وإدراجها في ميزانية السنة الأولى في شكل اعتمادات تقديرية ويتم تسجيل الجزء الذي ينتظر دفعه في ميزانية كل سنة من السنوات المقبلة.

- **اعتمادات البرامج:** ويتم اعداد قانون خاص يوافق عليه البرلمان، وبعد الموافقة عليه يوضع البرنامج المالي ليتم تنفيذه على مدى عدة سنوات ويخصص لها اعتمادات في الميزانية.

1 عبد الصديق شيخ، الوجيز في المالية العامة وفقا للتشريع الجزائري، دار هومة، 2020، ص 123.

2 نفس المرجع، ص 124.

3 مالك عليان، إعداد الميزانية العمومية في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، مجلة صوت القانون، المجلد 07، العدد 03، 2021، ص 78.

4 سوزي عدلي ناشد، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 319.

2.2.1 تقدير الإيرادات:

يتم تقدير الإيرادات العامة في الجزائر باستخدام طريقة التقدير المباشر حيث تبدأ عملية تقدير الإيرادات ابتداء من شهر أوت من السنة الجارية حيث يحسب نواتج التحصيل من شهر جانفي الى شهر جويلية، وما تبقى من السنة يتم تقديره، ثم يضاف الفرق بين نواتج التحصيل للسبعة أشهر الأولى للسنة الجارية وتقديرات تحصيل نفس الفترة من السنة الماضية.¹ ويتم الاخذ بعين الاعتبار التوقعات التي تخص الجانب البترولي باعتبارها مكون أساسي لإيرادات الميزانية.

2-مرحلة المصادقة أو اعتماد الميزانية:

حسب المادة 71 من القانون فإنه يتم إيداع مشروع قانون المالية للسنة لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في تاريخ 7 أكتوبر من السنة التي تسبق السنة المالية المعنية كأقصى حد. يقوم البرلمان بالتصويت على مشروع الميزانية العامة للدولة حيث يتم التصويت على الإيرادات والنفقات مهما كانت طبيعتها بما في ذلك المتعلقة بالحسابات الخاصة بالخرينة.

3-تنفيذ الميزانية:

حسب المادة 79 من القانون فإنه يتم توزيع الاعتمادات المالية، بموجب مرسوم، بعد صدور قانون المالية، ويكون هذا التوزيع حسب الوزارة أو المؤسسة العمومية حسب البرنامج والبرنامج الفرعي وحسب الأبواب، وحسب التخصيص بالنسبة للاعتمادات غير المخصصة، أي بعد مرحلة المصادقة على الميزانية تأتي مرحلة التنفيذ أي تحصيل الإيرادات وانفاق المبالغ التي تم تقديرها وتتولى السلطة التنفيذية ممثلة في الوزارات والهيئات العمومية تنفيذ الميزانية العامة للدولة، حيث ركز القانون 18-15 في هذه المرحلة على ضرورة احترام مبادئ الشفافية في إدارة الموارد المالية.

3-1 تحصيل الإيرادات العامة: وتتم بمجموعة من المراحل:

1.1.3 المرحلة الإدارية لتحصيل الإيرادات العامة:

1.1.3.1 الإثبات: ويقصد بها اثبات الإيرادات وهو الاجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي²، والمتمثل في الدولة حيث تثبت فيها حق الخزينة العمومية مع الغير.

¹أوكيل محمد أمين، محاضرات في قانون الميزانية العامة كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015/2014، ص 39.
² المادة 39 من القانون رقم 07-23 المؤرخ في 21 يونيو 2023، يتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية، العدد 42، ص 7.

2.1.1.3 التصفية: ويقصد بها الاجراء الذي يتاح به تحديد المبلغ الدقيق للدين لفائدة الدائن العمومي¹.

3،1.1.3 الأمر بالإيراد: يصدر الأمر بالإيراد عن الأمر بالصرف²، ويجب أن تبين أوامر الإيرادات مجمل العناصر التي تسمح بتعريف المدين والتصفية.

2.1.3 المرحلة المحاسبية لتحويل الإيرادات:

يعرف التحويل بأنه الإجراء الذي يتم بموجبه ابراء الدين العام، حيث تكون أوامر الإيراد اما بتحويل ودي أو جبري، أما التحويل الودي فهو الإجراء الذي يمكن المحاسب العمومي من الحصول على دفع طوعي من المدين لفائدة الأشخاص المعنوية، أما بالنسبة للتحويل الجبري فيسمح للمحاسب العمومي بالقيام بتحويل دين الأشخاص المعنوية بعد استنفاذ إجراءات التحويل الودي³.

2.3 تحويل النفقات العامة: ويتم تنفيذ النفقات كالتالي:

1.2.3 المرحلة الإدارية: حسب المادة 55 من القانون 07-23 المتعلق بالمحاسبة العمومية وقواعد التسيير المالي، فإنه قبل دفع النفقات يجب الالتزام بها، تصفيتها، والأمر بصرفها أو تحرير حوالات بشأنها. مع وجود بعض الاستثناءات تصدر بموجب قانون المالية التي تسمح بدفع النفقات دون التزام مسبق ودون أمر بالصرف.

1.1.2.3 الالتزام بالنفقة: هو الإجراء القانوني الذي يتم بموجبه اثبات دين ينتج عنه نفقة مالية.

2.1.2.3 تصفية النفقة: وتتمثل في التحقق من وجود الدين وكذا تحديد مبلغ النفقة بدقة وتتضمن:

- ❖ تحديد المبلغ الدقيق للنفقة بالاعتماد على الوثائق المثبتة للحقوق المكتسبة من قبل الدائنين.
- ❖ شهادة أداء الخدمة التي يشهد من خلالها من قبل الأمر بالصرف على مطابقة الإنجاز أو التسليم او الخدمة للالتزام المالي.

3.1.2.3 الأمر بالصرف أو تحرير حوالات الدفع: وهو الإجراء الذي بموجبه يتم إعطاء الأمر بصرف النفقة العمومية.

1 المادة 41 من القانون 07-23، مرجع سبق ذكره.
2 المادة 41، نفس المرجع.
3 المواد 45، 46، نفس المرجع.

2.2.3 المرحلة المحاسبية:

الدفع هو الإجراء الذي بموجبه يتم إبراء الدين العمومي، وفي هذه المرحلة يقوم المحاسب العمومي بتسديد النفقات عن طريق تحويل المبالغ الى أصحاب الحق وإبراء ذمة الدولة من الدين، هذه التحويلات يجب ان تدفع في الأجال القانونية كما يجب أن تخضع لإجراءات وقيود قانونية حيث يتحقق المحاسب العمومي من:¹

- احترام مدونة وثائق الثبوتية للنفقة المحددة عن طريق التنظيم، والتحقق من صفة الأمر بالصرف، والتأكد من توفر الاعتمادات المالية والسيولة الموافقة لها، التحقق من تبرير أداء الخدمة و من حساب مبلغ الدين وأيضاً دقة التقييد الميزاني، كما يقوم المحاسب العمومي بالتأكد من وجود تأشيرات الهيئات الرقابية وكذا التحقق من الطابع الابرائي للدفع، عدم تقادم النفقة أو أن تكون محل معارضة. وفي حالة رفض المحاسب العمومي القيام بالدفع يمكن للأمر بالصرف استعمال حق التسخير كتابيا وتحت مسؤوليته، وإذا امتثل المحاسب العمومي للتسخير تبرأ ذمته من المسؤولية، غير أن المحاسب العمومي يجب أن يرفض الامتثال للتسخير في الحالات الآتية:²

- عدم توفر الاعتمادات المالية.
- عدم توفر السيولة ماعدا بالنسبة لميزانية الدولة.
- انعدام اثبات أداء الخدمة.
- الطابع غير الابرائي للدفع.

المطلب الثالث: آليات الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة للدولة.

تكتسي الرقابة على تنفيذ الميزانية أهمية كبيرة وقد شمل الإصلاح الميزانياتي جميع مراحل الميزانية وصولاً الى مرحلة الرقابة مركزاً على التسيير القائم على تحقيق الأهداف أو النتائج وقد نص على ذلك القانون العضوي 18-15 في المادة 85 منه على أن تنفيذ ميزانية الدولة يخضع الى الرقابة الإدارية والقضائية والبرلمانية.

1 المادة 27، القانون رقم 07-23، مرجع سبق ذكره، ص 6..
2 الفقرة 3 من المادة 62، من القانون 07-23، مرجع سبق ذكره.

1- الرقابة الإدارية (الذاتية):

تشكل الرقابة الإدارية على تنفيذ الميزانية عنصرا أساسيا من عناصر الحوكمة المالية، وهي رقابة تمارسها السلطة التنفيذية على نفسها للتأكد من سيرها الحسن وأيضا من أجل التحكم الجيد في المخاطر. ووفقا للمادة 99 من القانون 07-23 فإن الرقابة الإدارية تشمل كلا من الرقابة الداخلية، الرقابة السلمية، الرقابة النظامية والرقابة الميزانية.

1-1 الرقابة الداخلية:

تمارس الإدارة على نفسها رقابة ذاتية متمثلة في الطرق والإجراءات التي تتيح للمسؤول التحقق من السير الحسن للمرفق العام خاصة فيما يتعلق بالتحكم الجيد في المخاطر.

2-1 الرقابة السلمية:

تعرفها المادة 101 من القانون رقم 07-23 على أنها رقابة الإدارة على المصالح التابعة لها، وتنقسم الى قسمين:¹

- رقابة رئاسية: وتتمثل في رقابة رئيس أو مسؤول البرنامج لأعمال المرؤوس وتوجيهه.
- رقابة وصائية: وتمارس على الأشخاص المعنوية مثل مصادقة الوالي على المداورات المتعلقة بميزانية البلديات.

3-1 الرقابة النظامية: وهي الرقابة البعدية التي تمارسها المفتشيات والهيئات الرقابية المؤهلة بموجب التشريع والتنظيم المعمول بهما، وتتمثل في كل من:

- السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته حيث تتولى متابعة مدى الامتثال لأنظمة الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.²

1 جبار بودالي، مكاي زويبر، الرقابة على الميزانية العامة في ظل القانون 07-23، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة زيان عاشور بالجلفة -الجزائر، المجلد التاسع، العدد 02، 2024، ص 640.
2 القانون رقم 08-22 المؤرخ في 5 ماي 2022، يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها، الجريدة الرسمية، العدد 32.

- المفتشية العامة لمصالح الدولة والجماعات المحلية حيث أنها مكلفة بمجموعة من مهام التفتيش والرقابة من بينها الرقابة على سير المؤسسات والهيئات العمومية المفوض لها مهمة المرفق العام وكل هيئة مستفيدة من المساهمة المالية للدولة¹.

- الديوان المركزي لقمع الفساد.

- المفتشية العامة للمالية: أنشأت سنة 1980 تحت سلطة وزير المالية ويديرها رئيس المفتشية العامة للمالية،² وتمارس عملها والمتمثل في الرقابة على التسيير المالي والمحاسبي لكافة مصالح الدولة والجماعات الإقليمية والهيئات والأجهزة والمؤسسات الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية، كما تشمل رقابتها المؤسسات ذات الطابع الصناعي والتجاري وهيئات الضمان الاجتماعي، وكل الهيئات ذات الطابع الاجتماعي والثقافي المستفيدة من مساعدات الدولة والهيئات العمومية، كما تراقب استعمال الموارد التي جمعتها الهيئات أو الجمعيات من أجل دعم القضايا الإنسانية والاجتماعية والرياضية والعلمية كما يمكن لها ممارسة الرقابة على كل شخص معنوي يستفيد من المساعدة المالية من الدولة في شكل تسبيق أو إعانة، وتتمثل المهام التي تقوم بها المفتشية في عمليات الرقابة أو التدقيق أو التقييم أو التحقيق أو الخبرة والتي تقوم على :

- سير الرقابة الداخلية وفعالية هياكل التدقيق الداخلي.

- شروط تطبيق التشريع المالي والمحاسبي.

- التسيير المالي والمحاسبي وتسيير الأملاك.

- إبرام الصفقات والطلبات العمومية وتنفيذها.

- دقة المحاسبات وصدقها وانتظامها.

- مقارنة الإنجازات مع الأهداف.

- شروط تعبئة الموارد المالية.

- تسيير اعتمادات الميزانية واستعمال وسائل السير.

1 مرسوم رئاسي رقم 21-540 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021، يحدد صلاحيات المفتشية العامة لمصالح الدولة والجماعات المحلية وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية العدد 98 الصادرة بتاريخ 28 ديسمبر 2021، ص 5.
2 مرسوم تنفيذي رقم 08-272 المؤرخ في 6 سبتمبر 2008 يحدد صلاحيات المفتشية العامة للمالية، الجريدة الرسمية الصادرة في 7 سبتمبر 2008، العدد 50، ص 09.

- شروط منح واستعمال المساعدات والاعانات التي تقدمها الدولة والجماعات الإقليمية والهيئات والمؤسسات العمومية.

- تطابق النفقات المسددة مع الأهداف المتبعة بطلب الهيئة العمومية.

وتتمتع المفتشية العامة للمالية بمجموعة من الصلاحيات التي من شأنها أن تسهل عملها كأن تتحصل على كل وثيقة تبريرية بما في ذلك التقارير التي تعدها أي هيئة رقابية أو أي خبرة خارجية، تقديم أي طلب معلومات سواء شفهي أو كتابي، وعند الانتهاء من مهام الرقابة تعد المفتشية تقريراً تسجل فيه الملاحظات أو المخالفات الإدارية والمالية وتكشف عن مدى مطابقة الأهداف للبرامج المعدة التي تخص الهيئة المراقبة.

3-1 الرقابة الميزانية:

وهي رقابة قبلية مستمرة، وتتم عن طريق المراقب الميزانياتي (المراقب المالي) وهو موظف تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية وذلك وفق التنظيم الإداري: الوزير، المديرية العامة للميزانية، المديرية الجهوية للميزانية، المراقب الميزانياتي، حيث يوجد على مستوى كل وزارة وعلى مستوى كل ولاية وبلدية.

وتمارس على مشاريع قرارات الالتزام بالنفقات وتسيير مناصب الشغل المالية، إذ لا يمكن لأي إدارة عمومية صرف أي اعتماد مالي إلا إذا كان مؤشراً عليه من طرف المراقب الميزانياتي وتهدف الرقابة الميزانية إلى ما يلي:¹

✓ ضمان الامتثال التام لمشاريع الالتزام بالنفقات وفقاً للتشريعات والتنظيمات السارية، والاعتمادات المرخص لها بالالتزام بها ومناصب الشغل المفتوحة.

✓ التأكد من توفر الاعتمادات ومناصب الشغل المالية بصفة مسبقة.

✓ التحقق من وجود تأشيرة أو رأي مسبق على الوثائق المتعلقة بالاعتمادات ومناصب الشغل المالية والنفقات، أو تبرير الرفض عند الاقتضاء.

✓ ضمان الرقابة البعدية على الوثائق غير الخاضعة للتأشيرة وتحليل إجراءات الالتزام بنفقات الأمرين بالصرف والتأكد من جودة عناصر محاسبة الالتزامات.

✓ تقديم الارشادات للأمر بالصرف من الناحية المالية.

¹ المادة 103 من القانون 07-23، مرجع سبق ذكره، ص 12.

✓ مسك محاسبة الالتزام بالنفقات ومحاسبة متابعة مناصب الشغل المالية.

✓ اعلام وزير المالية بصفة منتظمة بمطابقة الالتزامات وبوضعية كل الاعتمادات ومناصب الشغل المفتوحة.

2- الرقابة القضائية:

الرقابة القضائية تسند الى مجلس المحاسبة وتمارس في إطار الرقابة البعدية على تنفيذ الميزانية العامة للدولة ومختلف العمليات المالية العمومية طبقا للأمر 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995، كما نص القانون 01-16 سنة 2016 " يتمتع مجلس المحاسبة بالاستقلالية ويكلف بالرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية، وكذلك رؤوس الأموال التجارية التابعة للدولة. يسهم مجلس المحاسبة في تطوير الحكم الراشد والشفافية في تسيير الأموال العمومية"¹.

وتهدف الرقابة التي يمارسها مجلس المحاسبة، الى تشجيع الاستغلال الفعال للموارد والوسائل المادية والأموال العمومية، وتعزيز شفافية تسيير المالية العمومية، كما يساهم في الوقاية ومكافحة جميع أشكال الغش والممارسات غير القانونية التي تحدث ضررا بالأموال والأموال العمومية.²

ونصت المادة 104 من القانون 07-23 على أنه يجب على الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين إيداع حساباتهم لدى مجلس المحاسبة وفق الشروط والكيفيات والأجال المحددة، أما المادة 105 من نفس القانون فنصت على أنه تتم المصادقة على الحسابات من طرف مجلس المحاسبة الذي بدوره يعد تقريرا ويرافق مشروع قانون تسوية الميزانية.³ وتجدر الإشارة هنا الى أن العمل بهذا الإجراء سيتم ابتداء من السنة المالية 2026.

كما يعاقب مجلس المحاسبة المخالفات الناتجة عن التصرفات الآتية:⁴

- خرق الأحكام التشريعية أو التنظيمية المعمول بها فيما يتعلق بتنفيذ موارد وابعاء الدولة.
- صرف الاعتمادات المالية في غير الأوجه المخصصة لها.
- الالتزام بالنفقات دون توفر الغطاء المالي لها أو تجاوز الترخيصات.

1 المادة 192 من القانون 01-16 المؤرخ في 6 مارس 2016، يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية الصادرة في 7 مارس 2016، العدد 14، ص33.
2 المادة 02 من الأمر رقم 02-10 المؤرخ في 26 غشت 2010 يعدل ويتم الأمر 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 والمتعلق بمجلس المحاسبة، الجريدة الرسمية الصادرة في 01 سبتمبر 2010، العدد 50، ص 4.
3 المواد 104، 105، من القانون 07-23، مرجع سبق ذكره، ص 12.
4 جلال عبد القادر، الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة للدولة بين النظرية والتطبيق-دراسة حالة الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلد 29 العدد 01، ص 93.

- العرقلة من طرف هيئات الرقابة القبلية التي تؤدي الى الرفض غير المؤسس للتأشيرات أو منح التأشيرات خارج الشروط القانونية.

3- الرقابة البرلمانية:

تهدف الرقابة التي يمارسها البرلمان الى تجسيد الديمقراطية عبر التصويت على مشروع الميزانية العامة للدولة، وتتم هذه الرقابة على مستويين رقابة سابقة وأخرى لاحقة، فالرقابة السابقة على التنفيذ تمارس خلال مرحلة اعداد مشروع الميزانية العامة للسنة واعتماده، في حين تمارس الرقابة اللاحقة من خلال قانون ضبط الميزانية (قانون التسوية الميزانية) الذي يتولى فحص ما تم تنفيذه فعليا مقارنة بما صوت عليه البرلمان.¹ حيث يحرص البرلمان على حسن سير الميزانية العامة التي صوت عليها البرلمان من خلال تقصي المعلومات وأيضا من خلال جلسات الاستماع للوزراء، وقد أكد القانون 07-23 على دور البرلمان في الرقابة من خلال:

✓ يراقب البرلمان تنفيذ الاعتمادات المالية التي سبق وان أجازها.

✓ يراقب أعضاء البرلمان سنويا تنفيذ ميزانية الدولة من خلال التصويت على قانون تسوية الميزانية والذي يحدد بصفة نهائية الإيرادات التي تم تحصيلها والنفقات التي تم صرفها خلال السنة.

✓ امكانية طرح أسئلة شفوية أو كتابية لأعضاء الحكومة من طرف أعضاء البرلمان فيما يخص الموارد المالية للدولة.

✓ طبقا لأحكام المادة 72 من القانون العضوي 18-15 فان البرلمان يتمتع بغرفته بصلاحيه دستورية تخوله مناقشة التقارير الحكومية المتعلقة بتطور وضعية الاقتصاد الوطني واستشراف التوجهات الكبرى للسياسة المالية العمومية وتوجيهها.

المطلب الرابع: أوجه القصور في تطبيق الميزانية العامة للدولة القائمة على الأهداف

من الملاحظ وجود تباين بين النص القانوني والممارسة الفعلية على أرض الواقع

¹ Chehat Ryma, Rezig Kamel, la loi de règlement budgétaire, cercle des études et recherches juridiques et politiques, volume 05 n 02, 2021, p 561.

مزايا الميزانية القائمة على الأهداف:¹

- تسهل توزيع الموارد بشكل أفضل بناء على مخرجات البرامج.
- تعزز الكفاءة الإدارية وكفاءة الحكومة.
- تمكن من قياس كل تنظيم في تحقيق الأهداف.

سلبات الميزانية القائمة على الأهداف:

- نقص المعلومات التفصيلية في العديد من الهيئات الإدارية العمومية.
- اهمال التخطيط الاستراتيجي طويل الأمد.
- صعوبة تحديد وحدات الأداء لبعض البرامج.
- ارتفاع تكلفة التنفيذ خاصة بالنسبة للوحدات الصغيرة.

كما يمكن إضافة النقاط الآتية²:

- قصور البنية التحتية الرقمية.
- نقص الكفاءات البشرية المؤهلة.
- ضعف التنسيق بين الجهات الرقابية.
- عدم استقلالية وفعالية الأجهزة الرقابية.

¹ Ismail Sari, Abdelkader Haouari, Sadek Hadi, Adopting program and performance budgeting as an alternative to the traditional budget: A strategic vision for fiscal discipline and Deficit Reduction in the Algeria budget(Canada Experience as a Model) , journal of contemporary Business and Economic Studies, vol 08, no 02, 2025, page 122.

² Bendoukha Mohamed Reda, The Social Economic Impacts of Organic Law 18/15 on Public Sector Accounting Reform in Algeria, journal of Economic Integration, vol 12, n 04, 2024, page 168.

خلاصة الفصل الأول:

تم التركيز في هذا الفصل على توضيح المفاهيم الأساسية للميزانية العامة للدولة، بحيث أنها ليست مجرد جدول حسابي للنفقات والايرادات بل هي وثيقة سياسية وقانونية تجسد البرنامج الذي تسعى الحكومة الى تنفيذه، كما أن المفاهيم الحديثة تجاوزت النظرة التقليدية القائمة على الحياد المحاسبي الى اعتبارها أداة للتخطيط والتوجيه والتقييم والرقابة.

كما تم التطرق الى المبادئ التي تحكم اعداد وتنفيذ الميزانية ومن ثم ابراز مختلف الإصلاحات التي تمثلت في مختلف التشريعات التي أبقت على هذه المبادئ مع ادراج مبادئ مكملة مثل مبدأ الشفافية بما يتلاءم ومتطلبات الميزانية القائمة على الأهداف والنتائج، وقد مثل القانون 18-15 نقطة التحول من منطق ميزانية الوسائل الى ميزانية البرامج والأداء.

أبرزت الدراسة النظرية فيما يخص الرقابة على تنفيذ الميزانية في الجزائر تعدد الأجهزة الرقابية، وفي الأخير تمت الإشارة الى أوجه القصور في تطبيق الميزانية القائمة على الأهداف والنتائج في الجزائر.

الفصل الثاني

الإطار النظري للنظام الجبائي في ظل الإصلاحات والعصرنة

تمهيد:

يشكل النظام الجبائي أحد أهم الركائز الأساسية للدولة، إذ يوفر الاطار المنظم لتعبئة الموارد المالية الضرورية لتمويل الانفاق العام و بالتالي تمكين الدولة من تحقيق الأهداف الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، ونظرا لما تكتسيه الأنظمة الجبائية من أهمية حاولنا من خلال هذا الفصل تناول الاطار المفاهيمي للجباية والنظام الجبائي من خلال التطرق للمفاهيم الأساسية المرتبطة بالجباية والنظام الجبائي مع الإشارة لأهم التحديات التي تواجه الأنظمة الجبائية المعاصرة، خاصة ما تعلق بالتطورات التكنولوجية وتوسع الاقتصاد الرقمي، ومن ثم الوقوف على واقع النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاح من حيث بنيته ومدى اعتماده المفرط على الجباية البترولية، ثم بعد ذلك يتم تناول مسار عمليات الإصلاحات الجبائية والجهود المبذولة لعصرنة النظام الجبائي، من خلال مراجعة التشريعات الجبائية وإعادة هيكلة الإدارة الجبائية وتبني آليات رقمية جديدة، وعلى هذا الأساس قسم الفصل الى ثلاث مباحث كالاتي:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للجباية والنظام الجبائي.

المبحث الثاني: واقع النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات.

المبحث الثالث: اصلاح وعصرنة النظام الجبائي الجزائري.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للجباية والنظام الجبائي

من خلال هذا المبحث سيتم التطرق الى مفاهيم كل من الجباية والنظام الجبائي، وأيضا معوقات وتحديات الأنظمة الجبائية المعاصرة.

المطلب الأول: ماهية الجباية وتطورها التاريخي

تلعب الجباية دورا هاما وبارزا في تمويل الدولة، اذ تعد الوسيلة الرئيسية التي تعتمد عليها الدول في تمويل نفقاتها العامة وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية، فيما يلي سنحاول عرض مفاهيم الجباية، أنواعها ووظائفها لكن قبل ذلك يجب أولا عرض التطور التاريخي للجباية.

1-التطور التاريخي للجباية:

تعود نشأة الجباية الى العصور القديمة ووجدت بوجود السلطة وتطورت بعد ذلك بتطور أهداف السلطة الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية¹.

1.1 مرحلة عدم الاستقرار:

في هذه المرحلة كان الافراد يعيشون في جماعات متباعدة ومنتشرة، وكانت حياتهم تعتمد على مبدأ الاكتفاء الذاتي للاقتصاد، حيث لم تظهر بعد فكرة الضريبة فقد كانت حياة الانسان في تلك الفترة بدائية ولم تكن هناك حاجة الى فرض الضرائب نظرا لغياب الاحتياجات والمتطلبات المالية المشتركة التي تستدعي جمع الموارد من الافراد، حيث ان الدفاع عن القبيلة كان يتم بشكل تطوعي من قبل افرادها، دون ان يفرض رئيس القبيلة أي مبالغ مالية.

2.1 مرحلة الاستقرار :

في هذه المرحلة بدأت الجماعات بالاستقرار في مناطق محددة بشكل منظم، مما أدى الى ظهور حاجات مشتركة كالحفاظ على الامن وتسوية الخلافات، ومع ازدياد تلك الاحتياجات اضطر زعيم الجماعة الى الاعتماد على الموارد المقدمة من افرادها، فاستعان بالهبات والتبرعات المالية التي يقدمها الأثرياء، إضافة الى الجهود التطوعية التي يبذلها افراد الجماعة.

3.1 مرحلة الحضارة وظهور الدولة :

1 قاسم نايف علوان، نجية ميلاد الزياتي، ضريبة القيمة المضافة، دار الثقافة، الأردن، 2008، ص 77-78.

في هذه المرحلة من تطور الحضارة وازدهارها، شهد الانسان تحولاً نوعياً في بنيته الاقتصادية والاجتماعية، اذ انتقل من الاقتصادات البسيطة القائمة على الاكتفاء الذاتي الى أنماط أكثر تعقيداً تعتمد على التبادل التجاري وتنوع الأنشطة الإنتاجية، حيث برزت لدى الافراد الرغبة في جمع الثروة وحياتها، ما ساهم في إضعاف الروابط الاجتماعية التي كانت تجمع افراد الجماعة الواحدة والتي كانت تقوم على التعاون والتكافل. فأصبح التمايز الطبقي واضحاً بين فئات المجتمع، وتنامت الحاجة الى وجود سلطة تنظم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية وتضمن الامن والنظام العام، فتم فرض تكاليف الزامية على الافراد لتأمين حاجات المجتمع الاساسية، مثل الخدمة العسكرية والمشاركة في حفظ الامن والدفاع عن الدولة والحفاظ على القيم الاجتماعية.

كما ظهرت في هاته المرحلة اشكال من الجباية تمثلت في فرض الرسوم المالية على المنافع الخاصة التي يحصل عليها الافراد، كالحصول على التراخيص وممارسة الحرف والمهن وغيرها من الأنشطة الاقتصادية او استخدام المرافق العامة.

ومع اتساع صلاحيات الحكام وتطور الهياكل السياسية، ازدادت احتياجاتهم المالية لتغطية النفقات العامة المرتبطة بإدارة شؤون الدولة، والحفاظ على الأمن ودعم المشاريع، كما تضاعفت في نفس الوقت النفقات الخاصة بالحكام وأسرتهم وحاشيتهم، الأمر الذي أدى الى اتساع الفجوة بين الموارد المتاحة وحجم الانفاق المطلوب، فلجأ الحكام الى فرض الضرائب على الرعية وجبايتها بكل الوسائل، دون ان تكون هذه الضرائب مرتبطة بمنفعة تعود على الافراد الذين يتحملون عبئها المالي بصفة مباشرة، وأصبحت هذه الأعباء تفرض على المعاملات الاقتصادية والأنشطة التجارية باعتبارها ضرائب الزامية تسدد للدولة أو الحاكم، وبذلك برزت الضرائب كأحد أهم اشكال الإيرادات العامة التي تفرض دون وجود مقابل أو منفعة شخصية.

ومع تطور الدولة الحديثة واتساع نطاق وظائفها ومسؤولياتها العامة، برزت الحاجة الى موارد مالية اكبر لتغطية نفقاتها المتزايدة، أصبحت إيرادات الضرائب غير المباشرة محدودة وغير كافية لتلبية احتياجاتها الأمر الذي دفع بالدول الى البحث عن مصادر تمويل بديلة، فتم فرض الضرائب المباشرة وقد تم اعتبار هذه الضرائب واجبا قومياً ووطنياً انطلاقاً من مبدأ التضامن الاجتماعي والمشاركة في تمويل النفقات العامة فتحوّلت الضريبة في هذه المرحلة من كونها عبئاً مالياً الى كونها واجبا وطنياً يعبر عن انتماء الفرد للمجتمع والدولة، كما شهد النظام الجبائي بعد ذلك تطوراً فأصبحت الضرائب تتعدد بتعدد مصادر الدخل والأنشطة الاقتصادية، كما عمدت الدول الى فرض الضرائب بموجب قوانين صادرة عن السلطة التشريعية.

مما سبق يتضح ان الجباية تطورت بتطور الدولة حيث في البداية كانت بمثابة المقابل الذي يقدمه الفرد للدولة لما توفره له من حماية، ومع ازدياد مهام الدولة تغيرت النظرة الى للضريبة، حيث أصبحت تعد واجبا وطنيا، واخذت الضريبة مع الزمن طابع الالتزام القانوني، وبذلك انتقلت الضريبة من كونها تضحية فردية محدودة الى كونها أداة قانونية وسياسية، تعبر عن الدور المتبادل بين الدولة ومواطنيها في تمويل شؤون المصلحة العامة. اذ تجاوز مفهوم الضريبة خصوصا والجباية عموما نطاق أهدافها ذات الطابع المالي والاقتصادي ليشمل ابعادا اجتماعيا تتحقق من خلال السياسة الجبائية التي تنتهجها الدولة، وفي هذا الإطار غدت الضريبة تمثل التزاما ماليا يدفعه الافراد الى الدولة بصفتهم أعضاء في كيان منظم يهدف الى تقديم الخدمات العامة، وتحقيق العدالة الاجتماعية ودعم التنمية المستدامة وبذلك تحولت الضريبة من مجرد أداة تمويلية الى أداة اقتصادية واجتماعية تسهم في توجيه السلوك المالي والانتاجي للأفراد والمؤسسات بما يخدم المصلحة العامة.

2- تعريف الجباية

يرجع أصل كلمة جباية الى الكلمة اللاتينية "**Fiscus**" والتي تعني القفة وهي عبارة عن أداة لتلقي النقود. حيث تعرف الجباية على أنها "مجموع الضرائب، حيث تشمل كلمة الضرائب تضمين جميع أنواع الضرائب والرسوم والاستقطاعات والمساهمات.. الخ، أي كل الاستقطاعات بواسطة الدولة والجماعات المحلية على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لصالح الخزينة العمومية والجماعات المحلية"¹. كما تعبر الجباية عن "مجموع القواعد المتعلقة بتحديد وتحصيل الضرائب والرسوم والاقطاعات الأخرى التي تقوم بها الدولة على الأفراد لتغطية نفقاتها وتحقيق نفع عام، وتكون على شكل ضريبة، رسم، أتاوه، أو أي اقتطاع آخر"².

وتتضمن الجباية جملة من المكونات الأساسية المتباينة في طبيعتها وآليات استيفائها، منها الأتاوة وهي عبارة عن مبلغ مالي يؤديه الشخص الطبيعي مقابل تمتعه بامتياز أو حق استغلالي ممنوح له بشكل منفرد، والرسم الذي يمثل فريضة مالية الزامية تؤدي جبرا الى الدولة، وذلك مقابل الانتفاع بخدمة محددة، هذه الخدمة بترتب عليها النفع الخاص الى جانب النفع العام، ويعد الرسم من الإيرادات التي تمول الانفاق العام، أما الضريبة فهي المورد الأساسي لإيرادات الدولة، وهوما يبرز مكانتها داخل النظام الجبائي مقارنة بعنصري

¹ Duverger Maurice, Élément de Fiscalité, presses universitaires de France, Paris, 1976.

² حميد بوزيدة، محاضرات في جباية المؤسسة، جامعة بومرداس-الجزائر-2021/2020، ص 01.

الرسم والاتاوة.¹ومن هنا يتضح ان مصطلح الجباية أوسع واشمل من الضريبة، فالجباية تتضمن مجموع الاقتطاعات التي تقوم بها الدولة في شكل رسوم او ضرائب او اتاوات، غرامات، إضافة الى المساهمات الاجتماعية.

كما تعد الجباية من الركائز التي يقوم عليها النظام المالي للدولة، باعتبارها المصدر الأساسي للإيرادات العامة التي تمكنها من تمويل نفقاتها العامة وتحقيق الاستقرار سواء كان الاقتصادي او الاجتماعي.

فاذا تمعنا في الجباية من وجهة نظر مالية نجدها عبارة عن اقتطاع نقدي تلزم به الدولة الافراد والمؤسسات دون مقابل مباشر، بهدف تحصيل الإيرادات التي تسمح بتغطية النفقات العامة للدولة، فهي تعتبر في هذا السياق (المالي) أداة مالية تهدف الى تحقيق توازن الميزانية العامة للدولة وضمان استمرارية المرافق والخدمات العامة.

أما من المنظور الاقتصادي فتعتبر الجباية أداة فعالة في التوجيه الاقتصادي، وذلك من خلال السياسات الجبائية التي تهدف الى تشجيع الاستثمار ودعم القطاعات الحيوية، كما تعد الضرائب وسيلة فعالة للتأثير في النشاط الاقتصادي الكلي عبر اليات متعددة مثل الإعفاءات والتخفيضات الجبائية بهدف تشجيع الاستثمار وتوجيه رؤوس الأموال نحو التنمية الوطنية.

3- أهداف الجباية

تهدف الجباية في أي مجتمع الى تحقيق مجموعة من الأهداف:

1.3 الأهداف المالية:

وتهدف الجباية الى " تغطية الأعباء العامة، حيث تسمح بتوفر الموارد المالية للدولة بصورة تضمن لها الوفاء بالتزاماتها اتجاه الانفاق على الخدمات المطلوبة لأفراد المجتمع".²

أي ان الهدف الأساسي من التدخل الجبائي هو توفير الموارد المالية اللازمة لتغطية النفقات العامة للدولة، كالإنفاق على الصحة، التعليم، الدفاع، الرواتب... الخ، وبالتالي سد العجز المالي للميزانية، كما تعمل الجباية على تحقيق الاستقرار المالي من خلال توفير إيرادات جبائية بشكل دوري مما يسهم في التخطيط الجيد لأوجه الانفاق من طرف الدولة.

¹محمد عباس محرز، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2005، الطبعة الثانية، ص 383.
²حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون-الجزائر، 2007، ص 12.

2.3 الأهداف الاقتصادية:

تمثل الجباية أحد أهم الأدوات الأساسية التي تستخدمها الدولة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وذلك من خلال تطبيق سياسات جبائية مدروسة، فعلى سبيل المثال تقوم الدولة بتحفيز أنواع معينة من المشاريع الاقتصادية عبر إعفاءات جبائية جزئية أو كلية، بهدف دعم النمو الاقتصادي وتشجيع الاستثمار في قطاعات استراتيجية لإنعاش الاقتصاد الوطني.

كما تعد الضريبة أداة فعالة من أدوات السياسة المالية، إذ تساهم في امتصاص فائض الكتلة النقدية و القدرة الشرائية مما يجعلها آلية رئيسية لمحاربة التضخم¹.

أي أنه وفي حالة التضخم تلجأ الدولة في إطار سياستها الجبائية الى الزيادة في نسبة الضريبة بغرض امتصاص الفائض من الكتلة النقدية الزائدة، كما تلجأ الدولة في حالة الانكماش الى خفض من أسعار الضريبة مما يسمح بالادخار وبالتالي الزيادة والتوسع في الاستثمار.

كما يمكن القول ان الأثر الاقتصادي للجباية يمتد الى نطاق تحفيز وتنظيم الاستثمار، حيث تلعب دورا مزدوجا يتجاوز تشجيع النمو الاقتصادي الى ضبطه وفقا لمصالح الاقتصاد الوطني، ففي بعض الأحيان تستخدم السياسات الجبائية للحد من النمو السريع لقطاعات معينة، عندما ترى الدولة ان التوسع غير المنضبط في انتاج تلك القطاعات قد يحدث اثارا سلبية على الاقتصاد الوطني من شأنها تعريض التوازن الاقتصادي للخطر تزامنا مع اضعاف قطاعات أخرى، فالسياسة الجبائية تعمل على إدارة النمو الاقتصادي من خلال فرض ضرائب او تقليل للحوافز لأنشطة اقتصادية محددة.

3.3 الأهداف الاجتماعية:

تهدف الجباية الى "تحقيق العديد من الأهداف الاجتماعية وأبرز هذه الأهداف هو التخفيف من حدة تفاوت الدخل بين افراد المجتمع، فتكون الضريبة كأداة لإعادة توزيع الدخل الوطني لفائدة الطبقات المحدودة الدخل"². حيث تعتمد الدولة في سياستها الجبائية على مبدأ الضريبة التصاعدية، حيث يتم فرض معدلات ضريبة تصاعدية ترتفع بارتفاع الدخل، ليتم توزيع هذه الإيرادات المجمعة من ذوي الدخل المرتفعة لصالح أصحاب الدخل المنخفض قصد تحقيق العدالة الاجتماعية، هذه السياسة من شأنها تخفيف العبء الضريبي عن الفئات ذات الدخل المنخفض.

1 محمد عباس محرز، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون-الجزائر، 2008، الطبعة الثالثة، ص 166.
2 دروري لحسن، لقلبي الأخضر، أساسيات المالية العامة، دار حميثرا للنشر والترجمة، القاهرة-مصر، 2018، ص 106.

4.3 الأهداف السياسية:

تجاوزت الجباية الأهداف التقليدية من تجميع الموارد المالية بهدف تغطية الانفاق العام الى أهداف ترتبط بتحقيق غايات سياسية، اذ يمثل التباين المقصود في فرض الرسوم الجمركية بين الدول، من خلال رفعها أو خفضها، توظيفا استراتيجيا للأداة الضريبية، يهدف الى تحقيق مكاسب سياسية تفاوضية، بعيدا عن الغايات التمويلية البحتة.¹

اذ تعد الرسوم الجمركية أداة فعالة تستخدمها الدول لتنظيم التجارة الخارجية، حيث يمكن للرسوم الجمركية المرتفعة ان تحد من واردات منتجات تعتبر منافسة او مضرّة بالاقتصاد الوطني او ان تشجع الرسوم المنخفضة استيراد سلع من دول تتعاون معها لتعزيز العلاقات الاقتصادية والسياسية، مما يسمح للدولة باستخدام النظام الجمركي كأداة للتحكم في التدفقات الاقتصادية العالمية بما يتوافق مع مصالحها الوطنية.

4- العلاقة بين السياسة الجبائية والسياسة المالية

1.4 مفهوم السياسة المالية:

يزخر الفكر المالي بتعريفات مختلفة للسياسة المالية حيث يذهب بعض الباحثين الى تعريفها بأنها منظومة متكاملة من القواعد والأساليب والآليات والإجراءات التي تعتمدها الدولة في إدارة نشاطها المالي بأعلى درجات الكفاءة، سعيا منها لبلوغ جملة من الغايات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المسطرة خلال فترة زمنية محددة.²

كما تعرف على أنها برنامج تخططه الدولة وتتولى تنفيذه، مستعينة في ذلك بإيراداتها وحزما الانفاقية، لإحداث آثار مرغوب فيها، وتحييد الآثار السلبية غير المرغوبة على مختلف متغيرات النشاط سواء من الناحية الاقتصادية، الاجتماعية أو السياسية، في سبيل تحقيق أهدافها تجاه المجتمع.

وتعرّف أيضا السياسة المالية على أنها توظيف الدولة لإيراداتها العامة ومخصصاتها الانفاقية، بغية تحقيق أهدافها ضمن الأطر الأيديولوجية المعتمدة، وفي حدود الطاقات والموارد المتاحة، مع مراعاة مستوى النمو ودرجة التطور الاقتصادي الذي بلغته الدولة.³

1 حميد بوزيدة، مرجع سبق ذكره، ص 13.

2 أحمد نصير، أثر السياسات الاقتصادية الكلية على الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة 1990-2012، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر 3، 2015، ص 108.

3 محمود عوف الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مكتبة الاشعاع، مصر، 1997، الطبعة الأولى، ص 144.

يمكننا أن نستخلص مفهوم السياسة المالية اعتمادا على التعاريف السابقة لنقول أن السياسة المالية تعد الأداة الأساسية التي تستخدمها الدولة في التدخل المنظم في النشاط الاقتصادي بهدف تحقيق الأهداف الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، فهي ليست مجرد مجموعة من الإجراءات المالية، بل هي منظومة متكاملة من القواعد والأساليب والأدوات التي تحدها الدولة بغرض تحقيق التوازن المالي العام وذلك من خلال استخدام برامج إيراداتها ونفقاتها العامة.

2.4 مفهوم السياسة الجبائية:

تصنّف السياسة الجبائية بوصفها أداة محورية من أدوات السياسة المالية العامة، وتعرف على أنها منظومة من الإجراءات والتدابير ذات الطابع الجبائي، الرامية الى تنظيم عملية التحصيل بهدف تغطية النفقات العمومية من جهة، والتأثير في المسار الاقتصادي والاجتماعي وفق التوجهات الاستراتيجية الكبرى للاقتصاد من جهة أخرى.¹ وتعرّف أيضا على أنها مجموع البرامج التي ترسمها الدولة وتنفذها، مستعينة في ذلك بكافة مواردها الجبائية الفعلية والمحتملة، سعيا الى تحقيق غايات اقتصادية اجتماعية وسياسية.²

3.4 العلاقة بين السياسة الجبائية والسياسة المالية

تعد السياسة الجبائية أحد اهم فروع السياسة المالية، فالسياسة المالية تمثل الإطار الذي يشمل جميع التدابير التي تتخذها الدولة لإدارة الإيرادات والنفقات العامة بهدف تحقيق أهداف اقتصادية اجتماعية وسياسية محددة، أما فيما يخص السياسة الجبائية فهي تعبر عن التدابير المتعلقة بالضرائب والرسوم، كما تلعب السياسة الجبائية دورا أساسيا من خلال تأطير وتنظيم التحصيل الضريبي وترشيده باعتباره المصدر الأهم والأكثر استدامة لتمويل الميزانية العامة.

كما تتيح السياسة الجبائية للدولة ضبط حجم الإيرادات العامة وتوجيهها نحو تحقيق الاستقرار الاقتصادي، ومن جهة أخرى تنعكس كفاءة وفعالية السياسة الجبائية مباشرة على قدرة السياسة المالية في إدارة الانفاق العام ومعالجة العجز المالي، كما تعمل السياسة الجبائية من خلال الإعفاءات الضريبية والتسهيلات على تشجيع وجذب الاستثمار وبالتالي دعم الخطط المالية العامة وأهداف التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: مفهوم النظام الجبائي والاقتطاع الجبائي

¹ عبد المجيد قدي، مدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص 139.
² مصطفى مختاري، السياسة الجبائية في الجزائر على ضوء قانون المالية 2016، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية-دراسات اقتصادية-25(2)، جامعة زيان عاشور بالجلفة، ص 136.

يتم تطبيق السياسة الجبائية من خلال النظام الجبائي، لذا سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق الى مفهوم النظام الجبائي، خصائصه ومكوناته، وكذا الاقتطاع الجبائي من حيث أقسامه.

1- تعريف النظام الجبائي وخصائصه

يعد النظام الجبائي أداة لتعبئة الموارد المالية للدولة لتغطية نفقاتها العامة وتمويل الخدمات التي تقدمها الى المجتمع، كما يساهم في تحديد السياسة الجبائية للدولة وذلك عن طريق الاقتطاعات الجبائية التي تحصلها الدولة من المكلفين.

1.1 تعريف النظام الجبائي

نجد معظم الأدبيات النظرية والأبحاث في مجال الجباية يطلقون مصطلح النظام الضريبي على مختلف الاقتطاعات، حيث كما ذكرنا سابقا ان مفهوم الجباية أوسع من الضريبة، ولكن باعتبار الضريبة من أهم الاقتطاعات التي تجبى لصالح الدولة، سوف نعتد المصطلحين على حد سواء.

تعددت تعاريف النظام الجبائي في الأبحاث العربية والأجنبية، ذلك راجع لاختلاف النظم الضريبية للدول، حيث تختلف ملامحه في مجتمع متقدم اقتصاديا عن مجتمع متخلف.

فهناك من يرى أنه مجموعة من الضرائب المطبقة والصادرة على شكل قوانين وتشريعات، تضطلع الإدارة الضريبية بتحصيل هذه الضرائب في إطار القوانين الخاصة والعامة المتعارف عليها¹.

اذ يعتبر النظام الجبائي مجموعة من العناصر والعلاقات، اذ العناصر هي الأجزاء المكونة، اما العلاقات فهي التي تربط العناصر المكونة لهذا النظام، وبالنسبة للنظام الضريبي يوجد مفهومان أحدهما ضيق يتمثل في مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحلها المختلفة انطلاقا من تحديد المادة الخاضعة للضريبة ثم حساب قيمة الضريبة وأخيرا عملية تحصيلها وهو ما يعرف بالتنظيم الفني للضريبة، أما المفهوم الواسع للنظام الضريبي فيتمثل في مجموع العناصر الأيديولوجية والاقتصادية والفنية، والتي يفرضي تشابكها وتفاعلها الى تشكيل بنية جبائية².

اذ يعدّ النظام الضريبي في الواقع صياغة وترجمة عملية للسياسة الضريبية في المجتمع، سعيا منها الى تحقيق أهدافها التي تتمثل عادة في تحقيق حصيلة ضريبية ملائمة لتمويل برامج النفقات العامة للدولة إضافة الى رفع مستويات الكفاءة الاقتصادية في استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، والإسراع بمعدلات

1 زيرمي نعيمة، محاضرات في جباية المؤسسة (الجزء الأول)، جامعة طاهري محمد، بشار-الجزائر، 2016/2015، ص 09.
2ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2016، الطبعة الثانية، ص 19.

التنمية الاقتصادية والتخفيف من مشكلات عدم الاستقرار الاقتصادي وأخيرا تحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي بين افراد المجتمع.¹

إذا يمكننا ان نتصور أنّ النظام الجبائي عبارة عن منظومة منتقاة ومحددة من الأشكال الفنية للضرائب، والمصممة لتتوافق مع المعطيات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، تتشكّل في مجموعها هيكلًا ضريبيا متكاملًا، يدار وفق آليات تنظيمية محددة تستند الى التشريعات والقوانين الجبائية والمذكرات التفسيرية واللوائح التنفيذية، من أجل بلوغ الأهداف المسطرة للسياسة الضريبية.²

2.1 خصائص النظام الجبائي (الضريبي)

هناك مجموعة من الخصائص التي يجب ان تتوفر في النظام الجبائي ليتسنى تحقيق الأهداف المرجوة:

_ أن يتميز النظام الجبائي بقدرته على تحقيق اهداف الدولة سواء من الناحية الاقتصادية والاجتماعية (تمويل الميزانية، تحقيق التوزيع العادل للثروة...الخ).

_ أن يراعى في توزيع الأعباء الضريبية المقدرة المالية لكل مكلف، وعدم الاكثار من فرضها ومراعاة الأوضاع الشخصية لكل فرد مكلف، تفاديا للوقوع في ظاهرة التهرب الضريبي، اذ أنّ انتقال كاهل المكلفين بتعدد الاقطاعات الضريبية وفرض معدلات مرتفعة، من شأنه أن يستنزف رؤوس أموالهم تدريجيا ويضعف قدراتهم التمويلية، وينعكس هذا العبء الضريبي المفرط سلبا على ديناميكية نشاطهم الاقتصادي، مما قد يؤدي الى عرقلة النمو الاقتصادي.³

_ يشترط في النظام الضريبي السليم أن يرتكز على مبدأ العدالة، ويقتضي هذا المبدأ خضوع كافة المواطنين والرعايا للالتزام الضريبي، بحيث يساهمون في تحمل الأعباء المالية والنفقات العامة للدولة، كلّ حسب قدرته المالية، ودونما اعتبار لحجم المنافع أو الحماية التي يتلقونها من الدولة، وتعد العدالة الضريبية ركيزة بنيوية لا غنى عنها لضمان كفاءة النظام الجبائي، فكل انحراف عنها يفضي الى تقويض الثقة بين الإدارة الجبائية والمكّلفين، ومصدرا لاختلال التوازن داخل البنيان الاجتماعي.⁴

1 يونس أحمد البطريق، المرسي السيد حجازي، النظم الضريبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص22.

2 نفس المرجع، ص 23.

3رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي-دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة-الجزائر، 2013/2014، ص 07.

4مؤيد جميل محمد مباله، علاقة النظام الضريبي بالنظم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في فلسطين، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية التجارة، نابلس، فلسطين، 2006، ص 14.

_ يشترط في النظام الضريبي أن يتسم بالمرونة الكافية التي تتيح له التكيف مع المستجدات الاقتصادية والاجتماعية، سواء بتوسيع الوعاء الضريبي ليشمل أنشطة مستحدثة، او بتقرير إعفاءات وتحفيزات ضريبية، شريطة الآتمس هذه التعديلات بالبنية الهيكلية والقواعد الجوهرية للنظام الضريبي¹.

_ أن تكون قواعده واضحة سهلة الاستيعاب بالنسبة للمكلفين وأيضاً لمصالح الضرائب، حيث وضوح القواعد يقلل من التهرب الضريبي.

_ ان يتصف النظام الجبائي بتعزيز العلاقة بين المكلف بالضريبة والخزانة العامة بغية التقليل من النزاعات والتوترات فيما بينهما، وذلك لتحقيق المصلحة العامة.

2- مبادئ النظام الجبائي

نظراً لما تكتسبه الجباية من أهمية في تمويل ميزانية الدولة كان لزاماً وضع مجموعة من المبادئ والقواعد التي يتعين الاسترشاد بها ومراعاتها عند اعداد وتطبيق النظام الجبائي في الدولة، حيث تحقق هذه المبادئ مصلحة المكلف ومصلحة الدولة في نفس الوقت.

1.2 مبدأ العدالة والمساواة

ويقصد بهذا المبدأ التزام الدولة عند فرض الضرائب على المكلفين بها بتحقيق التوزيع العادل للأعباء الضريبية بين افراد المجتمع دون تمييز.

ويعتبر آدم سميث الرائد الأول في تأصيل المبادئ الضريبية، وذلك في كتابه الشهير "ثروة الأمم" حيث أكد فيما يخص مبدأ العدالة والمساواة على التزام مواطني الدولة بتحمل أعباء الانفاق العام بصورة تتناسب طردياً مع مقدرتهم التكليفية، أي وفقاً لحجم الدخل الذي يجنيه كل فرد²، بمعنى تحديد سعر نسبي للضريبة من دخل الافراد وبالتالي تكون النسبة التي يتم اقتطاعها دائماً واحدة، حيث تركز هذه الفكرة (الضريبة النسبية) على المساواة في المعاملة بين الجميع، ولكن انتقدت هذه الفكرة في كونها تعد عبئاً على ذوي الدخل المحدود من تلك التي تتمتع بدخل مرتفع ومن ثم فالضريبة النسبية غير قادرة على التوزيع العادل للأعباء الضريبة.

نتاجاً لذلك اتجه علماء المالية العامة الى فكرة الضريبة التصاعدية والتي مفادها ان سعر الضريبة المفروضة على ذوي الدخل المحدود تكون اقل من سعر الضريبة على ذوي الدخل المرتفع، حيث يتم فرض الضريبة

¹جازية أمير، عاشور يوسف، المنظومة الجبائية في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، المجلد 07 العدد 02، 2019، ص 04.
²سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 125.

بنسب تتغير بتغير المادة الخاضعة للضريبة، أي سعر الضريبة يتغير صعودا او هبوطا بحسب مقدار الوعاء الضريبي.

كما يجب التنويه الى ضرورة مراعاة مجموعة من القواعد لتحقيق العدالة والمساواة وتتمثل فيما يلي:¹

أ-قاعدة عمومية الشخصية الضريبية:

بمعنى فرض الضريبة على كافة المواطنين المقيمين بالدولة (مواطنين وأجانب) والمقيمين بالخارج إذا كان لديهم أملاك داخل الدولة.

ب-قاعدة العمومية المادية للضريبة:

بمعنى ان تفرض الضريبة على كافة الأموال والعناصر المادية باستثناء ما ينص عليه القانون الضريبي بصفة صريحة كالأراضي البور مثلا. ولتحقيق العدالة الضريبية اعتمدت الكثير من النظم الجبائية بتطبيق الضريبة الشخصية والتي مفادها ان يأخذ المشرع المالي عند فرض الضريبة في اعتباره ظروف المكلفين بالضريبة وحالتهم الاجتماعية، فيقر مثلا إعفاءات ضريبية بسبب الأعباء العائلية او تقرير اعفاء للحد الأدنى من الدخول والثروات او التمييز في المعاملة مراعاة لطبيعة مصدر الدخل (دخل ناتج عن العمل، دخل ناتج عن الاستثمار في راس المال)، غير ان المشرع لا يراعي الظروف الشخصية بالنسبة للضرائب العينية وانما يهتم بالمادة الخاضعة للضريبة.

مما سبق يمكن القول إن النظام الجبائي يجب ان يحقق العدالة بين المكلفين بالأعباء الضريبية دون تفضيل الا في وجود استثناءات معينة.

2.2 مبدأ اليقين

يقصد بمبدأ اليقين (الوضوح) ان تكون أحكام قوانين الضرائب واضحة بسيطة ودون غموض، والهدف من ذلك هو فهم المكلفين بكل ما يتعلق بتحديد الأموال الخاضعة للضريبة والنسبة التي تقتطع من وعائها (سعر الضريبة) وميعاد وكيفية دفعها وعواقب التخلف عن أدائها وكذا أسلوب تحصيلها، ومن ثم يمكنهم (المكلفين) إدراك وفهم بصورة يقينية واجباتهم تجاه الإدارة الضريبية وكذا حقوقهم الضريبية.

ولضمان تجسيد مبدأ اليقين يجب مراعاة جملة من الاعتبارات الأساسية:²

¹سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 128.
²ناصر مراد، بن عياد سمير، شروط فعالية النظام الضريبي الجزائري، مجلة دراسات جبائية، العدد 03، 2013، ص 402.

_ الوضوح في التشريع، أي سهولة الأسلوب وعدم احتمال اللفظ أو الجملة في التشريع لأكثر من تفسير ومعنى.

_ يجب ان تكون المذكرات الايضاحية للقوانين الضريبية مفصلة وسهلة الفهم بحيث لا تحتاج للاجتهد.

3.2 مبدأ الملائمة

ويقصد بهذا المبدأ انه من الضروري ان تكون احكام تحصيل الضريبة (أساليب ومواعيد التحصيل) ملائمة للمكلفين، أي تراعي أوضاعهم وظروفهم، ويهدف هذا المبدأ الى عدم تعسف الإدارة الضريبية في استخدام سلطتها من اجل التحصيل حيث:

_ تحصل الضرائب المفروضة على الأرباح التجارية والصناعية عقب تحقق هذه الأرباح مباشرة، اذ ان مطالبة المكلفين بسداد الضريبة قبل تحقق الربح تثير العديد من الإشكالات. وقد يشعر المكلفون بشدة العبء الضريبي وصعوبة الوفاء به في ظل عدم توافر السيولة النقدية اللازمة، وعلى الجانب الاخر، إذا اجل تحصيل الضريبة لفترة طويلة من تحقق الربح يصبح التزام المكلفين بالوفاء بها أكثر عسرا بسبب احتمالية تصرفه في الدخل الناتج وانفاقه في مصاريف النشاط او أوجه أخرى، وبالتالي يعد تحصيل الضريبة فور تحقق الربح الإجراء الأمثل من الناحية المالية والإدارية مما يسهم في تعزيز الالتزام الضريبي واستقرار الإيرادات المالية لميزانية الدولة.

_ يجب على الإدارة الضريبية اتباع طريقة التقسيط على فترات حتى يسهل على المكلفين الدفع بأقل تضحية ممكنة.

4.2 مبدأ الاقتصاد في نفقات التحصيل

بمعنى ان تعمل الدولة على تخفيض أعباء تحصيل الضرائب الى اقل قدر ممكن، خاصة في ظل الإجراءات المعقدة مما يكلف الدولة أعباء قد تفوق الحصيلة الضريبية، حيث كلما قلت نفقات الجباية كان ايراد الضريبة أكبر، كالنفقات التي تتحملها الدولة في سبيل تحصيل الضريبة وعمليات الرقابة لمنع التهرب الضريبي ممكن ان يؤدي بها الى تحصيل إيرادات قليلة مقارنة بضخامة النفقات.

ولتحقيق تحصيل الضرائب اعتمادا على مبدأ الاقتصاد في نفقات التحصيل على الإدارة الضريبية أن:

_ تقوم بالتوظيف حسب احتياجاتها من المورد البشري وكذا اختيار الاكفاء بما يخدم مصالح الوظيفة.

_ استخدام التكنولوجيا لربح الجهد والوقت وتخفيف التكاليف.

5.2 مبدأ التنوع الضريبي

ويشير مبدأ التنوع الى اعتماد هيكل جبائي مركب بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة، بغية ضمان اسهام كافة الافراد في ايراد الدولة، وبما أنّ كل ضريبة تتطوي على إيجابيات وسلبيات، فإنّ تعدد الأوعية الضريبية يحقق حالة من التكامل والتوازن، غير أنّ فاعلية هذا التنوع تشترط توافر درجة عالية من التنسيق بين مختلف الضرائب¹.

إضافة الى هذه المبادئ يجب على النظام الضريبي أن يتمتع بمرونة تسمح له بالاستجابة لمتغيرات الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

وأخيرا يجدر بنا الإشارة الى أن جميع المبادئ ماهي الا تطبيق لفكرة العدالة والمساواة.

3-مكونات النظام الجبائي

يتكون النظام الجبائي من ثلاث مكونات أساسية متمثلة في التشريعات الجبائية، الإدارة الجبائية، والمكلفين بأداء الضريبة.

1.3 التشريعات الجبائية:

يشمل التشريع الضريبي على القوانين والإجراءات الجبائية واللوائح والمذكرات التي تصدرها الدولة لفرض الضرائب وربطها وتحصيلها والاعتراض عليها والغائها او تعديلها.²

كما يقصد بالتشريع الضريبي "مجموعة اللوائح والقوانين والتشريعات الصادرة من الجهات المختصة، والتي تختص بإصدار القانون الضريبي المتعلق بفرض الضرائب، وتنظيم أساليب تحصيلها وكذلك احكام المحاكم وقرارات اللجان المتعلقة بالمنازعات الضريبية"³. وبالتالي التشريع الجبائي يعمل على تحديد البنية القانونية والتنظيمية للعملية الجبائية، وذلك بإصدار الجهات المختصة لقوانين تغطي الجوانب الموضوعية والاجرائية للعملية الضريبية، حيث يتجاوز دوره مجرد اصدار قوانين لفرض الضرائب بل يغطي جميع المراحل بداية من فرض الضريبة الى غاية تحصيلها مع مراعاة حقوق الطرفين فمن جهة تحافظ الدولة على حقوقها المالية في تحصيل الضرائب واستخدام سلطتها الاجبارية، ومن جهة أخرى يكفل للممولين

¹ناصر مراد، بن عياد سمير، مرجع سبق ذكره، ص 404.
²بوتياره سمير، إصلاحات النظام الجبائي في الجزائر وانعكاساتها على تطور الجبائية المحلية-دراسة حالة مجموعة من بلديات ولاية المسيلة، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2025/2024، ص 16.
³ فاتح أحمية، تقييم مؤشرات أداء النظام الضريبي الجزائري خلال الفترة (2010-2014)، مجلة أبعاد اقتصادية، جامعة محمد بوقرة-بومرداس، الجزائر، 2016، ص 76.

(المكلفين بأداء الضريبة) حقوقهم في تحقيق العدالة والمساواة وعدم التمييز بينهم عن طريق توفير اليات الطعن و الاعتراض لدى الجهات المختصة.

وأقرت غالبية التشريعات في مختلف دول العالم ضرورة الفصل بين السلطات في مجال الضرائب، فالسلطة التشريعية ممثلة في البرلمان هي السلطة الوحيدة المخولة قانونيا بإحداث الضريبة وتحديد عناصرها الأساسية مثل المادة الخاضعة للضريبة، الأسعار، الإعفاءات، العقوبات المترتبة عن التهرب الضريبي... الخ، أما السلطة التنفيذية ممثلة في الحكومة ووزارة المالية والإدارات الضريبية فيقتصر دورها على تنفيذ القوانين الضريبية التي اقترتها السلطة التشريعية عن طريق اصدار اللوائح التنفيذية والتعليمات الإدارية الضرورية لتطبيق القانون الضريبي.

2.3 الإدارة الجبائية:

مما لا شك فيه أن نجاح السياسة الجبائية مقترن بوجود إدارة جبائية فعالة، حيث يمكن اعتبارها حلقة الوصل بين التشريع الجبائي والمكلف. فالإدارة الجبائية تعبر عن الجهاز التنفيذي المسؤول عن تطبيق التشريعات والسياسات الجبائية بهدف تحصيل الإيرادات الجبائية بكفاءة، حيث تؤدي عملها بكفاءة في ظل وجود موارد بشرية فاعلة تمكن من تحقيق أهداف النظام الضريبي.

كما يمكن تعريفها على أنها "الإدارة التي يخولها القانون سلطة تنفيذ القوانين الضريبية، والتعامل مع الممولين، وتحصيل المستحقات الضريبية اللازمة لتمويل النفقات العامة للدولة".¹

وبالتالي فالإدارة الجبائية هي الإدارة التي تعتمد عليها الدولة في تطبيق السياسة المالية للدولة، وتكمن أهميتها من خلال الأدوار التي تقوم بها حيث:

- _ تسعى الى تبسيط وتسهيل فهم قواعد التشريع الجبائي.
- _ تحويل القواعد القانونية الضريبية ذات الصيغة العامة والمجردة الى قواعد وآليات إجرائية وتطبيقية دقيقة، تتوافق مع طبيعة نشاط كل مكلف وقدرته التكليفية.
- _ تسليط الضوء على المزايا والتحفيزات الضريبية المنصوص عليها في التشريع الجبائي، وتوعية المكلفين بإمكانية توظيفها والاستفادة منها.
- _ كشف عمليات الاحتيال من خلال التدقيق في التصريحات الضريبية.

¹ هاني التابعي محمد جزر، حوكمة الإدارة الضريبية أداة لتدنية المخاطر الضريبية، مجلة البحوث المالية والتجارية، مصر، مجلد 18، العدد 02، 2017، ص

_ اعداد الجداول الضريبية ومتابعة التحصيل، حل المنازعات الضريبية ومعالجة الطعون.

3.3 المكلفين بأداء الضريبة: (المجتمع الضريبي)

المكلف أو الممول ويمكن تعريفه على أنه «يطلق على الشخص الخاضع للضريبة (أي الذي تفرض عليه الضريبة) سواء كان شخص طبيعي أو معنوي»¹. وعليه فالشخص المكلف بأداء الضريبة هو كل شخص سواء كان طبيعي أو معنوي حقق ربحاً أو استفاد من دخل نتيجة لنشاطه فهو ملزم بأداء الضريبة إلى الجهات الجبائية المختصة بموجب القانون الضريبي، وهو بذلك يساهم في تمويل النفقات العامة للدولة.

4- الاقتطاع الجبائي

انطلاقاً من تعريف الجباية الذي تم التطرق إليه في المطالب السابق كون هذه الأخيرة تعبر عن كل الاستقطاعات بواسطة الدولة والجماعات المحلية على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لصالح الخزينة العمومية والجماعات المحلية، يتضح لنا من خلال هذا المفهوم ان الجباية أوسع من الضريبة حيث تشكل الجباية من جميع الاستقطاعات التي تجبى لصالح الدولة بما فيها الضرائب بأنواعها، هذه الاستقطاعات منها ما هو مباشر واخر غير مباشر.

1.4 الاقتطاعات الجبائية المباشرة

الاقتطاعات الجبائية المباشرة تعبر عن الأموال التي تقطع بصفة مباشرة من دخل المكلف والمعبر عنها بالضرائب.

1.1.4 تعريف الضريبة: تشكل الضريبة المكون الأبرز للموارد الجبائية، إذ تستحوذ على النصيب الأكبر من اجمالي الاقتطاعات العامة التي تساهم في تمويل ميزانية الدولة، كما تعتبر من أهم مصادر الإيرادات العامة من الناحية المالية.

تعرف الضريبة على أنها فريضة مالية نقدية، تستوفى جبراً وبصفة نهائية من قبل الدولة، دون أن يقابلها نفع مباشر للمكلف، وتخصص حصيلتها لتمويل نفقات الدولة وهيئاتها الإقليمية والمحلية².

¹بوشامة مصطفى، عمارة أسامة، واقع النظام الضريبي في دولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 04، العدد 01، 2019، ص 87.

² محمد عباس محرز، 2008، مرجع سبق ذكره، ص 145.

كما تعرف الضريبة بأنها اقتطاع نقدي تلزم به الدولة مواطنيها بصورة نهائية، للمساهمة التضامنية في تغطية نفقاتها العامة دون الحصول على منفعة خاصة مقابلها، ويخضع هذا التكليف لقاعدة القدرة على الدفع، تجسيدا للأهداف المالية والاقتصادية والاجتماعية¹.

إذا يمكننا تعريف الضريبة على أنها عبارة عن اقتطاعات نقدية لصالح الدولة بصفة الزامية وبدون مقابل على المكلفين بها وذلك حسب مقدرتهم مساهمين بذلك في تغطية النفقات العامة للدولة من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية للدولة.

2.1.4 خصائص الضريبة: تتميز الضريبة بالخصائص التالية²:

➤ **الضريبة فريضة مالية (اقتطاع نقدي):** وهذا يعني أن الضريبة تدفع بشكل نقدي وليس بشكل عيني كما كان سائدا في العصور القديمة والوسطى، حيث على سبيل المثال كان يقتطع جزء من المحاصيل الزراعية والتي كانت بمثابة الضريبة على الإنتاج الزراعي آنذاك، ولكن تماشيا مع الطابع النقدي للمعاملات الاقتصادية في العصر الحديث أصبحت الضرائب تدفع نقدا.

➤ **الضريبة فريضة جبرية:** حيث أنها تفرض على المكلفين بها، ولا يكون لهم الخيار لا في أدائها ولا في كيفية دفعها وموعدها، وليس لأي شخص ان يتمتع عن دفعها، وفي حالة عدم امتثالهم لذلك بإمكان السلطات المختصة متابعتهم من أجل سداد واجباتهم الجبائية اتجاه الدولة.

➤ **تفرض الضريبة على المكلفين بها:** يتم تحديد الشخص المكلف بدفع الضريبة بموجب القانون الضريبي الذي يقوم على مبدأ العدالة والمساواة، حيث لا يستثنى من دفع الضريبة أي فئة من الأشخاص الطبيعية أو المعنوية بغض النظر عن جنسيتهم أو محل اقامتهم، حيث أن كل من تتوفر فيه شروط استحقاق الضريبة يجب أن يساهم في تمويل الأعباء العامة للدولة.

➤ **تدفع الضريبة لخزينة الدولة:** أي أن الضريبة تدفع للوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات العامة والسلطات المحلية.

➤ **الضريبة تدفع بصفة نهائية:** أي أن المكلف وبعد دفع الضريبة لا يحق له المطالبة باسترداد المبالغ التي دفعها لخزينة الدولة ولا أن يطالب بفوائد عنها، ذلك أنها فرضت عليه بموجب قانون وبصفة نهائية.

➤ **الضريبة تدفع دون مقابل:** إذ لا يحق للمكلف أو الممول ان يطالب الدولة بتقديم نفع خاص به مقابل دفعه للضريبة، وهذا لا يعني أن المكلف يدفع الضريبة ولا يستفيد، بل المقصود هنا أن المكلف يدفع

1 جهاد سعيد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 82.
2 نفس المرجع، ص 83-86.

الضريبة ويحصل على مقابل ولكن بصفة غير مباشرة كاستفادته من التعليم، الصحة، الأمن وغيرها من خدمات الدولة العامة.

➤ **تمكن الضريبة الدولة من تحقيق أهدافها:** التطور الاجتماعي والاقتصادي للدول وسع أهداف الضريبة من هدف مالي بحت يقوم على أن الضريبة وسيلة للحصول على الأموال لتغطية الأعباء العامة الى أداة غاية في الأهمية تعمل على تحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية، وقد فصلنا سابقا في أهداف الجباية باعتبارها تضم جميع الاقتطاعات التي تجبى لصالح الدولة بما فيها الضرائب. إضافة الى الخصائص المذكورة أعلاه ننوه الى ان الضريبة تفرض بموجب قانون، حيث ان معظم الدساتير في العالم ان لم تكن جميعها تنص صراحة على قاعدة تتضمن عدم فرض الضريبة الا بقانون توافق عليه السلطة التشريعية.

3.1.4 التنظيم الفني للضرائب:

يقصد بالتنظيم الفني للضرائب مجموع الطرق والأحكام والإجراءات التي تتعلق بتحديد الأموال والأشخاص الخاضعة للضريبة والأموال المعفاة من الضريبة وتحديد كيفية تقديرها وإجراءات تحصيل الضريبة، أي بصفة مبسطة تحديد الإجراءات التي تمكن الدولة من الاستقطاع الضريبي في مراحلها المختلفة.

1.3.1.4 وعاء الضريبة¹:

وعاء الضريبة من أهم العناصر المكونة للضريبة، ويتمثل في الموضوع الذي تفرض عليه الضريبة بموجب القانون، حيث أنه من اختصاص المشرع اختيار المادة الخاضعة للضريبة، وهناك عدة تصنيفات للضرائب وذلك استنادا الى مجموعة من المعايير:

❖ حسب معيار الوعاء الضريبي:

- **الضرائب على الأشخاص:** أي أن يكون الانسان ذاته محل أو وعاء الضريبة، وتتميز بوفرة الحصيلة وسهولة تحصيلها لعدم إمكانية تهرب الأفراد من دفعها، ولكن يعاب على هذا النوع من الضرائب في عدم تحقيقه للعدالة بين المكلفين بها بالإضافة لما فيها من إهدار لكرامة الفرد بجعله محلا للضريبة.

- الضرائب على الأموال:

نتيجة لعيوب الضريبة على الأشخاص اتجهت الدول الى اعتماد معيار المادة الخاضعة والمتمثلة في الأموال والثروات، وتتسم بمستوى أعلى من العدالة الجبائية، كونها تطبق على ما يملكه المكلف من رؤوس أموال

¹ سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره ص 133.

أو دخول، ولكن ما يعاب على هذا النوع من الضرائب هو إمكانية تهرب المكلف بسبب صعوبة حصر أموال المكلف بالضريبة.

❖ حسب معيار العدد:

- **نظام الضريبة الموحدة:** وتعني فرض الدولة لضريبة رئيسية واحدة للحصول على ما تحتاج إليه من موارد مالية، ويردّ منشأها الى فكرة الضريبة الأساسية التي دافع عنها فوبان سنة 1707، حيث تمحورت مقاربتة الى الغاء تعددية الاقتطاعات وإرساء نظام جبائي مبسط يعتمد حصريا على فريضة ضريبية أساسية سميت بضريبة العشور على الأراضي والدخول المنقولة، ومع ظهور الطبيعيين نادوا بفكرة الضريبة الموحدة على الأرض الزراعية باعتبارها المصدر الوحيد للثروة، كما نادى الكاتب الأمريكي هنري جورج بفكرة الضريبة الموحدة متخذا الريع العقاري وعاء لها، واستند الى أن التقدم الاقتصادي والتطور العمراني يؤدي الى الزيادة الرأسمالية في قيمة الأراضي التي سيستفيد منها ملاك الأراضي والذي سيحدث تفاوتاً طبقياً بين الدخل، مما يستلزم فرض ضريبة موحدة على الريع العقاري للتقليل من حدة التفاوت، كما ظهرت فيما بعد آراء عديدة لفرض الضريبة الموحدة على مصادر القوى المحركة التي تستخدم في كافة أوجه النشاط الاقتصادي، أما أنصار هذه الضريبة في الفكر المالي الحديث فيرون أنه يجب الأخذ بها على أساس معيار الدخل العام الذي يحققه الفرد.

- **نظام الضريبة المتعددة:** ويفرض على أساس تعدد الاوعية الضريبية، ويرى أنصار الضريبة المتعددة أن الضريبة الموحدة أصبحت لا تستجيب للأوضاع الاقتصادية المعاصرة، إذ يتطلب التوسع في فرض الضرائب وتنوعها لضمان استيعابها كافة أوجه الثروات والدخول والأنشطة التي يمارسها الفرد، غير أن المغالاة في التعدد قد يثقل كاهل المكلف بها والإدارات المالية المكلفة بتحصيلها.

❖ **حسب معيار تحمل العبء:** يعد هذا التقسيم من أهم تقسيمات الضرائب على الاطلاق كونه يضم كافة أنواع الضرائب، حيث يصنّفها الى فئتين رئيسيتين: ضرائب مباشرة التي تنصب وعائياً على الدخل والثروات المحققة وغير مباشرة والتي تفرض على تداول الأموال والانفاق وقد اقترح الفقه المالي مجموعة من المعايير للتمييز بينهما نذكر منها:

_ **المعيار القانوني:** ويقوم على أساس العلاقة بين الإدارة الضريبية والمكلف من حيث طريقة التحصيل، حيث تعتبر مباشرة إذا تم تحصيلها بواسطة جداول إسمية وكشوف تحدد اسم المكلف وكان التحصيل من قبل الإدارة الضريبية كل سنة، أما إذا تم فرضها وتحصيلها بمناسبة واقعة أو تصرف اقتصادي فالضريبة هنا غير مباشرة، ويعتبر هذا المعيار غير كافياً للتمييز بين أنواع الضرائب.

_ المعيار الاقتصادي: اعتمادا على المعيار الاقتصادي إذا كان المكلف قانونا بالضريبة هو من يتحمل العبء بصورة نهائية ولا يمكنه نقلها الى شخص آخر فتعتبر ضريبة مباشرة، أما إذا كان بإمكان المكلف نقل عبء الضريبة الى شخص آخر تربطه به علاقة اقتصادية فتعتبر ضريبة غير مباشرة.

_ معيار الثبات والاستقرار: استنادا الى هذا المعيار، تصنف الضرائب الى مباشرة متى ما انصبّت على وعاء يتميز بالديمومة والثبات، أما إذا كانت المادة الخاضعة للضريبة محلها تصرفات عرضية فإنها تصنف كضرائب غير مباشرة.

2.3.1.4 طرق تقدير الضريبة: وتتضمن الأساليب الآتية¹:

_ التقدير المباشر (الإداري): وفي هذا النوع من التقدير يمنح الحق والحرية للإدارة الضريبية في تقدير الوعاء ومبلغه.

_ التقدير على أساس إقرار المكلف: ويعتمد هذا النوع على التصريح المقدم من قبل المكلف للإدارة الضريبية بالمبلغ الخاضع للضريبة كتقدير الأجور والمرتببات، الأرباح والفوائد، يتميز هذا النوع بسهولة التحصيل غير أنه قد تنشأ مشاكل بين المكلف والإدارة الضريبية حول المبلغ المصرح به.

_ التقدير على أساس المظاهر الخارجية: كان تعتمد الإدارة الضريبية على القيمة الايجارية للعقار في تقدير دخل المكلف.

_ التقدير الجزافي²: تتشابه طريقة التقدير الجزافي مع طريقة المظاهر الخارجية في أنّ كلاهما لا يعتمد على الأدلة والحقائق لذا يفقدان للدقة، وإن كانت طريقة التقدير الجزافي أكثر دقة كونها تستند الى قواعد يقرها المشرع ويتم على أساسها تقدير المبلغ جزافيا، كما تتم المناقشة بين المكلف والإدارة الضريبية ويتم الاتفاق على مقدار الدخل.

3.3.1.4 تصفية الضريبة:

ويتم خلال هذه المرحلة حساب مبلغ الضريبة الذي يدفع من قبل المكلف بتطبيق معدل الضريبة على الوعاء الضريبي بعد خصم الإعفاءات، ويمكن التمييز بين³:

1 وداد بوقلع، مساهمة الإصلاحات الجبائية في تحسين مردودية النظام الضريبي الجزائري-دراسة تحليلية للفترة 1992-2019، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بالصوف ميله، الجزائر، 2021/2022، ص 25.

2 سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 165.

3 سوزي عدلي ناشد مرجع سبق ذكره ص 200-201.

– **الضريبة التوزيعية:** ويتم تحديد الحصيلة الضريبية مسبقاً حيث يقوم المشرع مستعينا بالأجهزة الإدارية بتوزيع الحصيلة على الأفراد في المناطق المختلفة، وحينها يتحدد سعر الضريبة، إلا أنه يعاب عليها أنها لا تتفق مع مبدأ العدالة الضريبية وغير مرنة.

– **الضريبة القياسية:** وتسمى أيضاً بالضريبة التحديدية وفيها يحدد المشرع سعر الضريبة مسبقاً دون تحديد الحصيلة الاجمالية بحكم أنها تتأثر بالأوضاع الاقتصادية، حيث تفرض الضريبة بصفة تتناسب مع القيمة المالية للوعاء الخاضع لها، وتحصل إما بنسبة مئوية تطبق على إجمالي وعاء الضريبة وتسمى الضريبة النسبية أو في شكل مبلغ يتم تحصيله عن كل وحدة من وحدات المادة الخاضعة للضريبة، وتمتاز الضريبة القياسية بأنها عادلة كونها تفرض حسب المقدرة التكليفية لكل مكلف.

– **الضريبة النسبية:** تعرف الضريبة النسبية بأنها اقتطاع جبائي يحسب بموجب نسبة مئوية ثابتة يطبق على المادة الخاضعة للضريبة، بحيث تظل هذه النسبة مستقرة ولا تتأثر بتغير القيمة الجمالية للمادة الخاضعة للضريبة، كالرسم على القيمة المضافة والضريبة على أرباح الشركات.

– **الضريبة التصاعدية:** وتفرض الضريبة التصاعدية اعتماداً على قيمة المادة الخاضعة للضريبة حيث يرتفع معدل أو سعر الضريبة بالتزامن مع ارتفاع قيمة المادة الخاضعة للضريبة والعكس صحيح، وتستخدم لمعالجة الأزمات الاقتصادية فهي تساعد في إعادة توزيع الدخل لصالح الطبقات ذات الدخل المنخفض.

4.3.1.4 التحصيل الضريبي:

تشتمل هذه المرحلة على مجمل التدابير الإجرائية الكفيلة بتسوية الدين الضريبي ونقله من الذمة المالية للمكلف الى الخزينة العمومية، وتتم هذه العملية في ظل الامتثال التام للضوابط القانونية والتشريعات الجبائية سواء من جهة الإدارة الضريبية أو من جهة المكلف، حيث وضع المشرع مجموعة من القواعد القانونية لتحصيل الضريبة والمتمثلة في¹:

○ **الواقعة المنشئة للضريبة:** تحدد الواقعة المنشئة للضريبة بموجب القانون الذي يحدد القواعد التي تسري في حالة كل فرد او مكلف، بمعنى نشوء الدين في ذمة المكلف.

○ **طرق تحصيل الضريبة:** يتم التحصيل بعدة طرق منها أن يقوم المكلف بدفعها الى الإدارة من تلقاء نفسه وتسمى بطريقة الدفع المباشر، أو أن تدفع الضريبة عن طريق شخص آخر غير مكلف بها، تطبق عادة

¹سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 208، 210، 212.

على الدخل وتسمى بالاقطاع من المنبع، كما تطبق بالنسبة للضرائب على الإنتاج والاستهلاك بالإضافة الى ضرائب الدمغة عن طريق وضع الطابع على المحررات القانونية. وفيما يتعلق بميعاد تحصيل الضرائب فيحدد القانون ميعادا لتحصيل كل ضريبة مراعيًا في ذلك مصلحة المكلفين ومصلحة الخزنة العامة.

○ ضمانات تحصيل الضريبة: من أهمها:

1. **حق الامتياز:** يتمتع الدين الضريبي بحق امتياز يكفل له الأولوية المطلقة في الاستيفاء مقارنة بالدائنين الآخرين، وتملك الخزينة العمومية صلاحية تتبع ذمة المكلف المالية ضمانا لنجاعة التحصيل.
2. **حق إصدار أمر بالحجز الإداري:** وتتمارس هذه الصلاحية على الأصول والممتلكات العائدة للمكلفين المتخلفين عن أداء ديونهم الجبائية، وتجدر الإشارة هنا الى ان الحجز يكون بصفة تحفظية، ويترتب عن هذا الاجراء تجميد الذمة المالية للمكلف، حيث يمنع عليه قانونا اجراء أي تصرف ناقل للملكية أو مرتب للحقوق على الأصول المحجوزة، الى حين استصدار أمر قضائي برفع الحجز أو بموجب قرار من مديرية الضرائب.
3. **حق الاطلاع:** حيث يجوز الاطلاع على الوثائق الموجودة لدى المكلف من طرف موظفي مصلحة الضرائب بموجب القانون من أجل تمكينهم من تحديد دين الضريبة.
4. **تقرير قاعدة الدفع ثم الاسترداد:** وهي ضمانات وحقوق كرسها المشرع الجبائي، حيث يلتزم المكلف بموجبها بأداء دينه الضريبي للجهة الإدارية المختصة بالتحصيل، مع احتفاظه بحقه المشروع في الطعن سواء في مبدأ فرضها أو مقدارها أو استردادها.
5. تعتبر جميع أساليب مكافحة التهرب الضريبي الداخلية في الوقت نفسه ضمانات لتحصيل الضريبة.

2.4 الاقطاعات الجبائية غير المباشرة:

الاقطاعات الجبائية غير المباشرة تعبر عن الأموال التي تقتطع بصفة غير مباشرة وتجبى بواسطة الأداة الجبائية المخولة قانونيا بالتحصيل الضريبي، هذه الاقطاعات هي عبارة عن:

1.2.4 الرسوم:

يمكن تعريف الرسم على أنه اقتطاع نقدي الزامي تستوفيه الدولة أو إحدى هيئاتها، لقاء الحصول على منفعة خاصة مع تحقيق مصلحة عامة للمجتمع ككل¹.

¹محمد عباس محرز، 2008، مرجع سبق ذكره، ص 132.

وبالتالي الرسم هو اقتطاع نقدي يدفعه الفرد الى الدولة مقابل منفعة خاصة له، ويمكن تلخيص خصائص الرسم في النقاط الآتية:

- يتم فرض الرسم استنادا الى قانون بموجب قرارات أو مقررات إدارية من جانب السلطة التنفيذية تحت رقابة السلطة التشريعية.
- يدفع الرسم الى الدولة ممثلة بالوزارات والمؤسسات العامة والسلطات المحلية والإقليمية.
- يدفع الرسم مقابل خدمة خاصة يحصل عليها المكلف من الدولة، هذه الخدمة قد تكون عمل يؤديه بعض الموظفين لمصلحة المكلف بدفع الرسم كوثيق عقد أو تسجيل دعوى قضائية، أو الحصول على امتياز بدفع الرسم كرخصة السياقة أو منح جواز السفر.
- كما يجب أن تكون الخدمة الخاصة التي يتلقاها المكلف مقابل دفعه للرسم في نفس الوقت تقدم نفعاً عاماً للمجتمع.

2.2.4 الإتاوة:

"تأخذ الدولة بمبدأ الإتاوات نتيجة تقديم عمل عام له مصلحة عامة، الا أنه يعود بمنفعة خاصة الى فئة معينة من المواطنين، كارتفاع القيمة الرأسمالية للعقارات كنتيجة لقيام مشاريع جديدة (توصيل الكهرباء والمياه، والمجاري المائية لأحياء جديدة، أو شق الطرق). ففي هذه الحالة تلجأ الدولة الى تحصيل مبالغ نقدية من أصحاب هذه العقارات مقابل ارتفاع قيمة ممتلكاتهم ويسمى المقابل بالإتاوات لتي تدرج ضمن شبه الجباية.¹ تحصل شبه الجباية بغرض تحقيق منفعة عامة اقتصادية، اجتماعية.

3.2.4 الغرامة:

هي مبلغ من المال تقره الدولة على أي شخص يخالف القانون كمخالفة بناء أو مخالفة قواعد المرور²، أو الغرامات ذات الصلة بالجباية كغرامات عدم التصريح بالنشاط وغرامات التأخر في الدفع.

المطلب الثالث: معوقات وتحديات الأنظمة الجبائية المعاصرة

تمثل الأنظمة الجبائية مصدراً غاية في الأهمية للدولة وذلك من خلال مساهمتها في تمويل النفقات العامة وتحقيق أهداف التنمية الشاملة، غير أن هذه الأنظمة تعترضها جملة من المعوقات والتحديات التي تؤثر

¹حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، مرجع سبق ذكره، ص 15.
²علوي شمس نريمان، أثر الإصلاحات الجبائية في تمويل عجز الموازنة العامة-دراسة قياسية تحليلية لحالة الجزائر خلال الفترة (1992-2018)، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2021/2020، ص 05.

على فعاليتها، سنحاول عرض المعوقات الأساسية التي تضعف من كفاءة وفعالية الأنظمة الجبائية المعاصرة.

1. التهرب الضريبي

يشكل التهرب الضريبي تحديا كبيرا أمام الأنظمة الجبائية، حيث نجد الكثير من المؤسسات والأفراد يتملصون من التزاماتهم الضريبية معتمدين في ذلك على أساليب غير مشروعة. يمكن تعريف التهرب الضريبي على أنه يتمثل في مجمل السلوكيات والممارسات المخالفة للقانون والمتمثلة في عدم الامتثال للقواعد والتشريعات الجبائية بشتى الطرق، ويتجسد هذا التهرب في التلاعب في التصريح بالقوائم المالية او عن طريق الإخفاء الكلي أو الجزئي للمبالغ المستحقة الدفع للخزينة العمومية التي بدورها تستعمله في تمويل نفقاتها وتحقيق أهدافها سواء الاقتصادية او الاجتماعية.

ويتخذ التهرب الضريبي الأشكال التالية:¹

○ التهرب المشروع:

ويعني استثمار الخاضعين للضريبة للهفوات التشريعية في القوانين الجبائية بغية التخلص من أداء التزاماتهم الضريبية دون اقرار أي انتهاك صريح للقوانين.

○ التهرب غير المشروع:

وهو ذلك السلوك العمدي الاحتيالي الذي ينتهجه المكلف قصد التنصل من أداء التزاماته الجبائية، عبر خرق صريح لأحكام التشريع الضريبي، ويتجسد ذلك من خلال التخلف المطلق عن تقديم التصريحات بمداخل المكلف، أو تعمد تقليص الوعاء المالي المصرح به لإخفاء حقيقة الدخول الخاضعة للاقتطاع، أو إعداد قيود وتسجيلات مزيفة أو المبالغة في تقدير الأعباء وعدم مسك محاسبة منتظمة حسب التنظيم المعمول به (القانون التجاري، المخطط المحاسبي).

○ التهرب الضريبي الدولي:

ويصنف هذا النوع من أخطر الممارسات الضريبية العابرة للحدود، كونه يتمثل في العمل على التنصل غير القانوني من أداء المستحقات الجبائية في البلد الذي تولد فيه الدخل فعليا، عن طريق ترحيل الأرباح ونقل الأوعية الضريبية الى دول أخرى تمنح امتيازات ومعدلات اقتطاع ملائمة أو بالأحرى منخفضة.

¹حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، مرجع سبق ذكره، ص 39،40،41.

من خلا ما سبق يتضح أن التهرب المشروع هو التهرب من الضريبة قبل أن يتم تقديرها من خلال استعمال المكلف بعض الطرق الاحتمالية وفي هذه الحالة لا يترتب عنه أي التزام قانوني، أما التهرب غير المشروع يكون بعد تقدير الضريبة وذلك بالامتناع الصريح عن أداء الضريبة.

وتعود أسباب التهرب الضريبي الى:

✓ أسباب أخلاقية:

من بين اهم أسباب التهرب الضريبي ضعف مستوى الوعي لدى المكلفين وظنهم ان الضريبة وسيلة لإفجار الشعوب، حيث يعتبر المستوى الأخلاقي السائد في المجتمع هو السبب الأهم في التهرب من الضريبة فاذا ضعف هذا المستوى قل الوعي الضريبي لدى الافراد وأدى ذلك الى عدم اهتمامهم بالمصلحة العامة.¹ ومما لا شك فيه انه يقع على عاتق الدولة مسؤولية نشر الوعي الضريبي لدى الافراد بهدف تعزيز الالتزام الطوعي بتأدية الواجب الضريبي تجاه الدولة، من خلال تغيير النظرة العامة للمتهرب الضريبي لينظر اليه لا كمخالف قانوني فحسب وانما كمجرم يؤثر سلبا على مصالح الدولة والمجتمع على حد سواء، فارتفاع مستوى الوعي لدى الافراد من شأنه ان يقلل من معدلات التهرب الضريبي ويعزز الثقافة الجبائية، مما ينعكس إيجابا على تحصيل الضرائب وبالتالي الإيرادات العامة للدولة.

✓ أسباب تشريعية وقانونية: تعود هذه الأسباب الى:

-يفضي التعقيد التشريعي للنصوص الجبائية وكثرة التعديلات الى خلق عدة مشاكل بالنسبة للخاضعين للضريبة فيما يتعلق بفهمهم واستيعابهم لهاته النصوص التشريعية².
-تنوع وتعدد الضرائب مما يؤدي الى ثقل العبء لدى المكلف.
-كون الإدارة الجبائية تعتمد على تصريح المكلف، وبالتالي يقدم المكلف اقرارا بقوائمه المالية مما يزيد من إمكانية التهرب كما هو الحال في الضريبة على الدخل.

✓ أسباب إدارية: وتعود هذه الأسباب الى:

-الكم الضخم للمكلفين الخاضعين للنظام الجبائي والعدد الكبير من الملفات والقضايا المعروضة للفحص والتدقيق، هذا الضغط الكمي يؤثر سلبا على جودة الخدمات خاصة في ظل نقص عدد الموظفين الاكفاء

¹جهاد سعيد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 277.

²حميد بوزيدة، مرجع سبق ذكره، ص 43.

وغياب الحوافز الذي يمكن ان يدفع الموظفين الى قبول رشاي في سبيل التواطؤ مع المكلفين بالضرائب ومساعدتهم على التهرب الضريبي.

✓ أسباب سياسية:

تلعب سياسة الدولة في الانفاق العام دورا مهما في التهرب الضريبي، حيث إذا قامت الدولة بإنفاق حصيله الضرائب في أوجه لا تعود على المكلفين بالنفع حينها سيقبل الوعي لديهم وسيحاولون بكل الأساليب التهرب من أداء الضرائب المفروضة عليهم.

✓ أسباب اقتصادية:

تظهر الملاحظات والدراسات الميدانية ان مستويات المقاومة لدى الافراد تجاه الأعباء الضريبية ترتبط ارتباطا وثيقا بالظروف الاقتصادية، ففي فترات الرخاء الاقتصادي حيث تتسع الدخول والموارد المالية المتاحة للمكلفين تتخفف درجات المقاومة للامتثال الضريبي، وبالمقابل خلال فترات الكساد الاقتصادي والأزمات المالية التي تتميز بانكماش الدخول وتقلص السيولة المالية المتاحة، تشدد مقاومة الافراد للالتزامات الضريبية، مما يؤدي الى تنامي ظاهرة التهرب الضريبي.

ومن هنا يتضح لنا العلاقة الطردية بين الظروف الاقتصادية وسلوك المكلفين بالضرائب.

2. الاقتصاد غير الرسمي وأثره على الحصيلة الجبائية:

يعد الاقتصاد غير الرسمي (اقتصاد الظل) من الظواهر الاقتصادية الملازمة للاقتصادات الرسمية، كما يعتبر من الظواهر التي تخلف آثارا سلبية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي وحتى السياسي على المدى الطويل، ويختلف هذا التأثير من بلد الى آخر.

1.2 تعريف الاقتصاد غير الرسمي:

إن الاقتصاد غير الرسمي له تسميات عديدة، اقتصاد الظل أو الأسود أو غير المسجل أو الموازي، حيث يعرف اقتصاد الظل بأنه "كل الفعاليات التي تساهم في خلق القيمة الاقتصادية الاجمالية، ولكنها غير محسوبة في الإحصائيات الرسمية"¹

¹سلام كاظم شاني الفتلاوي، ياسر علي محمد علوان الراجحي، قياس وتحليل اقتصاد الظل في واقع الاقتصاد العراقي للمدة(1995-2019)، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية والمالية، المجلد 13، العدد 03، 2021، ص. 28.

كما يمكن تعريف اقتصاد الظل بأنه يشمل جميع الأنشطة المشروعة وغير المشروعة لإنتاج السلع والخدمات غير المسجلة في السجلات الرسمية¹.

وحسب تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) لسنة 2009 الاقتصاد غير الرسمي هو كل نشاط غير محمي من طرف مؤسسات الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية التابعة للدولة، فهو كل نشاط غير رسمي يقوم به شخص طبيعي أو معنوي، كما يعرفه كوتمان (Gutmann) والذي يعد أول من تكلم عن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي على أنه الاقتصاد الذي لا يخضع للرقابة ولا تتضمنه الحسابات العمومية².

كما عرفها الاقتصادي هيراندو دي سوتو بأنه إجمالي الأنشطة التي تعمل خارج الأطر القانونية مما يتيح لها فرصة التهرب الضريبي³، وفي الحقيقة هذا الجانب هو الذي يهم الدراسة إذ يعتبر العبء الضريبي من بين مسببات ظاهرة الاقتصاد الخفي أو غير الرسمي..

2.2 آثار الاقتصاد غير الرسمي:

من أهم الآثار السلبية التي يخلفها الاقتصاد غير الرسمي نذكر⁴:

1.2.2 الآثار الاقتصادية:

- الأثر على الحصيلة الضريبية: باعتبار المتعاملين في الاقتصاد غير الرسمي يهدفون أساساً إلى التهرب من أداء الضريبة، هذا الأخير يؤدي حتماً إلى انخفاض الإيرادات المالية للدولة، مما يدفع الدولة إلى زيادة معدل الضريبة بهدف زيادة الحصيلة الضريبية وبالتالي زيادة الإيرادات العامة، وبالتالي زيادة حجم المتعاملين بالاقتصاد غير الرسمي وبهذا تصبح الدولة تدور في حلقة مفرغة قد تؤدي إلى انهيار الاقتصاد الوطني.

- الأثر على معدلات البطالة:

يؤدي الاقتصاد غير الرسمي إلى تقدير غير دقيق أو بالأحرى خاطئ حول معدلات البطالة، لذلك قد تبدو معدلات البطالة المصرح بها من قبل الأجهزة الإحصائية للدولة مبالغ فيها مما يؤدي بالدولة إلى رسم سياسات تنموية للتغلب على مشكل البطالة ومن أجل ذلك تقوم الدولة بوضع العديد من أجهزتها تحت

1 فريدريك شنايدر، دومينيك إنستي، الاختباء وراء الظلال: نمو الاقتصاد الخفي، سلسلة قضايا اقتصادية لصندوق النقد الدولي، العدد 30، 2002، ص 2.
2 نرجس فريوة، سيباني مبدوم، مخاطر اقتصاد الظل في العالم: مع الإشارة لوضع الجزائر، مجلة الأبحاث الاقتصادية، المجلد 17، العدد 02، 2022، ص 70.
3 عبد الله فاضل الحياي، العلاقة بين الفساد واقتصاد الظل في العراق -مقاربة تجريبية-مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 05، العدد 02، 2020، ص 92.
4 أحمد محمود عبد الله الأستاذ، تقدير حجم الاقتصاد الخفي في الأراضي الفلسطينية-دراسة قياسية، رسالة ماجستير في اقتصاديات التنمية، كلية التجارة بالجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، 2013، ص 23.

تصرف هاته الخطط، وبما أن هذه السياسات بنيت على تقديرات خاطئة فالخطط والبرامج التي أعدت والأموال التي صرفت لن يكون لها في الأخير أي عائد اقتصادي فعلي.

- الأثر على معدلات التضخم:

يؤدي الاقتصاد غير الرسمي الى التحيز في تقدير معدلات التضخم، إما بإظهاره بأقل من قيمته أو بالمغالاة فيه، وفي الحالتين فان اعتماد المخططين والقائمين على رسم السياسة الاقتصادية يؤدي الى التوصل الى نتائج لا تعكس الواقع الفعلي.

- الأثر على الاستثمار:

تتميز أنشطة الاقتصاد غير الرسمي بأنها غير إنتاجية ولا تهتم بالاستثمار الحقيقي الذي يخلق القيمة المضافة، كما أنها تعمل خارج الأطر القانونية مما يؤدي الى عدم جذب الاستثمارات سواء كانت المحلية أو الأجنبية وبالتالي تشويه مناخ الاستثمار.

- الأثر على السياسة النقدية:

تتوقف درجة تأثر السياسة النقدية بحجم التعاملات التي تتم في الاقتصاد غير الرسمي، حيث وفي حالة الزيادة في النشاطات غير الرسمية يزداد الطلب على العملة وهذا ما يؤدي الى إنقاص كفاءة وفاعلية السياسة النقدية وقدرتها على تحقيق أهدافها.

2.2.2 الآثار الاجتماعية والسياسية:

- ارتفاع معدلات الجريمة:

بهذا الصدد قد يؤدي انتشار مظاهر الثراء على المتعاملين في الاقتصاد غير الرسمي الى التشجيع للدخول في المجالات الاقتصادية التي ترفع من الدخل بصفة سريعة، مما قد يعرض هذه الفئات للخطر مما ينعكس على الأمن الذي يؤدي الى ارتفاع معدلات الجريمة.

- تدهور المبادئ والقيم:

زيادة حجم الاقتصاد غير الرسمي له علاقة مباشرة بالفساد، اذ تتولد ثروات كبيرة لم يبذل أصحابها جهودا حقيقية زيادة على أنها لا تضيف قيمة حقيقية للاقتصاد، الأمر الذي قد يسهم في نشر ثقافة الكسب السريع

غير المشروع في المجتمعات فتبرز فئات في المجتمع ذات نمط استهلاك ترفي، وبحكم المركز المالي لهذه الفئات تصبح قادرة على السيطرة في المجال السياسي والاجتماعي والاقتصادي للبلد.

- انخفاض الرغبة في التعليم:

يميل الكثير من المتدرسين الشباب الى التوجه نحو أنشطة تحقق مكاسب مالية مرتفعة بدون بذل جهد حقيقي، الأمر الذي يجعلهم أكثر قابلية للانخراط في أنشطة الاقتصاد الخفي، فيؤدي بهم الى التسرب من التعليم في سن مبكرة ذلك لأنهم مقتنعين بأن لا جدوى من إكمال مراحل التعليم والحصول على الشهادات في حين أن من لم يكملوا تعليمهم قد يحصلون على معدلات دخل أعلى بل وفي وقت قصير.

3. التجارة الإلكترونية:

تشكل التجارة الإلكترونية تحدياً للأنظمة الجبائية المعاصرة، خاصة ما يتعلق بصعوبات تحديد الوعاء الضريبي، وضمان التحصيل في بيئة رقمية عابرة للحدود، وقد دفعت هذه التحديات بالمنظمات الدولية والدول المتقدمة والنامية على حد سواء الى السعي نحو إقامة أنظمة جبائية تتلاءم ومتطلبات الاقتصاد الرقمي.

تعرف التجارة الإلكترونية حسب منظمة التجارة العالمية على أنها تلك الأنشطة المتمثلة في تصريف السلع والخدمات عن طريق توزيعها وتسويقها وبيعها، والتي تتم باستخدام الوسائط الرقمية.

كما عرفها المشرع الجزائري بأنها كل نشاط يتولى بموجبه متعامل الكتروني عرض أو تقديم سلع أو خدمات عن بعد لفائدة مستهلك الكتروني، وذلك بالاعتماد على الوسائط والشبكات الإلكترونية.

1. خصائص التجارة الإلكترونية المولدة لتحديات الأنظمة الجبائية:

- تتسم المعاملات الإلكترونية بغياب الوثائق المادية، فالمنتجات والخدمات الرقمية لا يمكن تتبعها جمركياً بسبب غياب الوثائق، مما يجعل تطبيق المفاهيم الجبائية التقليدية صعباً بل ومستحيلاً.

- يعد الانفصال الزمني والمكاني والغاء القيود الجغرافية أو ما يعبر عنه بعالمية المبيعات، من أبرز خصائص التجارة الإلكترونية، إذ أسهم في بروز شركات كبرى تمارس أنشطة تجارية عابرة للحدود، الأمر الذي جعلها تشكل عبئاً متزايداً على الاقتصادات الوطنية، كما أتاح هذا الواقع لشركات صغيرة الحجم أن توسع نطاق عملها عالمياً بالاستناد الى شبكة الانترنت فقط، الأمر الذي فاقم حدة التعارض بين المصالح

الاقتصادية القومية ومصالح هذه الكيانات، وفتح المجال لمشكلات وتعارض واختلاف الأنظمة الجبائية للدول¹.

- تشير المعاملات الرقمية إشكالية متزايدة على مستوى تحديد هوية الأطراف المتعاملة، إذ يفرض الطابع غير المادي للتعاملات الى صعوبة تحديد الهوية والقدرة على التحقق منها، كما يعزز التقدم التكنولوجي وارتفاع الكفاءة الفنية للموارد البشرية من قدرة الشركات على نقل نشاطها بسرعة نحو الدول ذات المزايا الضريبية بل والانتقال الى الملاذ الضريبي أو الجناح الضريبية، مما يسهم في صعوبة التحقق وكذا تطبيق الرقابة الجبائية مما يضعف من فعالية الأنظمة الجبائية الوطنية².

- أدى التحول الرقمي الى بروز فئة من المنتجات والخدمات الرقمية التي يمكن توريدها وتسليمها عبر الوسائط الالكترونية بصورة كاملة، مثل البرمجيات والتسجيلات الموسيقية والأفلام، الكتب والأبحاث والتقارير الإلكترونية، فضلا عن الخدمات الاستشارية وما يتعلق بالإشهار، ويترجم هذا النمط من التوريد غير المادي تحديا جوهريا أمام الأنظمة الجبائية، بالنظر الى صعوبة اخضاع هذه المنتجات والخدمات للضرائب وفق الآليات والقواعد التقليدية المعتمدة في النظم الضريبية³.

2. الحلول المقترحة:

عملت المنظمات الدولية والإدارات الضريبية وكذا القطاع الخاص الى التنسيق من أجل تطوير حلول فعالة في ظل التحديات التي تفرضها التجارة الالكترونية، ويمثل الحل ذو الركيزتين الذي اقترحته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية خطوة جوهرية نحو إرساء إطار عالمي منسجم للضريبة الرقمية، من خلال معالجة مسألتين أساسيتين: إعادة توزيع حقوق فرض الضريبة بين الدول، وإقرار حق أدنى عالمي لمعدل الضريبة، غير أن تحقيق توافق دولي حقيقي حول أطر الضريبة الرقمية يواجه العديد من العقبات، من بينها تباين السياسات الجبائية، السيادة الوطنية، الازدواج الضريبي.

كما أسهم تطوير صيغ موحدة للتقارير الرقمية في الرفع من قدرة الإدارات الضريبية على متابعة المعاملات الرقمية العابرة للحدود وتقييمها بكفاءة، كما يجري استكشاف تقنيات البلوكشين والذكاء الاصطناعي كأدوات واعدة لتحسين مستوى الشفافية ورفع فعالية إدارة الضرائب في البيئة الرقمية، والى جانب مبادرات منظمة

¹ العمري هاشمي، صالح بزة، التجارة الالكترونية في الجزائر واقعا وتحدياتها الضريبية، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد 08، العدد 02، 2021، ص 377.

² عبد الله قبيو، عبد الله لعباسي، متطلبات التنظيم الضريبي للتجارة الالكترونية: تحديات ومشاكل، مجلة النمو الاقتصادي والمقاولاتية، المجلد 06، العدد 04، 2023، ص 64.

³ العيد خيراني، تحديات فرض الضرائب على المعاملات التجارية الالكترونية في الجزائر " دراسة استشرافية على ضوء القانون 05-18"، مجلة استراتيجيات التحقيقات الاقتصادية والمالية، المجلد 03، العدد 02، 2021، ص 08.

التعاون الاقتصادي والتنمية، اقترح الاتحاد الأوروبي حزمة إصلاحات ضريبية شاملة في المجال الرقمي، تشمل إقرار الضريبة على الخدمات الرقمية، وتطوير أساس موحد للضريبة على أرباح الشركات. وتتطلب مواجهة تحديات التجارة الإلكترونية على الأنظمة الضريبية المعاصرة اعتماد مقاربة تمزج بين التعاون الدولي والابتكار التكنولوجي والقدرة على التكيف المستمر مع البيئة الرقمية المتسارعة، بالإضافة الى العمل المشترك بين الحكومات والمنظمات الدولية والقطاع الخاص، من أجل إرساء أطر ضريبية مستدامة تدعم الابتكار والنمو الاقتصادي وفي الوقت نفسه تضمن تحصيلًا عادلًا للإيرادات العمومية¹.

المبحث الثاني: واقع النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات

سيتم تسليط الضوء في هذا المبحث على المراحل التي مر بها النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات الجبائية، مع تبيان مكوناته في فترة ما قبل الإصلاح.

المطلب الأول: الجذور التاريخية للنظام الجبائي الجزائري

تعود الجذور التاريخية للنظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات الى تعاقب أنظمة سياسية مختلفة أهمها كانت في ظل الحكم العثماني الذي وسع نطاق الجبائية، وبعدها مرحلة الاحتلال الفرنسي الذي خضع فيها الشعب الجزائري الى نظام جبائي ممثل بالاحتلال السياسي والاقتصادي والاجتماعي، ثم فترة ما بعد الاستقلال.

1- النظام الجبائي ابان الخلافة العثمانية

اوجد العثمانيون في الجزائر نظاما ضريبيا متميزا، كانوا يحصلون عليها من رعيتهم، ومن الدول التي ترغب في الحصول منهم على امتيازات، والتجارة معهم.

حيث كانت الإيرادات الجبائية في العهد العثماني تتألف من مجموعة من الضرائب والرسوم التي تنوعت بين مصادر شرعية وأخرى استحدثها العثمانيون².

¹ Kehinde Olagoke Arizibi and other, Addressing the challenges of taxation E-commerce and digital services in the globalized economy, World journal of Advanced Research and Reviews, vol 24, n 02, 2024, p1449.

²توفيق دحماني، الضرائب في الجزائر (1865-1792/1286-1206)، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر، 2008/2007، ص 156.

- فالضرائب الشرعية: كانت تستخلص أساسا من الأراضي، التي انقسمت الى قسمين رئيسيين أراضي العشور وراضي الخراج¹، وقد كانت اغلب الأراضي الجزائرية آنذاك أراضي عشوية، وتنوعت الضرائب المفروضة على الأهالي بين: العشور، الزكاة، الخراج، والجزية.

- أما الضرائب المستحدثة: فقد تمثلت في العوائد المفروضة على سكان المدن، ضرائب ورسوم النقابات المهنية والمحلات التجارية، فضلا عن الجبايات المتأتية من أنشطة المبادلات التجارية مثل الرسوم الجمركية ورسوم الأسواق، كما برزت حقوق التولية والتي هي نوع من الضرائب السنوية التي كان يدفعها مختلف الموظفين من شيوخ وقياد وغيرهم في المدن والارياف الى الباي عند زيارتهم لمقر البايك لتثبيتهم في مناصبهم.

هذا التنوع في الضرائب أدى الى تعقيد النظام الجبائي وزيادة الأعباء الضريبية وتسبب أحيانا في حالات التهرب، خاصة وان السلطة العثمانية آنذاك لم يكن لها سياسة مالية واضحة ترمي الى تحسين ظروف الجزائريين الاجتماعية والاقتصادية مقابل دفعهم للضرائب.

وأخيرا ورغم تنوع مصادر الدخل في الجزائر خلال الفترة العثمانية، الا ان النشاط الزراعي ظل يمثل المصدر الأساسي للإيرادات الجبائية.

2- النظام الجبائي في فترة الاستعمار الفرنسي

اعتمدت السلطة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر على الإبقاء على النظام الجبائي الذي كان معمولا به، حيث يصف الحقوقيان لا رشي وريكتنوالد النظام الاستعماري في الفترة بين 1830-1934 بقولهم "خلال هذه الفترة الأولى لا يخضع التنظيم الجزائري لاي فكرة واضحة، حيث كان التردد حول الحفاظ او التخلي عن الاحتلال سائدا، كان يتم اتخاذ القرارات يوما بيوم، دون خط سير محدد، ما كانت عليه الحكومة لا يمكن وصفه الا بكلمتين: "مؤقتة وغير متناسقة"².

حيث حرصت على المحافظة على الهياكل الضريبية واستغلالها لتعزيز سيطرتها على المجتمع الجزائري فقد قامت بالاستمرار بالعمل بما أسمته الضرائب العربية مثل الزكاة والعشور، والحكور واللزما وغيرها، والتي هي في الأصل مبنية على الشريعة الإسلامية وكان معمولا بها قبل الاستعمار.

1 أراضي العشور هي كل أرض أسلم عليها أهلها وبقوا مشتغلين فيها يتصرف مطلقا أما أراضي الخراج فهي الأراضي التي تم فتحها عنوة وبحد السيف، وتركت في يد أصحابها مع أخذ ضريبة منهم.
2 ووليد شابو، الحكومة العامة وتطورها ضمن الإدارة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر (1830-1939)، المجلة التاريخية الجزائرية، العدد 20، المجلد 05، 2021، ص 639.

فقد بدأ الجزائريون في دفع الضرائب العربية رسمياً منذ عام 1845 وذلك بموجب الأمر الملكي الصادر في 17 جانفي 1845 وكانت الضرائب قبل ذلك تدفع عينا ثم أصبحت تدفع نقدا ليسهل على المستعمر تحصيلها وتحويلها الى فرنسا. كما كان الجزائريون ملزمين أيضا بدفع الضرائب الفرنسية التي أقرتها التشريعات الفرنسية على مواطنيها الفرنسيين، مما أضاف أعباء مالية إضافية الى معاناتهم اليومية، بحيث انهم ملزمون بدفع الالتزامات والضرائب المباشرة وغير المباشرة.¹

وفيما يلي أنواع الضرائب التي كان الأهالي مرغمين على دفعها:²

- كل الرسوم التي تفرض بمقتضى إجراء تعسفي يجب دفعها نقدا، الضرائب العقارية على البنائات، الرسوم على الكراء والكلاب، الضريبة على المهنة وضريبة للغرف التجارية، ضريبة على أشجار العنب، حقوق التسجيل والطابع الضريبي، المكوس في الأسواق والساحات التجارية، كل الضرائب المفروضة من قبل العمالات والبلديات، تمويل الضرائب غير المباشرة والرسم على البحر، المساهمة في مداخل البريد والسكك الحديدية والحركة التجارية والصناعية والزراعية.

والملاحظ أن النظام الجبائي في هذه الفترة تميز بالازدواجية الأمر الذي أثقل كاهل الجزائريين فهم يدفعون كل أنواع الضرائب التي يدفعها الفرنسيون في بلادهم وزيادة على ذلك فهم ملزمون بدفع الضرائب العربية. وفي 19 ديسمبر 1900 صدر عن سلطات الاحتلال الفرنسي في الجزائر قانون يمنح الجزائر الاستقلالية المالية تحت تصرف المستوطنين، وبعد ذلك صدور مرسوم عام 1918 ليقر الغاء الضرائب العثمانية في الشمال ليحل محلها الضرائب الفرنسية مع الاحتفاظ عليها في الجنوب الجزائري الى غاية 1947. وتكوّن النظام الضريبي الجزائري سنة 1948 من:³

اقتطاعات ضريبية بنسبة 12% تطبق على القطاعات المنتجة للثروة، والمتمثلة في كل من الأرباح الفلاحية، الأرباح الصناعية والتجارية، العوائد العقارية و الأجور، بالإضافة الى الرسم على رقم الأعمال، الرسوم على الاستهلاك، حقوق الطابع والتسجيل، وبعد الإصلاحات التي مست النظام الجبائي حيث أصبح سنة 1955 يتشكّل من الرسم على رقم الأعمال والضرائب على الدخل بنسبتي 30% و 37% على التوالي من اجمالي الإيرادات الضريبية، وتوزعت الاقتطاعات الأخرى بين ضرائب على الثروة بنسبة 8%، اقتطاعات مختلفة بنسبة 23% وحقوق جمركية بنسبة 2%. وبالطبع كان هناك عدم المساواة بين الجزائريين

¹محمد تيرش، كريم ولد النبية، استمرار تسلط الضرائب العربية على قبائل عمالة وهران (1830-1918)، مجلة عصور الجديدة، المجلد 10، العدد 01، 2020، ص 327.

²بن موسى حمادي، الضرائب والغرامات في الجزائر خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر (1850-1900)، مجلة الحقيقة، العدد 36، 2015، ص 125.

³سقيان بوزيد، مرجع سبق ذكره، ص 60، 61.

والفرنسيين حيث تم تحميل الجزائريين للضرائب بدرجة كبيرة مقارنة بالفرنسيين سواء المقيمين بالجزائر او المقيمين بفرنسا مما أبرز تسلط البرجوازية الاستعمارية.

3- النظام الجبائي في فترة الاقتصاد الموجه (1962-1989) بعد الاستقلال

بعد نيل الجزائر استقلالها الكامل سنة 1962، وجدت الدولة نفسها أمام تحديات مؤسسية وتشريعية بالغة التعقيد، إذ كانت البنية القانونية والإدارية آنذاك تعاني فراغا هيكليا بسبب انعدام الكفاءات القادرة على صياغة التشريعات القانونية وبناء الأطر التنظيمية. وفي ظل هذا الوضع، لم تتمكن السلطات الوطنية في السنوات الأولى من الاستقلال من صياغة نظام قانوني وطني متكامل يعكس الخصوصية والسيادة للدولة الجزائرية ويستجيب لاحتياجاتها الاجتماعية والاقتصادية، لذلك استمر العمل بعد الاستقلال بالأحكام والتشريعات الفرنسية لفترة لم تكن قصيرة. حيث صدر القانون رقم 62-157 المؤرخ يوم 31 ديسمبر 1962، والمتضمن تمديد التشريع الحالي مؤقتا حيث تم فيه الامر باعتماد الجانب القانوني والتشريعي الذي خلفه الاستعمار الفرنسي الا ما يمس السيادة الوطنية الداخلية والخارجية للدولة الجزائرية.

اما بالنسبة للنظام الضريبي ما بعد الاستقلال فقد ورثت الجزائر نظاما ضريبيا متشعبا ومتأثرا بالتشريعات الفرنسية التي كانت سائدة خلال الحقبة الاستعمارية، واتسمت عملية تحديث النظام الضريبي الجزائري بالترج والحذر لارتباطها الوثيق بإعادة هيكلة مؤسسات الدولة المالية والاقتصادية.

كما اعتمد النظام الضريبي في تلك الفترة على فئة الضرائب المباشرة والتي تقتطع من المنبع كالضرائب على الأجور الى جانب الضرائب الاستهلاكية المدمجة في أسعار السلع والخدمات، وقد وفرت هذه الآلية قدرا من الاستقرار المالي، بالنظر الى انتظام تدفق عوائدها وسهولة تحصيلها مقارنة بالضرائب المباشرة التي كانت تتطلب أجهزة تحصيل متطورة وكفاءات بشرية مؤهلة.

الى جانب ذلك عرفت الإيرادات الجبائية اعتمادا متزايدا على الجباية البترولية باعتبارها الداعم الأساسي لإيرادات الدولة مما يعكس الطابع الريعي للاقتصاد الوطني الذي تشكلت ملامحه في تلك الفترة، إذ بلغت حصتها 33.75 % من اجمالي الإيرادات الضريبية سنة 1972 و 58.75 % سنة 1975، وقد شكلت هذه الموارد، الى جانب الضرائب على الأجور، الركائز الأساسية لتمويل ميزانية الدولة ورسم سياساتها التنموية، نظرا لما توفره من سيولة مالية منتظمة تمكن الحكومة من تغطية النفقات العامة وتوسع من نطاق الاستثمار الوطني¹، وبقيت الجزائر تطبق القانون الضريبي الموروث عن الاستعمار الفرنسي مع وجود

¹سفيان بوزيدة، مرجع سبق ذكره، ص 61.

بعض الإصلاحات المتعلقة بتسهيل حساب المداخل الجبائية الى غاية وضع تشريع ضريبي بموجب الامر 75-85 المؤرخ في 1975/12/30.

كما أن انتهاج الدولة في هذه الفترة للتخطيط المركزي واعتمادها على القطاع العام ساهم في إضعاف التنمية الاقتصادية، حيث قامت بالتوسع في الاستثمارات العمومية والتي كانت تقوم على عمليات استيراد المستلزمات بصفة شبه إجمالية ما جعل نسبة الضرائب الجمركية تشكل نسبة كبيرة من النظام الضريبي¹.

المطلب الثاني: مكونات النظام الجبائي قبل الإصلاحات

تم انشاء القوانين الضريبية الجزائرية قبل الإصلاحات وفيما يلي عرض موجز لمكونات النظام الضريبي الجزائري قبل الشروع في الإصلاحات والذي تشكل من:

1. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:

الجدول (2-1) تركيبة الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة قبل إصلاحات 1992.

معدل الضريبة المطبقة	1-الضرائب المباشرة:
	1-1الضرائب على الأرباح الصناعية والتجارية
6%	الأرباح الحرفية
20%	أرباح شركات الأشخاص (رقم الاعمال يقل عن 40000دج)
25%	أرباح شركات الأشخاص (رقم الاعمال يفوق 40000دج)
60%	المؤسسات الاشتراكية
40%	الأرباح المصرح بإعادة استثمارها
25% (المعدل المطبق سنة 1982).	2-1الضرائب على الأرباح والمهن غير التجارية
يتم الاقتطاع حسب سلم سنوي يدرج مع قانون الضرائب المباشرة	3-1 الضرائب على المرتبات والأجور (ITS)
6% بالنسبة للمرتبات والأجور و3% للمنح والريوع العمرية	4-1الدفع الجزافي (VF)
تمس مداخل الأشخاص الطبيعيين المقيمين بالجزائر	5-1 الضريبة التكميلية على الدخل (ICR)

¹ إسماعيل عزازي، دور النظام الضريبي في معالجة الاختلالات الاقتصادية مع دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري خلال الفترة (2000-2007)، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009/2008، ص 75.

تمس دخول القيم المنقولة ويطبق ب 18% من اجمالي الفوائد	6-1 الضرائب على الإيرادات الديون، الودائع والكفالات
قدر معدلها ب 4% سنة 1986.	7-1 الضريبة الوحيدة الفلاحية
50% تتنازل في مدة تساوي او اقل من 3 سنوات، 40% بين 03 و 06 سنوات، 30% بين 06 و 09 سنوات.	8-1 الرسم على فوائض القيم العقارية
	2-الرسوم المماثلة
2.55%	1-2 الرسم على النشاط الصناعي والتجاري (TAIC)
6.05%	2-2 الرسم على النشاطات والمهن غير التجارية (TANC)
40%	3-2 الرسم العقاري على الملكية المبنية وغير المبنية
50دج، 100دج حسب تعداد السكان بالبلدية	4-2 رسم التطهير

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: الأمر 101-76، يتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجريدة الرسمية، بتاريخ 1976/12/22، المادة 12 والمادة 35 والمادة 43 من القانون رقم 80-12 يتضمن قانون المالية لسنة 1981، المادة 14 من القانون رقم 86-15، يتضمن قانون المالية لسنة 1987 الجريدة الرسمية بتاريخ 1986/12/30، المادة 22 من قانون المالية لسنة 1986، المواد 192 الى 201 من الأمر 101-76 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 15 من القانون رقم 85-09 المؤرخ في 1985/12/26 يتضمن قانون المالية لسنة 1986.

2. قانون الضرائب غير المباشرة¹: يختص قانون الضرائب غير المباشرة في تعريف الرسم الداخلي للاستهلاك وتحديد الرسم الثابت الذي يؤثر في سعر البيع للمواد المستوردة (المشروبات الكحولية، الذهب، الفضة.....)

3. قانون الطابع والتسجيل²:

حقوق الطابع وحقوق التسجيل من الرسوم التي ترتبط بالوثائق والعقود، فحقوق الطابع تفرض على الوثائق كالعقود مثلاً بحيث لا تكون هذه الوثيقة صحيحة أو قابلة للاحتجاج الا بعد دفع حق الطابع، وبالنسبة لحقوق التسجيل فهي المبالغ التي تستوفى لدى مصلحة الضرائب عند تسجيل العقود كعقود البيع مثلاً.

¹الامر رقم 104/76 من قانون الضرائب غير المباشرة 1976.

²الامر رقم 103-76، المؤرخ في 1976/12/09، يتضمن قانون الطابع، الجريدة الرسمية العدد 68، سنة 1977.

4. الرسم على رقم الاعمال¹: حيث نجد:

- الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP).

- الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات (TUGPS).

المبحث الثالث: إصلاح وعصرنة النظام الجبائي الجزائري

كرس دستور 1989 توجه الجزائر نحو تبني اقتصاد السوق، وجاء هذا التحول استجابة لضغوطات الهيئات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي، كما أن الازمة النفطية لسنة 1986 كشفت هشاشة الاقتصاد الجزائري الذي همش دور الجباية العادية واعتمد على إيرادات الجباية البترولية ففي ظل تهاوي أسعار النفط لم يعد النظام الجبائي آنذاك قادرا على مواصلة تمويل الانفاق العمومي، الأمر الذي فرض إعادة النظر والعمل على تعزيز مكانة الجباية العادية ضمن المنظمة الجبائية، كما أن التحولات العميقة والمتسارعة التي شهدتها الاقتصاد العالمي فرضت ضرورة تكيف النظام الجبائي بما يتلاءم والمتطلبات الجديدة، ولعل أهم هدف للإصلاح الجبائي تحسين المردودية واستدامة تمويل الميزانية لمواجهة أعباء الانفاق العام وبالتالي تحقيق أهداف الدولة، حيث امتدت فترة الإصلاحات من 1992-2000 وسميت بإصلاحات الجيل الأول والتي اهتمت باستحداث ضرائب جديدة وعملت على التماشي مع الأنظمة الجبائية العالمية، أما إصلاحات الجيل الثاني فاهتمت بعصرنة الإدارة الجبائية من خلال استحداث هياكل جديدة والاعتماد على استخدام الرقمنة بهدف تبسيط وتسريع الإجراءات وتحقيق الكفاءة في التحصيل.

المطلب الأول: أسباب ودوافع الإصلاحات الجبائية لسنة 1992

ان ضعف النظام الجبائي في الجزائر نهاية الثمانينات نتيجة تراجع الإيرادات الضريبية راجع لأسباب متنوعة من بينها فشل النظام الاشتراكي أو ما يسمى بالاقتصاد الموجه (المخطط) الذي انتهجته الجزائر بعد الاستقلال الذي أعطى دورا أكبر للقطاع العام على حساب القطاع الخاص، وتعود أسباب الإصلاحات التي مست النظام الجبائي سنة 1992 الى المحاور التالية:

1. ضعف مردودية الجباية العادية:

شكل ضعف المردودية الجبائية قبل سنة 1992 احدى أبرز العقبات المالية والاقتصادية للدولة الجزائرية، وترجع أسباب ضعف مردودية الجباية العادية الى عدة عوامل:

¹ الامر 102-76 المؤرخ في 1976/12/09 يتضمن قانون الرسوم على رقم الاعمال، الجريدة الرسمية، العدد 103، بتاريخ 1976/12/26.

✓ الاعتماد المفرط على إيرادات الجباية البترولية، وقد ترجمت هذه الهيمنة الاستراتيجية على المستوى العملي من خلال اعتماد الدولة على عائدات النفط التي شكلت ولازالت الى يومنا هذا النسبة الأكبر من الموارد المالية العامة، بينما ظلت النشاطات الاقتصادية الأخرى محدودة التأثير والمساهمة وبالتالي ضعف مردودية الجباية العادية.

✓ محدودية مستوى الدخل الوطني والفردى الذى أثر على حجم الثروة الخاضعة للاقتطاع الجبائى، وبالتالي محدودية الحصيلة الجبائية من الضرائب على الدخول والأرباح.

✓ اتساع نطاق الاقتصاد غير الرسمى مما أدى الى حرمان الدولة من اخضاع هاته المداخل غير المشروعة للاقتطاع، كما ساهمت كثرة الإعفاءات الجبائية الموجهة لجذب الاستثمار المحلى والأجنبى فى إضعاف الموقف المالى للدولة نتيجة لضعف مردودية الجباية العادية¹.

✓ ضعف الإدارة الجبائية المخولة قانونيا بتحصيل مختلف الضرائب.

2. انخفاض الإيرادات الجبائية المتأتية من الجباية البترولية

اعتمدت الجزائر فى تمويل الانفاق العام على الجباية البترولية بصفة كبيرة ما جعلها تتأثر بتقلبات أسعار النفط العالمية أو الازمة النفطية لسنة 1986، وفى ظل عجز النظام الجبائى على تعويض النقص فى الإيرادات المتأتية من الجباية البترولية وتعويضها بالجباية العادية، عرفت ميزانية الدولة وضعيات حرجة تمثلت فى انهيار فى الإيرادات العامة للدولة، مما استدعى ضرورة النظر فى تركيبة الإيرادات والبحث عن حلول بديلة لتعويض هذا النقص.

3. انخفاض كفاءة الإدارة الضريبية:

تميزت الإدارة الضريبية قبل الإصلاحات بنقص فى الكفاءة وهذا راجع الى الأسباب التالية:

- خلف الفراغ الذى عرفته الإدارة الضريبية بعد رحيل السلطات الاستعمارية ضعفا فى الكفاءة الإدارية والفنية للمنظومة الجبائية، وقد انعكس هذا القصور بشكل مباشر على سيرورة الإدارة الضريبية مما أدى الى تراجع فى مستوى الأداء العام والفعالية، نتيجة تدنى المستوى التعليمى والتأهيلي لموظفى الإدارة الضريبية².

- نقص التحفيز وانخفاض الأجور والمرتببات وعدم تخصيص برامج تدريبية للموظفين أثر سلبا على أداء الإدارة الضريبية.

1 سفیان بوزيد، مرجع سبق ذكره، ص 69.

2 الصافية لشلج، الإصلاح الضريبى، الأسباب، الدوافع والأهداف، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، العدد 04، 2016، ص 273.

- استعمال طرق تقليدية في التسيير حيث اتسمت الإجراءات والعمليات المحاسبية بالاعتماد الكامل على المعالجة اليدوية للبيانات والتصريحات الجبائية، ترتب عن ذلك تأخير معتبر في معالجة الملفات، في وقت أصبح الاعلام الآلي أداة لا استغناء عنها، كما أن قلة المعلومات ساهم بشكل كبير في نقص كفاءة الإدارة الجبائية.

- ضعف الإدارة الضريبية أدى الى تزايد التهرب الضريبي، وانتشار الفساد الإداري، كما ساهم في هذا الضعف تعقيد إجراءات ربط وتحصيل الضرائب، مما أدى الى ضرورة اصلاح الإدارة الضريبية واعتبارها محورا أساسيا ضمن برنامج الإصلاح الجبائي، بحيث لا يكون هناك اصلاح جبائي دون اصلاح للإدارة الضريبية، فلا جدوى من تطوير نظام ضريبي يدار من طرف جهاز اداري غير كفاء¹.

- الاعتماد على وسائل تقليدية ساهم في تأخر تسجيل العمليات وتنفيذ المعاملات في زمن أصبحت فيه التكنولوجيا أداة ضرورية تسهم في توفير المعلومات بدقة وتسرع المعاملات.

4. عدم عدالة النظام الضريبي:

ذكرنا سابقا أن مبدأ العدالة الضريبية يقوم على أساس مساهمة كل مكلف حسب مقدرته التكلفة، غير أن النظام الضريبي الجزائري في فترة ما قبل الإصلاحات لم يكن يطبق هذا المبدأ حيث نجد²:

○ الضريبة المباشرة كانت في هذه الفترة تفرض بمعدل نسبي وليس تصاعدي، حيث أن المعدل النسبي لا يراعي حجم الدخل المتباين بين مختلف المكلفين.

○ تحصيل الضريبة على الأرباح يتم في نهاية السنة أما فيما يخص مثلا الضريبة على الأجور فهي تتم كل شهر هذا التباين والاختلاف في مواقيت الاقتطاع ساهم في وجود عدم عدالة بين المكلفين.

كما ساهمت الإعفاءات من الضريبة على الدخل بالنسبة للمشاريع الاقتصادية التنموية والتي يعتبر أصحابها من ذوي الدخل المرتفع وفي نفس الوقت فرض الضرائب على الاستهلاك والتي يتحملها في نهاية المطاف أصحاب الدخل المنخفض في عدم عدالة النظام الضريبي.

5. اختلال الهيكل الضريبي:

تميز النظام الضريبي في فترة ما قبل الإصلاح بهيمنة الضرائب غير المباشرة على اجمالي الإيرادات الجبائية العادية في حين بقيت الضرائب المباشرة وخاصة الضريبة على الدخل وضريبة الأرباح ضعيفة

1 وداد بوقلع، مرجع سبق ذكره، ص 94.

2 ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر للفترة (1992-2003)، منشورات بغدادي، 2003، ص 36.

الأداء، وقد أسهم هذا الاختلال في بنية الوعاء الضريبي في حرمان النظام الضريبي آنذاك من مقومات الاستقرار والاستدامة المالية.

6. ثقل العبء الضريبي:

أسفر الارتفاع الملحوظ في المعدلات الضريبية الى احداث ضغوط مالية على الكيانات الاقتصادية، وعلى الرغم من أنّ المستهلك النهائي هو الممول الفعلي للضرائب إلا أن الطبيعة التراكمية للرسم على تأدية الخدمات وعدم قابليته للاسترجاع¹، شكّل تكلفة إضافية أثقلت كاهل المؤسسات، ممّا انعكس سلبا على النشاط الاقتصادي وأدى الى زيادة نسبة التهرب الضريبي وتوسع القطاع غير الرسمي هروبا من الالتزام الجبائي.

كما ساهم تعقد النظام الضريبي وعدم وضوح التشريع الخاص به وعدم استقراره وكثرة التعديلات في جعل النظام الضريبي في تلك الفترة صعب التحكم فيه.

المطلب الثاني: مكونات النظام الجبائي الجزائري بعد الاصلاحات

شكلت سنة 1992 تغييرات هامة مست النظام الجبائي، جاءت هذه الإصلاحات في سياق التحولات الاقتصادية والسياسية الكبرى التي عرفتها الجزائر مع نهاية الثمانينات، والمتمثلة في الانتقال من الاقتصاد المخطط والموجه الى اقتصاد السوق، إضافة الى ازمة النفط سنة 1986 مما جعل النظام الجبائي لا يستجيب لمتطلبات المرحلة، لذلك عملت الجزائر بتوصيات كل من منظمة التجارة العالمية وصندوق النقد الدولي باعتباره المحرك الأول لبرنامج الإصلاح الجبائي العالمي وقامت بإدراج إصلاحات جبائية من خلال استحداث ضرائب جديدة وفي ما يلي عرض أهم التغييرات التي طرأت على النظام الجبائي الجزائري لسنة 1992 أي منذ بدء الإصلاحات و كذا التعديلات التي تلتها وصولا الى عمليات التحديث والعصرنة.

1. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:

1-1 الضريبة على الدخل الاجمالي (IRG)

كان النظام الجبائي السابق يفرض ضرائب متعددة ومستقلة على كل مصدر من مصادر الدخل بشكل منفصل، حيث كان الأشخاص ذوي مصادر الدخل المتعددة يخضعون لأكثر من ضريبة مما أدى الى تقاوم

1 الصافية لشلح، مرجع سبق ذكره، ص 268.

ظاهرة الازدواج الضريبي وتقل العبء الضريبي على المكلفين، فكان من بين الإصلاحات استحداث الضريبة على الدخل الإجمالي.

1.1.1 تعريف الضريبة على الدخل الإجمالي:

تأسست الضريبة على الدخل الاجمالي بموجب أحكام المادة 38 من قانون المالية لسنة 1991، حيث حدّدت المادة الأولى من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة الإطار العام لسريان هذه الضريبة حيث نصّت على فرض ضريبة سنوية وحيدة تشمل الدخل الصافي الإجمالي للأشخاص الطبيعيين، وذلك وفقا لأحكام المواد من 85 إلى 98 من ذات القانون.¹

بناء على التعريف أعلاه، تتحدد السمات الأساسية المميزة لهذه الضريبة وفق النقاط الآتية:

- تفرض على الأشخاص الطبيعيين.
- تتميز الضريبة بكونها فريضة سنوية تسري على اجمالي المداخيل والأرباح المحققة من قبل الشخص الطبيعي، ويستثنى من ذلك المداخيل ذات الطابع الدوري كالأجور، والتي يتم اقتطاعها بناء لما تحدده النصوص القانونية.
- ضريبة واحدة على مجموع الدخول رغم تعدد طبيعة المداخيل.
- تفرض على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة بعد خصم التكاليف والاعباء المسموحة قانونيا.
- تعتبر ضريبة تصريحية بناء على التصريح المقدم من طرف المكلف بما حققه من دخل اجمالي صافي، مع استثناء المشرع للمداخيل الخاضعة للاقتطاع من المنبع.²
- تعتبر الضريبة على الدخل الإجمالي ضريبة مباشرة وتصاعدية، كما تتميز بالشفافية والبساطة من خلال مجموع مداخيل المكلف.³

2.1.1 الأشخاص الخاضعون للضريبة:

حدد المشرع الجزائري الأشخاص الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي:⁴

- يخضع للضريبة الأشخاص الذين يقع موطن تكليفهم داخل الاقليم الجزائري، كما يخضع لها الأشخاص الذين يقع موطن تكليفهم خارج الجزائر ويحققون عائدات من مصدر جزائري.

1 المادة 01، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الطبعة 2016، ص 15.
2 قدي عبد المجيد، فعالية التمويل بالضريبة في ظل التغيرات الاقتصادية الدولية، دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري في الفترة 1988-1995، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 1995، ص 151.
3 ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث العدد 02/ 2003، ص 26.
4 المادة 03، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره ص 15.

- الأشخاص الذين يجوزون مسكنا تحت تصرفهم، سواء كانت حيازتهم قائمة على أساس حق الملكية، أو حق الانتفاع، أو بموجب عقد ايجار.
- كل من استقر بالجزائر بصفة رئيسية، أو جعل منها المرتكز الأساسي لنشاطاته ومصالحه.
- الأشخاص الذين يزاولون نشاطا مهنيا داخل الإقليم الجزائري، بمختلف صفاتهم المهنية، أجراء كانوا أو كانوا ممارسين لأنشطة حرة ومستقلة.
- الفئة المتمثلة في موظفي وأعوان الدولة الذين يزاولون مهامهم خارج الإقليم الوطني، ولا يخضعون فيه لضريبة شخصية على مجموع الدخل.
- كما حددت المادة 04 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة¹ الأشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل سواء من جنسية أجنبية أو جزائرية الذين يتحصلون على مداخيل في الجزائر بمقتضى الاتفاقيات الجبائية الدولية.

كما تمتد أحكام الضريبة على الدخل الإجمالي بموجب المادة 07 من ذات القانون لتشمل أيضا: ²

- الشركاء في شركات الأشخاص وشركاء الشركات المدنية المهنية ذات الممارسة المشتركة.
- أعضاء الشركات المدنية الخاضعة لنظام الشركات ذات الاسم الجماعي، بشرط ألا تتخذ هذه الأخيرة في صورة شركة ذات أسهم أو ذات محدودة المسؤولية، أو أن تنص قوانينها الأساسية على المسؤولية غير المحدودة للشركاء فيما يتعلق بديون الشركاء.
- أعضاء شركات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محددة فيها.

3.1.1 المداخيل أو الأرباح الصافية الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي:

- الأرباح الصناعية والتجارية والحرفية: ويقصد بها تلك الفوائد المالية والمداخيل الصافية التي يحققها الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون، والناجمة عن مزاولتهم لأنشطة ذات طابع تجاري، أو صناعي، أو حرفي وكذا الأنشطة المنجمية.
- المداخيل المتأتية من ممارسة المهن الحرة غير التجارية.
- المداخيل ذات الطابع الفلاحي.
- الإيرادات العقارية الناتجة عن تأجير جميع أصناف الأملاك العقارية من مبان وأراض.

1 المادة، 04، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ص 16.

2 المادة 07، نفس المرجع ص 16.

- العوائد المالية الناتجة عن توظيف القيم المنقولة.
- المداخل الناتجة عن أداء وظيفة كالمرتبات والأجور الى جانب الإيرادات العمرية المختلفة.
- الأرباح المحققة نتيجة التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية والحقوق العقارية العينية، الى جانب الفوائض المالية الناتجة عن التنازل عن الأسهم والحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة.

4.1.1 حساب الضريبة على الدخل الإجمالي:

• الجدول التصاعدي:

يتم حساب الضريبة على الدخل الإجمالي على أساس جدول تصاعدي بالشرائح، يتم اعتماده بموجب قانون المالية وفيما يلي عرض للتغيرات التي طرأت من سنة 1992 الى 2025.

الجدول رقم (2-2) الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي لسنة 1992

نسبة الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)
0%	لا يتجاوز 25200
12%	من 25201 الى 37800
15%	من 37801 الى 63000
19%	من 63001 الى 100800
23%	من 100801 الى 151200
29%	من 151201 الى 214200
35%	من 214201 الى 289800
42%	من 289801 الى 378000
49%	من 378001 الى 478800
56%	من 478801 الى 529200
63%	من 529201 الى 718200
70%	يفوق 718201

المصدر: المادة 17 من القانون 91-25 المؤرخ في 18/12/1991 المتضمن قانون المالية 1992، الجريدة الرسمية، العدد 65.

الجدول رقم: (2-3) الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي لسنة 2008

نسبة الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)
0%	لا تتجاوز 120000
20%	من 120001 الى 360000
30%	من 360001 الى 1440000
35%	يفوق 1440000

المصدر: قانون المالية لسنة 2008

الجدول رقم: (2-4) الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي لسنة 2025

معدل الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)
0%	لا يتجاوز 240000
23%	من 240001 الى 480000
27%	من 480001 الى 960000
30%	من 960001 الى 1920000
33%	من 1920001 الى 3840000
35%	أكثر من 3840000

المصدر: النظام الجبائي الجزائري، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، طبعة 2025، ص 06

من الجداول المدرجة أعلاه يمكن ان نلاحظ ان الحد الأدنى للدخل المعفى من الضريبة لسنة 1992 لا يتجاوز 25200 دج، كما نلاحظ تقليل عدد شرائح الجدول التصاعدي ابتداء من 2008 الى أربعة أقساط للدخل الخاضع للضريبة مع حصر نسب الاخضاع الضريبي بين 20-35%، بينما تضمنت التغييرات في سنة 2025 06 شرائح تراوحت النسب بين 23-35%.

• **معدلات الاقتطاع من المصدر¹:**

- فيما يخص المداخل العقارية، أقر التشريع الجبائي نظام الاخضاع المحرر من الضريبة يتراوح بين 7-15% بالنسبة لكتلة الايجار السنوي الخام الذي يساوي أو يقل عن 1800000 دج حسب نوعية المداخل

¹ النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 07

المتأتية من ايجار ذات طابع سكني، ذات طابع تجاري، مهني، العقود المبرمة مع الشركات، الأملاك غير المبنية، العقارات ذات الطابع الزراعي.

- تخضع الرواتب والمنح والتعويضات غير تلك المدفوعة شهريا للاقتطاع من مصدر الضريبة على الدخل الإجمالي وكذا أنشطة البحث والتدريس والمراقبة او أساتذة مساعدين بصفة مؤقتة بنسبة 10%، و15% من الدخل الناتجة عن جميع المهن ذات الطابع الفكري.

- يتم اقتطاع الضريبة من المصدر بالنسبة لمداخيل رؤوس الأموال المنقولة ب 15% من المداخيل الموزعة على الأشخاص الطبيعيين تكون محررة من الضريبة، 50% عائدات الأوراق غير الإسمية، 10% عائدات الديون والودائع والكفالات، أما فيما يتعلق بالفوائد الناتجة عن المبالغ المدونة في حسابات الادخار للأفراد ب 1% محررة من الضريبة بالنسبة لقسط الفوائد الذي يساوي أو يقل عن 50000 دج و10% بالنسبة لقسط الفوائد الذي يفوق 50000 دج ويمثل قرضا ضريبيا يخصم من الاخصاع النهائي.

• المداخيل المحققة من طرف أشخاص طبيعيين ليس لهم موطن جبائي في الجزائر:

24% بالنسبة للمداخيل المدفوعة من طرف مدينين مقيمين في الجزائر، و15% بالنسبة لعائدات الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة، 20% بالنسبة لفوائض القيم المتأتية من عمليات التنازل عن الأسهم والحصص الاجتماعية، و15% للمبالغ المدفوعة على شكل حقوق للمؤلفين والفنانين.

2.1- الضريبة على أرباح الشركات: (IBS):

تعتبر ثاني أنواع الضرائب المباشرة التي استحدثت في إصلاحات 1992 لتعوض الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية التي كانت تميز بين الشخص الطبيعي والمعنوي في طريقة الاخصاع الضريبي، فالضريبة على أرباح الشركات تطبق على الأشخاص المعنويين سواء في القطاع الخاص أو العام وسواء كانوا شركات محلية أو أجنبية.

1.2.1 تعريف الضريبة على أرباح الشركات: تعد الضريبة على أرباح الشركات فريضة سنوية تستهدف مجمل الأرباح التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المنصوص عليهم في المادة 136¹

1 المادة 135، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الطبعة 2020 ص 30.

حيث تتميز الضريبة على أرباح الشركات بجملة من الخصائص فهي مباشرة، سنوية، كما تعتمد على تصريح المكلف، كما أنها تحسب وفق معدل نسبي، مستندة في نطاق تطبيقها الى مبدأ التبعية الاقتصادية.¹

2.2.1 الأشخاص الخاضعون:²

- الشركات الخاضعة اجباريا:

- شركات الأموال، شركات المساهمة (SPA)، الشركات ذات المسؤولية المحدودة (SARL)، شركات ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة (EURL)، شركة المساهمة البسيطة (SPAS)، شركات التوصية ذات الأسهم (SCS)، المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري (EPIC).
- الشركات التي تنجز العمليات والمنتجات المذكورة في المادة 12 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها باستثناء الشركات المشار اليها في المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة.

- الشركات الخاضعة للضريبة عند طلب الخيار:

وتضم شركات الأشخاص وشركات المحاصة والشركات المدنية غير المؤسسة على شكل شركات مساهمة. كما يستثنى من الضريبة على أرباح الشركات هيئات التوظيف الجماعية للقيم المنقولة (OPCVM)، المجموعات التي ينص على انشائها وتنظيمها وتسييرها احكام القانون التجاري، وصندوق دعم الاستثمار للتوظيف.

3.2.1 معدلات الضريبة على أرباح الشركات:

- معدلات الدفع التلقائي: يحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات كما يلي:

¹بوتيارة سمير، إصلاحات النظام الجبائي في الجزائر وانعكاساتها على تطور الجباية المحلية-دراسة حالة مجموعة من بلديات ولاية المسيلة، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2025/2024 من ص 61.
² النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 12

الجدول رقم: (2-5) معدلات الدفع التلقائي للضريبة على أرباح الشركات لسنة 2025

أنشطة انتاج السلع	19%
أنشطة البناء والاشغال العمومية والري والأنشطة السياحية والحمامات باستثناء وكالات الاسفار	23%
أنشطة أخرى	26%
الأرباح المعاد استثمارها	10%

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة 2025 ص 13.

• **معدلات الاقتطاع من المصدر:**

الجدول رقم: (2-6) معدلات الاقتطاع من المصدر للضريبة على أرباح الشركات لسنة 2025

عوائد الديون والودائع والكفالات	10% (قرض ضريبي)
المدخيل الناتجة من سندات الصندوق غير الإسمية أو لحاملها	40% (محررة من الضريبة)
المبالغ المحصلة من قبل المؤسسات في إطار عقد التسيير	20% (محررة من الضريبة)
المبالغ المحصلة من قبل المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشآت مهنية دائمة في الجزائر في إطار صفقات تأدية الخدمات	30%
المبالغ المدفوعة مقابل خدمات من أي نوع كانت تؤدي أو تستعمل في الجزائر	30%
العائدات المدفوعة للمخترعين المقيمين في الخارج، اما بموجب امتياز رخصة استغلال براءتهم، أو بموجب التنازل أو منح امتياز عن علامة الصنع أو أسلوبه أو صيغته	30%
المبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري الأجنبية اذا كانت بلدانها الاصلية تفرض الضريبة على المؤسسات الجزائرية للنقل البحري	10%
عائدات الأسهم او الحصص الاجتماعية وكذا المدخيل المماثلة، المحققة من طرف الأشخاص المعنويين الذين ليست لهم منشأة مهنية دائمة في الجزائر	15% (محررة من الضريبة)
فوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن الأسهم او الحصص الاجتماعية او الأوراق المماثلة المحققة من طرف الأشخاص المعنويين الذين ليس لديهم استقرار مهني دائم في الجزائر	20%
المدخيل المتأتية من توزيع الأرباح التي تم اخضاعها او اعفاؤها من الضريبة على أرباح الشركات	5% (محررة من الضريبة)

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2025 ص 13.

3.1-الضريبة الإضافية على أرباح الشركات:

وهي ضريبة إضافية تطبق على أرباح شركات صناعة التبغ. ومعدلات فرض الضريبة على أرباح الشركات هي: 20% لصانعي تبغ النشق و/أو المضغ، و31% لصانعي تبغ التدخين بما في ذلك السجائر الالكترونية والشيشة.

4.1-الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU):

في سياق مسار الإصلاح الضريبي، أقر التشريع الجبائي الضريبة الجزافية الوحيدة بمقتضى أحكام المادة 282 من قانون المالية لسنة 2007، ليعوّض النظام الجزافي للضريبة على الدخل¹، كما خضعت هذه الضريبة الى تعديلات تضمنتها قوانين المالية المتتالية.

وهي عبارة عن ضريبة سنوية، تطبق على رقم الأعمال أو على الإيرادات الخام التي تم تحقيقها خلال السنة من طرف الأشخاص الطبيعيين والشركات المدنية المهنية والتعاونيات الفنية والحرف التقليدية.

1.4.1 الأشخاص الخاضعون للضريبة الجزافية الوحيدة:

✓ الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاط صناعي أو تجاري أو غير تجاري أو حرفي الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8.000.000 دج.

✓ الأشخاص الطبيعيون المؤهلون لنظام المقاول الذاتي والذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 5.000.000 دج.

✓ الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون تحت النظام القانوني للمقاول الذاتي، نشاط الاستيراد المصغر والذين لا تتجاوز قيمة السلع المستوردة 1.800.000 دج.

✓ الأشخاص الطبيعيون الذين ينشطون في إطار دائرة توزيع السلع والخدمات عبر المنصات الرقمية او البيع المباشر على الشبكة.

¹ المادة 282 مكرر، قانون رقم 06-24، المؤرخ في 26 ديسمبر 2006، المتضمن قانون المالية لسنة 2007، الجريدة الرسمية، العدد 85، ص04.

2.4.1 معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة:

الجدول رقم: (2-7) معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة لسنة 2025

0.5% لأنشطة الممارسة تحت النظام القانوني للمقاول الذاتي	
5% لأنشطة الإنتاج وبيع السلع	الدفع التلقائي
12% لأنشطة الأخرى	
5% محررة من الضريبة بالنسبة للأشخاص الطبيعيين الذين يقومون بتوزيع السلع والخدمات عبر منصات رقمية أو البيع المباشر عبر الشبكة	الاعتطاع من المصدر
الحد الأدنى بالنسبة لأنشطة الممارسة في إطار المقاول الذاتي	10.000 دج

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2025، ص 19.

5.1 - الرسم المحلي للتضامن (TLS):

وهو رسم تم استحداثه بموجب قانون المالية لسنة 2024 ليعوّض الرسم على النشاط المهني، ويتخذ الرسم المحلي للتضامن من رقم الاعمال الإجمالي المحقق من قبل المكلفين وعاء أساسيا لفرض الضريبة واستحقاقها فيما يتعلق بأنشطة نقل المحروقات بواسطة الأنايب وكذا النشاطات المنجمية.

يحدد المعدل على رقم الاعمال ب 3% الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنايب، و 1.5% عن الأنشطة المنجمية.

6.1 الرسم على التكوين المهني والرسم على التمهين:

يطبق هذا النوع من الرسوم على أرباب العمل المقيمين في الجزائر والذين لا يلتزمون بإجراءات التكوين لفائدة عمالهم، وقد تم الغاء المادتين 54 من قانون المالية لسنة 1991 و 56 من قانون المالية لسنة 1998 واللذان عالجتا هاذين الرسمين بموجب المادتين 143 و 145 من قانون المالية لسنة 2022.

ويطبق الرسمين على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين المقيمين في الجزائر، وغير المقيمين في الجزائر من خلال منشأة دائمة، ويوافق أساس كل رسم 1% من الكتلة السنوية للأجور.

7.1- الرسم العقاري:

وهو رسم سنوي يطبق على الملكيات المبنية وغير المبنية الموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفاة من الرسم صراحة.

• معدلات الاخضاع للرسم العقاري:

الجدول رقم: (2-8) معدلات الاخضاع للرسم العقاري لسنة 2025

معدل الاخضاع للعقارات المبنية	معدل الاخضاع للعقارات غير المبنية
3% على الملكيات المبنية بآتم معنى الكلمة	5% على الملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق غير العمرانية
10% على الملكيات الثانوية المبنية للاستعمال السكني الشاغرة.	5% على الأراضي العمرانية التي تساوي مساحتها أو أقل من 500 متر مربع
5% على الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية عندما تكون المساحة تساوي او اقل من 500 متر مربع	7% على الأراضي العمرانية التي تساوي مساحتها أو أقل من 1000 متر مربع وأكبر من 500 متر مربع
7% على الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية عندما تكون المساحة أكبر من 500 متر مربع وتساوي او اقل من 1000 متر مربع	10% على الأراضي العمرانية التي تكون مساحتها أكبر من 1000 متر مربع
10% على الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية عندما تكون المساحة أكبر من 1000 متر مربع	3% على الأراضي الفلاحية

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2025، ص23.

8.1- رسم التطهير:

عبارة عن رسم يطبق بصفة سنوية على البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية. ويخضع لهذا الرسم أصحاب الأملاك العقارية، والمتمتعون بحق الانتفاع للأملاك العقارية، ومستأجري الأملاك العقارية، ويتم فرض 2000 دج على كل محل ذو استعمال سكني، و10000 دج على كل محل ذو استعمال مهني تجاري او حرفي، و18000 على كل أرض مهياة للتخميم، و80000 دج على كل محل ذو استعمال صناعي او تجاري او حرفي ينتج نفايات أكبر من الأصناف السالفة الذكر، كما تعفى من الرسم الملكيات المبنية والتي لا تستفيد من خدمات رفع القمامات المنزلية.

9.1- الرسم على الإقامة: Taxes de séjour

ينشأ الرسم على الإقامة لصالح البلديات، حيث انه بموجب قانون المالية لسنة 2022 تم تحديد الرسم على الإقامة في المؤسسات السياحية والفندقية (الفنادق، المركبات والقرى السياحية، الموتيلات او مرابط المسافرين، المخيمات السياحية)، ويتم تحصيلها من قيل هذه الأخيرة مقابل إقامة الأشخاص.

ويتم فرض عن كل يوم إقامة: 600 دج بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة (5) نجوم، و500 دج للمصنفة (4) نجوم، و300 دج للمصنفة (3) نجوم، و200 دج للمصنفة (2) نجمة، و100 دج للمصنفة (1) نجمة.

10.1- الضريبة على الثروة:

الضريبة على الثروة هي امتداد للضريبة على الأملاك التي تم تأسيسها بموجب قانون المالية لسنة 1993، وتم تطبيق الضريبة على الثروة بداية من سنة 2023 بعدما تم تأجيل مشروع القانون من طرف اللجنة المالية للبرلمان سنة 2018. وهي ضريبة تطبق كل 4 سنوات على الأشخاص الطبيعيين الذين يمتلكون ممتلكات خاضعة للضريبة على الثروة، يخضع لهذه الضريبة الأشخاص الطبيعيين، الأملاك العقارية، الممتلكات المنقولة كالسيارات والدراجات واليخوت وخيول السباق وطائرات النزهة والتحف واللوحات الفنية. وتطبق الضريبة وفقا للسلم التصاعدي استنادا على القيمة الصافية لإجمالي الأملاك والحقوق والقيم الخاضعة للضريبة والتي يمتلكها الأشخاص المعنيين.

الجدول رقم: (2-9) المعدلات المطبقة لضريبة الثروة لسنة 2025

المعدل المطبق	قسط القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة للضريبة بالدينار
0%	يقل عن 100.000.000 دج
0.15%	من 100.000.000 الى 150.000.000 دج
0.25%	من 150.000.001 الى 250.000.000 دج
0.35%	من 250.000.001 الى 350.000.000 دج
0.5%	من 350.000.001 الى 450.000.000 دج
1%	ما يفوق 450.000.000 دج

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2025 ص28.

2- الرسوم على رقم الأعمال:

2-1 الرسم على القيمة المضافة (TVA): في سياق تكييف المنظومة الضريبية مع متطلبات الاقتصاد الحديث، أقرّ المشرع الجزائري الرسم على القيمة المضافة بموجب القانون رقم 36-90 المؤرخ في 1990/12/31 المتضمن لقانون المالية 1991، بهدف تعويض الرسوم الاجمالية على الإنتاج والخدمات (TUGPS, TUGP) وذلك نتيجة المشاكل التي تميز بها النظام السابق من حيث تعقده وعدم ملائمة لمتطلبات المرحلة¹، ويستهدف الرسم على القيمة المضافة وعاء واسعا من الأنشطة الاقتصادية، حيث يطبق على عمليات البيع والأشغال العقارية والخدمات غير الخاضعة للرسوم خاصة، متى ما اتسمت بالطابع الصناعي أو التجاري أو الحرفي، ويتم إنجازها بشكل منتظم أو عرضي في الجزائر، وكذلك على عمليات الاستيراد.² ويتميز الرسم على القيمة المضافة بالخصائص التالية:³

- ضريبة حقيقية تخص الاستهلاك النهائي للسلع والخدمات.
- ضريبة غير مباشرة حيث تدفع للخزينة من طرف المؤسسة التي تضمن انتاج وتوزيع السلع والخدمات.
- ضريبة نسبية حيث تحصل بنسبة قيمة المنتجات.
- الخاضعون للرسم: يخضع للرسم على القيمة المضافة كل من المنتجون، البائعون بالجملة، المستوردون، البائعون بالتجزئة.
- معدلات الرسم: يوضح الجدول رقم: (2-10) معدلات الرسم على القيمة المضافة خلال السنوات 1992، 2001، 2025.

الجدول رقم: (2-10) معدلات الرسم على القيمة المضافة

القانون	المعدل العادي	المعدل المخفض
قانون المالية 1992	%21	%7
قانون المالية 2001	%17	%7
قانون المالية لسنة 2025	%19	%9

المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على قوانين المالية للسنوات 1992، 2001، 2025.

1 بوتيارة سمير، مرجع سبق ذكره ص 66.

2 النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره ص 29.

3 بوتيارة سمير، نفس المرجع، ص 67.

ما يلاحظ في الجدول أعلاه أن الرسم على القيمة المضافة مر بتعديلات في قوانين المالية سواء بالنسبة للمعدل العادي الذي يطبق على المنتجات والسلع والعمليات التي تخضع للمعدل المخفض او بالنسبة للمعدل المخفض والذي يطبق على المنتجات والمواد والاشغال المحددة في التشريع الجبائي المعمول به. **2-2 الرسم الداخلي على الاستهلاك (TIC):** هو ضريبة تفرض على منتجات استهلاكية محددة وهي الجعة، المنتجات التبغية والكبريت، بهدف زيادة إيرادات الدولة من خلال فرض ضرائب على سلع معينة.

الجدول رقم: (2-11) معدلات الرسم الداخلي على الاستهلاك لسنة 2025

التعريف		بيان المنتجات
4368 دج/هل 5560 دج/هل		1- الجعة اقل أو يساوي من 5° أكثر من 5°
المعدل النسبي (بناء على قيمة المنتج)	الحصة الثابتة (دج/كغ)	2-المنتجات التبغية والكبريت
		أ-السجائر
15%	1640	التبغ الأسود
15%	2250	التبغ الأشقر
15%	2600	ب-السيجار
10%	682	ج-تبغ التدخين (بما فيها الشيشة)
10%	781	د- تبغ للنشق والمضغ
40%		هـ-السجائر الالكترونية سوائل شحن أو إعادة شحن الأجهزة الالكترونية المسماة (السجائر الالكترونية) والأجهزة المماثلة.
20%		و-الكبريت والقذاحات

المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على القانون الجبائي الجزائري، طبعة 2025، ص 32.

من الجدول أعلاه نلاحظ ان الرسم الداخلي على الاستهلاك يتكون من حصة ثابتة ومعدل نسبي، حيث تؤسس الحصة الثابتة على الوزن الصافي للتبغ المتضمن في المنتج النهائي، ويؤسس المعدل النسبي على سعر البيع بدون احتساب الرسوم، أمّا فيما يخص المواد المشكلة جزئيا من التبغ فيطبق الرسم الداخلي للاستهلاك على كامل المنتج، بينما تخضع السجائر والمواد المعدة للتدخين الخالية من التبغ للمعدل

النسبي المحتسب على أساس سعر البيع بدون احتساب الرسوم، أما الكبريت والقداحات فيحتسب الرسم الداخلي على الاستهلاك على أساس الثمن عند خروجها من المصنع، ويطبق الرسم لدى الجمارك عند الاستيراد، ويدمج مبلغ هذا الرسم ضمن الوعاء الضريبي للرسم على القيمة المضافة.

3.2 الرسم على المنتجات البترولية: ويطبق هذا الرسم على البنزين، غازوال، غاز البترول المميع(الوقود).

حيث يفرض على البنزين الممتاز 1.600دج/هل، و1700دج/هل على كل من البنزين العادي والبنزين الخالي من الرصاص، و900دج/هل على الغازوال، و1دج/هل على غاز البترول المميع.

3- ضرائب غير مباشرة: يتضمن قانون الضرائب غير المباشرة، الاطار القانوني الشامل الذي ينظم الاقتطاعات الجبائية ذات الطابع غير المباشر، سواء تلك التي تعود حصيلتها الى ميزانية الدولة، أو تلك الموجهة لتمويل الجماعات المحلية، والتي تندرج ضمن التصنيف النوعي للضرائب غير المباشرة¹.

1.3 رسم المرور: يخضع الكحول والخمور والمشروبات الأخرى المشابهة إضافة الى الرسم على القيمة المضافة الى رسم المرور²، حيث يفرض على تجار الجملة.

الجدول رقم: (2-12) تعريفات رسم المرور لسنة 2025

التعريفات	بيان المنتجات
60دج	منتجات أساسها الكحول ذو طابع طبي بحت، غير صالحة للشرب والمحددة قائمتها عن طريق التنظيم
1.200دج	منتجات العطور والزينة
5.000دج	كحول مستعملة لتحضير الخمور الفوارة والخمور الحلوة بطبيعتها والتي تستفيد من النظام الجبائي للخمور
150.000دج	المشهييات التي أساسها الخمور الفوارة والخمور الكحولية وما يماثلها والخمور الحلوة بطبيعتها الخاضعة للنظام الجبائي للكحول والخمور الكحولية الأجنبية ذات التسمية الاصلية أو المراقبة
300.000دج	الويسكي والمشهييات التي أساسها الكحول مثل البيتر-امرس-غودرون-أنيس
150.000دج	الروم وغيره من المنتجات المشار إليها اعلاه
50.000دج	الخمور

المصدر: النظام الجبائي الجزائري، 2025، ص 34.

1 المادة 01 من قانون الضرائب غير المباشرة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الطبعة 2024، ص 07.
2 المادة 02، نفس المرجع، ص 07.

2.3 رسم الضمان والتعبير: حسب المادة 02 من قانون الضرائب غير المباشرة تخضع مصنوعات الذهب والفضة والبلاتين لرسم الضمان، ويتم تحصيلها بالإضافة الى الرسم على القيمة المضافة لصالح ميزانية الدولة، تبعا للقواعد التي يحددها القانون. ويستحق رسم الضمان على المصنوعات من الذهب والفضة والبلاتين وذلك بحسب الكمية المباعة المعبر عنها بالوزن (هكتوغرام) المباع، وفقا للتعريفات التالية:

يطبق على مصنوعات الذهب رسم الضمان ب: 16.000 دج/هكغ، البلاتين ب: 30.000 دج/هكغ، الفضة ب: 250 دج/هكغ، كما يطبق رسم التعبير بنجمة العيار ب: 50 دج عن كل جزء من الديكاجرام بالنسبة للبلاتين، و30 دج عن كل جزء من الديكاجرام بالنسبة للذهب، و10 دج عن الهيكنتوجرام بالنسبة للفضة، ويطبق رسم التعبير بالبوتقة ب: 300 دج عن كل عملية بالنسبة للبلاتين و160 دج عن كل عملية بالنسبة للذهب، كما يطبق رسم التعبير عن طريق التبليل ب: 60 دج عن كل عملية بالنسبة للفضة.¹

4- حقوق التسجيل:

تطبق حقوق التسجيل على مجمل المحررات الرسمية، وتفرض بصفة نسبية أو تصاعدية على العمليات القانونية سواء كانت لنقل الملكية أو حق التمتع والانتفاع بالأموال المنقولة أو العقارية. ونظرا لتعدد أنواع العقود سوف نقوم بعرض الجدول أدناه والذي يحتوي على حقوق التسجيل الرئيسية مع ادراج مثال عن كل نوع من الحقوق وكذا المعدل المطبق عليها.

الجدول رقم: (2-13): معدلات حقوق التسجيل لسنة 2025

معدلات الحقوق	مجال التطبيق
0% بالنسبة للأصول والفروع والازواج والحائز على الحق القانوني للكفالة والولد المكفول، 5% ما فوق الدرجة الأولى من القرابة، 1500 دج الأسهم والحصص الاجتماعية.	1- عقود التنازل (الهبات نقل الممتلكات مجانا)
1.5% الممتلكات المنقولة والعقارات، 2.5% إعادة تقسيم الممتلكات المنقولة، 5% إعادة تقسيم العقارات	2- عقود القسمة (تقاسم الممتلكات المنقولة وغير المنقولة)
2.5% يستحق حق واحد لنقل الملكية والموافق للحق الأعلى	3- عقود التبادل (تبادل ممتلكات منقولة)
حقوق ثابتة 1500 دج	4- عقود الايجار (ايجار الأراضي الزراعية)
2.5%	5- عقود الشركات (التنازل عن الأسهم وحصص الشركة)

¹ النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 35.

6- عقود الديون (النقل والتحويلات الأخرى مقابل قيم الديون	1% %
7- عقود المزايدات (محاضر المناقصات حول صفقات البلديات التي تكون مدتها محدودة	2% %
8- عقود قضائية وغير قضائية (الأعمال والعقود المحررة من طرف المحضرين القضائيين)	حقوق ثابتة حسب طبيعة الهيئة القضائية ونوع القضية
9- عقود غير مسماة	حقوق ثابتة 1.500 دج

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على النظام الجبائي الجزائري، حقوق التسجيل، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الطبعة 2025.

5- حقوق الطابع:

يحمل مصطلح الطابع بعدين متكاملين: بعد شكلي يتمثل في البصمة أو العلامة التي تثبت تحديد رسم ما، وبعد مالي جوهرى يتمثل في الاقتطاع الضريبي الواجب تسديده، ويتمثل في الحقوق الضريبية المفروضة على الأوراق المخصصة للعقود المدنية والقضائية، والمحركات الرسمية، وجميع العقود بين الدولة ومواطنيها، والوثائق الشخصية مثل بطاقة التعريف الوطنية¹.

يبين الجدول أدناه حقوق الطابع الرئيسية المنصوص عليها في التشريع الجبائي المعمول به مع إدراج مثال عن كل نوع من حقوق الطابع والتعريف الخاصة به

الجدول رقم: (2-14) حقوق الطابع الرئيسية لسنة 2025

التعريفات	تصنيفات حقوق الطابع
80 دج	1- طابع الحجم (ورق سجل)
4000 دج	2- الأوراق التجارية (فتح أو تعديل السجل التجاري)
50 دج	3- المخالصات (طابع مخالصة موحد)
25.000 دج	4- جوازات السفر (جواز سفر حسب الإجراء السريع)
1.000 دج	5- بطاقة الهوية والإقامة (تجديد بطاقة التعريف الوطنية)
حقوق ثابتة حسب طبيعة العقد	6- وثائق قنصلية (العقود التي تسلمها البعثات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية في الخارج)
500 دج	7- عقود النقل (تذاكر الشحن للنقل عن طريق البحر)
500 دج	8- الإجراءات الإدارية: للمركبات، الآليات المتحركة والسفن (إصدار أو تمديد مدة صلاحية رخصة السياقة الدولية)

¹ بوقلغ وداد، مرجع سبق ذكره، ص 149.

تعريفات حسب فئة السيارة وعدد الأحصنة وسنة وضعها في السير	9-قسيمة السيارات (السيارات المرقمة في الجزائر)
500دج	10-رخصة الصيد (منح إجازة الصيد)

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على النظام الجبائي الجزائري، حقوق الطابع، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الطبعة 2025.

المطلب الثالث: عصرنة النظام الجبائي الجزائري

أدى الانتشار الواسع لتكنولوجيا المعلومات والاتصال الى ظهور التحول الرقمي، الذي بات لغة وأداة أساسية للعصر الحالي، وفي هذا السياق تبنت الإدارة الجبائية الجزائرية هذا التحول في إطار جهودها الرامية الى التحديث وتعزيز الكفاءة في تحصيل الضرائب ومكافحة التهرب، وقد تجسد ذلك من خلال تبسيط وتسريع العمليات الإدارية بفضل التطبيقات والأنظمة الرقمية التي اعتمدها الجهات الضريبية وتسهيل الإجراءات عبر المنصات الرقمية مثل JIBAYATIC مما أسهم في تقليل الأخطاء وتسريع الامتثال للالتزامات الضريبية.

حيث ركز الجيل الأول من الإصلاحات الجبائية على المفاهيم الكبرى وسعى الى تحقيق التماشي مع الأنظمة الجبائية العالمية بينما استهدف الجيل الثاني من الإصلاحات ادخال مفاهيم جديدة نوعية لاسيما تبسيط الإجراءات الادارية وإعادة تنظيم الهيكل التنظيمي للإدارة الجبائية بما يتوافق مع متطلبات الكفاءة¹. ومن أجل ذلك كان لزاما اعداد منظومة جبائية تتماشى والتطورات التي تشهدها تكنولوجيا الاعلام والاتصال.

• مضمون عصرنة النظام الجبائي الجزائري:

شمل برنامج العصرنة الذي طبقتة المديرية العامة للضرائب ما يلي:

1. عصرنة الإدارة الجبائية على مستوى المصالح المركزية والمصالح الخارجية:

1.1 عصرنة الإدارة الجبائية على مستوى المصالح المركزية:

وتم ذلك باستحداث مديرية(مركزية) الاعلام والوثائق الجبائية² والهدف منها هو إقامة بنك معلوماتي شامل وبناء جسور وقنوات للاتصال فعالة مع المؤسسات الاقتصادية العمومية، منها المديرية العامة للجمارك، المركز الوطني للسجل التجاري، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، الديوان الوطني

1 خالد سناطور، محمد حمر العين، قراءة في نظام الضريبة على الدخل الإجمالي وبوادر الرجوع الى نظام الضرائب النوعية على مختلف أصناف الدخل حسب مصدرها، مجلة الحقيقة، العدد 34، 2015، ص 320.

2 المادة 24 من المرسوم التنفيذي 364-07 المؤرخ في 28 نوفمبر 2007، العدد 75، ص 20.

للإحصائيات، وذلك قصد تجميع معلومات حول المكلفين بأداء الضريبة، كما تولت هذه المديرية انشاء الصحيفة الجبائية (CASIER FISCALE) والتي تدرج فيها جل البيانات والمعلومات حول الوضعية الجبائية للمكلف مما يمكن من مراقبة مداخله لإخضاعها للضريبة، علاوة على ذلك تتولى هذه المديرية تسيير البطاقة الوطنية للمجتمع الجبائي R.N.P.F، الى جانب ذلك، يمنح المكلفون رقما للتعريف الجبائي NIF في شكل بطاقة مغناطيسية مزودة بتشفير رقمي وبيانات سرية عالية الأمان بحيث يصعب تقليدها وتزويرها، ويأتي هذا الإجراء الوقائي كآلية للحد من تفاقم ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي، وتضم المديرية ثلاث مديريات فرعية مركزية والتي بدورها تنقسم الى مكاتب¹، كما أقرّ المرسوم التنفيذي رقم 03-195 المؤرخ في 28 أبريل 2003 انشاء أربعة مراكز جهوية للإعلام والوثائق الجبائية تتوزع على النطاق الجغرافي الوطني (قسنطينة، الجزائر، وهران، ورقلة) والتي تضطلع بمهام تتمثل في جمع ومعالجة المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والمالي على المستوى المحلي كما تقوم ب²:

- اعداد وتحيين الفهارس والبطاقات الضريبية.
- تخطيط وإعداد عمليات اصدار الجداول وتجميع قواعد البيانات الجهوية.
- التحضير لإعداد المصفوفات الضريبية الأولية.
- انشاء البطاقات الجهوية للفئة المكلفة جبائيا والحضيرة العقارية والممتلكات وتسييرها.

1-2 عصرنة الإدارة الجبائية على مستوى المصالح الخارجية:

وتم ذلك باستحداث هياكل إدارية على المستوى الخارجي، والذي تمثل في مديرية كبريات المؤسسات، مراكز الضرائب، المراكز الجوارية للضرائب، كون الإدارة الجبائية الهيئة المكلفة بتنفيذ التشريع الضريبي والتي لديها علاقة مباشرة مع المكلفين بالضريبة،

وتسعى الإدارة الجبائية من خلال إعادة هيكلتها على مستوى المصالح الخارجية الى إعادة تشكيل وتطوير مصالح جديدة قائمة على أساس تصنيف فئات المكلفين وفقا لطبيعة خضوعهم للضريبة، وكذلك حسب درجة أهميتهم ونسبة مساهمتهم في تمويل ميزانية الدولة، ويعكس هذا التحول الانتقال النوعي من نظام إدارة ضريبية ذات طراز أفقي تقليدي يقتصر على الوظائف الروتينية (التسجيل، التسيير، التحصيل، المراقبة،

1 إبراهيم حراش، عصرنة الإدارة الضريبية كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير، دراسة تقييمية للتجربة الجزائرية 2002-2010، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2011/2012، ص 173.
2 نفس المرجع، ص 175.

وتسوية النزاعات) الى نظام إدارة ضريبية ذات طراز عمودي متخصص يقوم على تقسيم فئات المكلفين وفقا لدرجة أهميتهم الاستراتيجية من حيث الاسهام في تمويل النفقات العامة للدولة.

1.2.1 مديرية كبريات المؤسسات DGE:

أسست مديرية كبريات المؤسسات بموجب أحكام المادة 32 من قانون المالية لسنة 2002، ليتم لاحقا تأطيرها الهيكلي والوظيفي بمقتضى المرسوم رقم 06-327 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006، وتختص هذه المديرية بتسيير الملفات الجبائية المتعلقة بالمؤسسات التابعة للقانون الجزائري والخاضعة للضريبة على أرباح الشركات متى ما تجاوز رقم أعمالها 200 مليون دينار جزائري فضلا عن الشركات النفطية والأجنبية. حيث يخضع الأشخاص المعنويون المذكورين أدناه اجباريا لاختصاص المديرية المكلفة بتسيير المؤسسات الكبرى¹:

- الشركات النفطية العاملة في مجالات البحث والتنقيب والاستغلال والنقل عبر الأنابيب، والخاضعة للإطار التشريعي الذي أساه القانون رقم 86-14 المؤرخ في 19 أوت 1986 المعدل والمتمم.
- الكيانات المؤسساتية المقيمة بالجزائر، العضوة في مجتمعات أجنبية وأيضا التي تفتقر الى إقامة مهنية دائمة بالجزائر.
- شركات رؤوس الأموال وشركات الأشخاص التي يبلغ أو يفوق رقم أعمالها السنوي مبلغا محددًا بموجب قرار من وزير المالية (وقد تم تحديد الحد الأدنى لرقم أعمال الشركات ب ملياري دينار جزائري عند اختتام السنة المالية لعام 2017²).
- مجتمعات الشركات القانونية أو الفعلية عندما يساوي أو يفوق رقم أعمالها مبلغا محددًا بموجب قرار من وزير المالية (وقد تم تحديد الحد الأدنى لرقم أعمال الشركات ب ملياري دينار جزائري عند اختتام السنة المالية لعام 2017).

حيث تتكفل مديرية كبريات المؤسسات بمجموعة من المهام³:

1 المادة 32، من قانون المالية لسنة 2002، المعدل والمتمم بموجب المادة 54 من قانون المالية لسنة 2007.
2 المادة 2 من القرار المؤرخ في 24 ديسمبر 2017 الصادر في 31 ديسمبر 2017، الجريدة الرسمية، العدد 77، ص 23.
3 المرسوم التنفيذي رقم 06-327 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006، يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، الجريدة الرسمية، العدد 59، ص 7.

في مجال الوعاء :

- تسيير الملف الجبائي للمكلفين التابعين لمجال اختصاصها كما تقوم بإصدار الجداول وقوائم التحصيلات وشهادات الإلغاء أو التخفيض كما تقوم بتنفيذ عمليات التسجيل والطابع.
- مراقبة المستندات والملفات الضريبية ومعالجة طلبات تعويض قروض الرسوم.

في مجال التحصيل:

- استيفاء الإيرادات الجبائية عبر تحصيل الضرائب والرسوم والأتاوى وتسيير الجداول الضريبية وسندات الإيرادات.
- المراقبة والتصفية والتحقق من صحة العمليات مسبقا لحسابات التسيير.
- تمون بالطوابع وتمسك محاسبتها.

في مجال الرقابة:

- جمع المعطيات والمعلومات الجبائية ومعالجتها ومراقبة التصريحات المودعة من طرف المكلفين.
- صياغة وتجسيد الخطط المتعلقة بالتدخلات والمراقبة لدى المكلفين بالضريبة وتقييم نتائجها.

في مجال المنازعات:

تضطلع مديرية كبريات المؤسسات، عبر هياكلها الفرعية المختصة بإدارة ومعالجة التظلمات ومتابعة المنازعات الإدارية والقضائية، فضلا عن الفصل في طلبات التخفيض الإداري.

في مجال تسيير الوسائل:

- ضبط الإجراءات المتعلقة بالالتزام بالنفقات وتصفيتها والأمر بصرفها، مع تحيينها لضمان توافقها مع التشريعات السارية.
- العمل على إدارة المستخدمين وتحديد الاحتياجات من الوسائل المادية والبشرية والتقنية، وإعداد مشاريع الميزانية التقديرية المتوافقة معها.

في مجال الاستقبال والاعلام:

- استقبال واعلام المكلفين، ونشر التوجيهات والمعلومات الضريبية، مع تذكير المكلفين بواجباتهم وكذا حقوقهم الجبائية.

- التعاون مع الادارة المركزية للإعلام من أجل تنفيذ استراتيجية الاتصال والاستقبال والاعلام الموجهة للمكلفين.

2.2.1 مراكز الضرائب (CDI):

تشكل مراكز الضرائب وحدات عملياتية تحت اشراف رؤساء المراكز، تهدف الى تجسيد الوظائف الجبائية والمتمثلة في التحصيل، المراقبة والمنازعات، وتندرج هذه الهياكل ضمن استراتيجية العصرية الرامية الى تقديم خدمات نوعية وتطوير علاقة الشراكة مع المكلفين قائمة أساسا على التواجد، الاصغاء، الاستجابة والسرعة في المعالجة لطلبات المكلفين، ويعتبر مركز الضرائب بمثابة المحاور الضريبي الوحيد للمكلفين التابعين لمجال اختصاصه من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاضعة للنظام الحقيقي والمؤسسات التي يفوق رقم أعمالها 30 مليون دينار وغير الخاضعة لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات.

يتكون مركز الضرائب من ثلاث مصالح رئيسية وقباضة ومصالحتين¹:

- **المصلحة الرئيسية للتسيير:** وتتمثل مهام هاته المصلحة في التكفل بملفات المكلفين من خلال الاشراف المباشر على عمليات تأسيس الوعاء الضريبي والمراقبة، فضلا عن متابعة الامتيازات الجبائية والدراسة الأولية للطعون، كما تقوم بالمصادقة على الجداول وسندات الإيرادات لتقدمها لرئيس المركز للموافقة عليها.
- **المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث:** وتكفل بإنجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها ومن ثم استغلالها واقتراح عمليات مراقبة وانجازها.
- **المصلحة الرئيسية للمنازعات:** وتضطلع بالدراسة والفصل في كافة الطعون النزاعية أو الاعفائية المودعة لدى مركز الضرائب نتيجة فرض ضرائب أو غرامات، وتتكفل أيضا بمتابعة القضايا النزاعية المقدمة الى الهيئات القضائية.
- **القباضة:** تعمل على تنفيذ التشريع والتنظيم المتعلق بالتحصيل الجبري للضريبة، وتتكفل بالتسديدات التلقائية التي يقوم بها المكلفون بالضريبة كما تقوم بمتابعة وضعيتهم فيما يخص التحصيل، كما تتولى مسك محاسبة المطابقة لقواعد المحاسبة العامة مع الالتزام القانوني بإعداد حسابات التسيير وتقديمها الى مجلس المحاسبة.

¹الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب، <https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi> ، تاريخ الاطلاع 2026 /01/29 على الساعة 21:00.

• **مصلحة الاستقبال والاعلام:** وتعمل تحت السلطة المباشرة لرئيس المركز، تتركز مهامها في تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة، ونشر المعلومات الكفيلة بتعريف المكلفين التابعين لاختصاص المركز بحقوقهم والتزاماتهم الجبائية.

• **مصلحة الاعلام الآلي والوسائل:** وهي المصلحة التي تهتم باستغلال التطبيقات المعلوماتية، وتحصي مستلزمات المصالح من عتاد ولوازم والتكفل بالصيانة.

المراكز الجوارية للضرائب (CPI):

تعمل المراكز الجوارية على متابعة ملفات المكلفين غير التابعين للهيئات الجبائية الأخرى، حيث تقوم بتسيير كل من المكلفين الخاضعين للنظام الجزائي، الأشخاص الذين يحققون أرباح ومداخيل عقارية ومهنية. ويتكون المركز الجوارى للضرائب من 03 مصالح رئيسية وقباضة ومصالحتين، يمكن حصر مهام المراكز الجوارية للضرائب في النقاط الآتية:

- ✓ إدارة الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص المراكز الجوارية للضرائب.
- ✓ المصادقة على الجداول وقوائم التحصيل وشهادات الإلغاء أو التخفيض.
- ✓ تتكفل بسندات الإيرادات والجداول وتحصيل الضرائب والحقوق والرسوم والأتاوى.
- ✓ تقوم بتنفيذ كافة العمليات المادية للدفع والقبض واستخراج النقود.
- ✓ تجمع المعلومات الجبائية لاستغلالها كما تعمل على مراقبة التصريحات وتنظيم التدخلات.
- ✓ معالجة الشكاوى ومتابعة المنازعات الإدارية والقضائية.
- ✓ دراسة طلبات التخفيض الإداري.
- ✓ تعمل على ضمان استقبال المكلفين واعلامهم.
- ✓ تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء خاصة فيما يتعلق بإنشاء المؤسسات أو التصريح بكل تعديل.

2-عصرنة الإدارة الجبائية من خلال الرقمنة:

تتباين المفاهيم المتعلقة بمصطلح الرقمنة باختلاف السياق الذي يستخدم فيه، وقد عرف على أنه تحويل الصوت أو الصورة الى شكل رقمي يمكن للحاسوب معالجته، أما بالنسبة للإدارة الجبائية لم تعد الطرق التقليدية كافية لضمان الكفاءة والعدالة والشفافية المطلوبة، نتيجة للتطورات التكنولوجية وتوسع الاقتصاد

الرقمي، إذ باتت الرقمنة ضرورية لنجاح الإدارة الجبائية، حيث تقوم الرقمنة على دمج التكنولوجيات المتقدمة بغية تحسين جودة الخدمات الضريبية.

يقصد برقمنة الإدارة الجبائية مختلف العمليات المتعلقة بجمع وإدارة جميع العمليات المتعلقة بالضرائب باستخدام تقنيات الاعلام والاتصال، حيث تعمل الرقمنة كاستراتيجية حكومية تهدف الى دمج تقنيات المعلومات والاتصالات في الإدارة الضريبية بما يضمن الوصول وفي الوقت المناسب الى المعلومات اللازمة بأقل جهد وتكلفة ممكنين بهدف تحسين جودة الخدمات المقدمة للمكلفين مما يرفع من قيمة التحصيل الضريبي.

كما يعرفها البعض على أنها نظام لجمع الإيرادات الضريبية عبر منصة الكترونية تتيح للمكلفين الوصول الى خدمات متنوعة.

كما تعتبر رقمنة العمليات الجبائية من أهم المحاور التي يركز عليها برنامج عصرنة الإدارة الجبائية من خلال تقديم خدمات الكترونية وبالتالي تبسيط الإجراءات الإدارية وتعزيز إمكانية الوصول الى المعلومات الضريبية وتحسين قنوات الاتصال، وتسعى رقمنة الادرة الجبائية الى تحقيق عدة أهداف يمكن تلخيصها على النحو التالي¹:

- تبسيط العمليات وتحسين كفاءة موظفي الإدارة الضريبية من خلال تقليل كثافة وحجم مهامهم، ويشمل ذلك رقمنة العمليات المتعلقة بالتقييم الضريبي، وجمع الإيرادات، والتدقيق الضريبي، وفرض العقوبات والغرامات.
- تقليل الحاجة الى حضور المكلفين وبالتالي تقليص تكاليف التسيير والعمليات الادارية.
- سهولة التنسيق بين الجهات الحكومية وتسريع تبادل المعلومات.
- توفير معلومات دقيقة موثوقة مما يدعم الدراسات التحليلية المستقبلية وعمليات اتخاذ القرار.
- دعم عملية التدقيق من خلال السماح للمراجعين الوصول الى سجلات المحاسبة للمكلفين بالضريبة مما يسهل ويحسن من تنفيذ المهام الموكلة إليهم.
- اعتماد الرقمنة يعزز من كفاءة النظام الضريبي في مكافحة الغش والتهرب الضريبي.

¹ Saida Slimani, Measuring the impact of digitalization on modernization in tax administration a field study of a sample of tax administration in the wilaya of Constantine, Journal of Economic Additions, volume 09, 2025, page 660.

وبهذا الصدد تم التركيز في المرحلة الأولى على تعزيز إمكانية الوصول الى المعلومات الضريبية، وذلك عبر انشاء موقع الكتروني رسمي للمديرية العامة للضرائب يتيح للمواطنين والمكلفين بالضريبة الاطلاع على مجمل التشريعات والنصوص الضريبية والمنشورات الاعلامية، ليتم الانتقال بعد ذلك الى الارتقاء بجودة الخدمات الضريبية وأساليب تقديمها من خلال توظيف التقنيات الرقمية الحديثة في تحويل المعاملات الإدارية التقليدية الى معاملات الكترونية¹، وفي هذا السياق و بهدف تعزيز خدماتها الرقمية تم انشاء نظام المعلومات الضريبي (SAP)، وهو نظام متكامل يتضمن عدة وحدات مترابطة تستجيب في معظم الحالات لمتطلبات الإدارة الضريبية وقد تمت برمجته باستخدام أجهزة وتقنيات متخصصة ، ولإطلاق هذا النظام تم الاستعانة بمتعامل اسباني "IndraSistemas" ، ويمنح هذا النظام العديد من المزايا أهمها²:

- إزالة الطابع المادي من كامل العمليات الضريبية:

أي تحويل جميع المعاملات الضريبية الى صيغ الكترونية بدءا من استقبال المكلفين وتسجيلهم في النظام مروراً بتحديد الوعاء الضريبي وانتهاء بعمليات السداد والتحويل، فضلا عن إدارة وتنظيم الملف الضريبي لكل مكلف.

- إتاحة الوصول الشامل لكادر الإدارة الى النظام المعلوماتي:

أي تمكن جميع الموظفين والعاملين بالإدارة الضريبية من الوصول الى نظام المعلومات بأمان، وذلك من خلال نظام صلاحيات وتصريحات الكترونية.

- التبادل السريع للمعلومات بين الأقسام والمؤسسات:

وهذا من خلال تفعيل مجموعة من الواجهات التقنية (Interfaces) التي تربط بين أقسام الإدارة الضريبية والهيئات والمؤسسات الخارجية الأخرى، ويمكن هذا التكامل من تبادل البيانات والمعلومات بشكل آني مما يسهم في تسريع المعالجة لمختلف الملفات الجبائية والتقليل من نفقات التشغيل والتسيير .

حيث أفرز هذا النظام على انشاء بوابة جبايتك (jibayatic) وهي البوابة الإلكترونية الجديدة للإدارة الضريبية الجزائرية، والتي توفر خدمة التصريح الضريبي عن بعد، ويمنح دافعي الضرائب الفرصة لتسوية التزاماتهم الجبائية بشكل الكتروني، وتعتبر خطوة مهمة في تبسيط الإجراءات والمعاملات الإدارية كما تسهم

1 المديرية العامة للضرائب، تبسيط الإجراءات الإدارية نحو تحسين الخدمة العمومية، رسالة المديرية العامة للضرائب، عدد 69، 2013.

2 Abdelaziz Belouadah, Samir Ghouini, Chihab Ilimi, Sellat Fafida, digitization of the tax system and its role in supporting the tax audit strategy case study in djelfa 2017-2024, journal of Informatics Education and Research, vol 5 Issue 4, 2025, p 734.

في تيسير عملية تحصيل الإيرادات الجبائية وتوسيع الوعاء الضريبي بالإضافة الى تحسين آليات التدقيق باستخدام أدوات رقمية حديثة، اذ يعد هذا النظام نموذج بيانات متاح لجميع الهياكل، مما يقلل من التدخل اليدوي وتكرار الأعمال المنجزة، ويوفر الوصول الفوري الى المعلومات بسرعة مما يقلص من حجم التكاليف، كما تم انشاء بوابة التصريح الإلكتروني عن بعد "مساهمتك" (mousahamatek) والتي تهدف الى تيسير الإجراءات الإدارية لدافعي الضرائب، وذلك بالسماح لهم بالتصريح عن بعد عن ذممهم وتسيير الضرائب المستحقة، اذ تدرج ضمن الهياكل التشغيلية لقباضات الضرائب التابعة للمديريات الولائية للضرائب والتي لا تتوفر لا على مركز للضرائب ولا على مركز جوارى للضرائب، وتعمل المديرية العامة للضرائب على تعميم بوابة "مساهمتك" بشكل تدريجي ومرحلي على مستوى قباضات الضرائب.

وفي إطار الخدمات الالكترونية وزيادة على بوابتي التصريح والدفع جبايتك ومساهمتك يقدم النظام المعلوماتي منصة الدفع الالكتروني لحقوق الطوابع الجبائية "Tabioukom" ومنصة اقتناء قسيمة السيارات عن بعد "Qassimatouka".

خلاصة الفصل الثاني:

بناء على ما تم عرضه في هذا الفصل، تبين لنا الدور الأساسي والمحوري للنظام الجبائي في تمويل الميزانية العامة وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، كما أظهر تحليل واقع النظام الجبائي الجزائري قبل عمليات الإصلاح أنه كان يعاني من اختلالات بنيوية مع اعتماد شبه كلي على الجباية البترولية، وفي ظل الأزمة النفطية لسنة 1986 وجدت الجزائر نفسها عرضة لتقلبات السوق النفطية، مما أجبرها على الدخول في سلسلة من الإصلاحات ومن ثم في عمليات العصرية التي هدفت الى تبسيط المنظومة الجبائية، وتعديل في هيكل الضرائب، وتعزيز دور الإدارة الجبائية من خلال استحداث هياكل متخصصة، واعتماد الرقمنة، وعليه فإن عملية اصلاح وعصرية النظام الجبائي لا يمكن أن ينظر اليها كعملية ظرفية أو تقنية، بل كمسار مستمر يعمل على إرساء منظومة جبائية أكثر فاعلية و استدامة.

الفصل الثالث

ديناميكيات أسواق النفط

تمهيد:

تعد أسواق النفط أحد أهم مرتكزات الأنظمة الاقتصادية المعاصرة، بالنظر الى المكانة المحورية التي يحتلها النفط كمصدر أساسي للطاقة ومحرك رئيسي لديناميكية النمو، الإنتاج والاستثمار، كما أن أسعار النفط وتطوراتها تلعب دورا حاسما في رسم ملامح الأداء الاقتصادي للدول، خاصة في ظل ما تعرفه هذه الأسواق من تقلبات حادة، وفي هذا السياق تبرز حالة الجزائر بصفتها دولة ريعية يعتمد اقتصادها بدرجة كبيرة على عائدات المحروقات، أو بالأحرى تعتمد بشكل كبير في تمويل الميزانية العامة على الجباية البترولية مما يجعلها شديدة الحساسية لصدمات أسعار النفط، ومن ثم يهدف هذا الفصل الى تحليل ديناميكيات أسواق النفط وآليات التسعير والعوامل المؤثرة في الأسعار، ثم دراسة واقع قطاع المحروقات في الجزائر ومكانته في السوق العالمية، ومن ثم عرض أهم نقاط القوة وكذا التحديات التي تواجه قطاع الطاقة في الجزائر، ومن أجل ذلك قسم الفصل كالآتي:

المبحث الأول: لمحة عن أسواق النفط العالمية.

المبحث الثاني: قطاع النفط في الجزائر: الواقع والتحديات.

المبحث الأول: لمحة عن أسواق النفط العالمية

سيتم التعرف من خلال هذا المبحث على أسواق النفط العالمية من خلال التطرق الى خصائص السوق النفطي وأشكال أسواق النفط العالمية ومن ثم أهم العوامل المؤثرة في أسعار النفط العالمية.

المطلب الأول: مدخل لسوق النفط العالمي

1. تعريف البترول: يعرف البترول على أنه سائل هيدروكربوني كثيف وقابل للاشتعال، يتراوح لونه بين البني الداكن والبني المائل الى الأخضر بني غامق أو بني مخضر، ويتواجد طبيعيا في طبقات القشرة الأرضية، ويتكون البترول من خليط معقد يضم مجموعة من المكونات الكيماوية المتباينة فيزيائيا لتشمل الحالة الغازية (البوتان) والحالة السائلة (البنزين) والحالة الصلبة (كالقطران)، ويتواجد هذا المورد الاستراتيجي في الطبيعة وفق أحد الشكلين:

- **الشكل السائل للبترول (النفط):** يطلق على البترول مصطلح الزيت الخام وهو مزيج عضوي بالغ التعقيد يتكون من مائتين وأحد عشر مركبا عضويا أو أكثر، ويتخذ هيئة سائل دهني القوام، يتميز برائحته الخاصة المميزة وبتفاوت درجة لزوجته وكثافته تبعا لتركيبته الكيماوية وظروف تكونه الجيولوجية.
- **الشكل الغازي:** يتخذ البترول شكله الغازي حين تتغلب نسبة المكونات الغازية على السائلة، ويعتبر حقل حاسي الرمل في الجزائر مثلا لهذا النوع من أشكال البترول¹.

2. الاكتشاف التجاري للنفط:

يرجع التاريخ الفعلي لبداية الصناعة البترولية الى عام 1859، إثر أول اكتشاف تجاري للنفط بمدينة "تيتوسفيل" "Titusville" بولاية بنسلفانيا الأمريكية، وقد شكّل هذا الحدث نقطة الانطلاق لتأسيس العديد من الشركات المتخصصة في حفر واستخراج الزيت الخام، وبحلول عام 1910، اتسعت رقعة الإنتاج النفطي لتشمل دولا متعددة على غرار رومانيا، كندا، إيطاليا، ألمانيا، واليابان والهند، أما على صعيد العالم العربي، فقد انطلقت الاكتشافات عام 1927 مع اكمال "شركة نفط العراق" حفر أولى حقولها في كركوك، لتمتد لاحقا الى منطقة الخليج العربي باكتشاف النفط في البحرين عام 1932، ثم في الكويت سنة 1936

¹ باية عيدات، تأثير إنهيار أسعار البترول على بعض مؤشرات الاقتصاد الجزائري: دراسة قياسية استشرافية 1995-2018، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، 2023/2022، ص 3-4.

والمملكة العربية السعودية في 1938، والتحت الجزائر بركب الدول المنتجة للنفط اثر الاكتشافات البترولية التي شهدتها عام 1956¹.

3. خصائص النفط وأهميته:

1.3 خصائص النفط:

يكتسب البترول خصوصيته من كونه مادة ذات أبعاد استراتيجية بالغة الدقة، نظرا لتأثره بالمتغيرات الاقتصادية وحتى السياسية مما يمنحه بعدا عالميا وطبيعة استراتيجية تميزه عن بقية الموارد الطبيعية؛ الى جانب ذلك يعد البترول مصدرا نافذا (من النفاذ) يتناقص بكثافة استخدامه؛ وأن المشتقات النفطية تتعدد بحيث تصل إلى 2600 منتج؛ كما أن النفط يعد من المصادر لرئيسية للطاقة، حيث يعتمد عليه في مجال التطور التكنولوجي المعاصر، والجدير بالملاحظة أن الجزء الأكبر من الاحتياطات النفطية العالمية يتمركز في الدول النامية، مما يمنحها مكانة محورية في خريطة الطاقة الدولية. ومن الناحية الكيميائية، يتميز النفط بتركيبية فريدة من نوعها تقوم أساسا على الاندماج الطبيعي لعنصري الهيدروجين والكربون وهو ما يكسبه خصائص لا توجد في غيره من المواد، ويتوافر هذا المزيج في باطن الأرض بشكل مجاني، وتصنف الصناعة النفطية ضمن الصناعات الثقيلة والاستراتيجية ذات المخاطر العالية، والتي تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة وتتسم بالتعقيد والتشابك عبر مختلف مراحلها، بدءا من الاستكشاف والتنقيب، مروراً بالإنتاج والتكرير، وصولاً الى النقل والتسويق².

2.3 أهمية النفط:

يحظى البترول بأهمية بالغة في بنية لاقتصاد الحديث، اذ يشكل المصدر الأساسي للطاقة الذي ترتكز عليه عملية تطوير وتنمية مختلف القطاعات الاقتصادية، فضلا عن ذلك، يكتسب البترول بعدا استراتيجيا بوصفه سلعة محورية تتقاطع فيها المصالح الاقتصادية والسياسية على المستوى الدولي، ويمكن ابراز أهميته فيما يلي³:

¹ أمينة مخلفي، محاضرات حول مدخل الى الاقتصاد البترولي (اقتصاد النفط)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2014/2013، ص 10.

² باية عيدات، مرجع سبق ذكره، ص 05.

³ محمد مداحي، الاستثمار في الطاقات المتجددة كبدل تنموي ممكن لإحداث التنمية الاقتصادية في الجزائر، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد الثامن، 2015، ص 139-140.

– من الناحية الاقتصادية: يعد البترول المصدر الأول للطاقة، وتظل الطاقة النفطية أوفر أنواع الطاقة المستخدمة لتشغيل عجلة القطاعات الاقتصادية الحيوية، ويعد حجم الاستهلاك للطاقة النفطية معياراً يدل على درجة التقدم الاقتصادي.

– كمكون أساسي للإيرادات المالية: يعد البترول العصب المالي للدول المنتجة والمصدرة له، وذلك كونه المصدر الرئيسي للدخل الوطني والممول لمشاريع التنمية الاقتصادية، ولا يقتصر هذا الأثر المالي على دول الإنتاج فحسب، بل يتعدى الدول المستهلكة والتي تحقق إيرادات جبائية من خلال تحصيل الضرائب والرسوم على استهلاك المنتجات النفطية.

دوره في القطاع الصناعي: يمثل البترول عصب القطاع الصناعي، حيث يستهلك هذا الأخير ثلث الإنتاج العالمي لضمان استمراريته، ومما يميز البترول أنه يتطلب سلسلة من العمليات التحويلية الدقيقة قبل توظيفه كمادة أولية، وفي سياق الاقتصاد الكلي لا تمثل الصناعة البترولية مجرد ممول للطاقة، بل تعد قطاعاً إنتاجياً قائماً بذاته يساهم في تكوين الدخل الوطني، ناهيك عن دوره في الأنشطة الصناعية.

دوره في القطاع الزراعي: أسهم البترول اسهاماً كبيراً في تحديث القطاع الزراعي ونقله إلى طور الإنتاج الحديث، من خلال توفير الطاقة لتشغيل الآلات الزراعية المتطورة إلى جانب توظيف المنتجات البتروكيميائية كمقومات أساسية لزيادة الإنتاجية ودفع عجلة التقدم الزراعي.

4. هيكل السوق النفطي ومراحل تطوره:

يعد النفط من أبرز السلع الاستراتيجية العالمية، حيث لم تمض مدة طويلة من نشأة صناعته بالولايات المتحدة حتى بدأت عمليات التجارة الدولية به، وقد شهدت التجارة الدولية بالنفط فترات مطوّلة من الاستقرار النسبي نتيجة اتباع آلية التسعير الأساسي (Controlled System of Majors)، والذي انتهى العمل به مع نهاية سنة 1960، حيث تم تعويضه بنظام حصص الأوبك (OPECs Quota System) سنة 1970 حتى منتصف 1980، حين تم الاعتماد على نظام آلية السوق (Market Mechanism)¹.

ويمثل تداول هاتمة المادة حلقة وصل أساسية بين قطبي هاتمة الصناعة، أي أنشطة الإنتاج أو المنبع، والأنشطة اللاحقة أو أنشطة المصب، وبالتالي تلعب أسعار النفط في الأسواق الدولية دور تقديم إشارات لعمليات المنبع والمصب في كامل الصناعة المتعلقة به.

¹ Hamilton, James D, "Oil and the Macroeconomy Since World War II", *journal of political Economy*, Vol 91,1983, p 228.

ويُعتبر اليوم سوق النفط العالمي أحد الأسواق السلعية الأكثر تعقيداً وتشابكاً على المستوى العالمي، وذلك كون هاته المادة تشكل من ناحية الحجم ثلث مصادر الطاقة الأخرى، ومن المتوقع أن تستمر هاته النسبة خلال العقود القادمة، رغم الاتجاه العام لانخفاض ربحية هاته الصناعة.

وقد سجلت هاته الصناعة انخفاضاً في الإنتاج والاستهلاك في العالم بعد أزمة النفط الأولى، إلا أن الطلب عليه سجل ارتفاعاً مستمراً منذ سنة 1983 رغم عدم استقرار الأسعار.

1.4 هيكل السوق النفطي:

يعرّف بأنه الحيز التبادلي الذي تتقاطع فيه قوى العرض والطلب لتحديد مسارات التجارة النفطية، غير أن الطبيعة الاستراتيجية للنفط تجعل هذه السوق تخضع لشبكة معقدة من المتغيرات الخارجية، وتشمل هذه المتغيرات مختلف العوامل السياسية والعسكرية والتقلبات المناخية، ناهيك عن تضارب المصالح الاستراتيجية بين تكتلات الدول المنتجة داخل منظمة الأوبك وخارجها، ويتكون السوق النفطي العالمي من مجموعة من الأطراف وهي كالاتي:

• الأطراف المنتجة: أي مجموع الدول المنتجة والمصدرة للنفط والتي تنقسم بدورها الى:

دول منتجة للنفط داخل منظمة الأوبك : مثلت فترة الخمسينيات من القرن العشرين تصاعداً حاداً في وتيرة الاحتقان بين الدول المنتجة للنفط لاسيما الدول العربية وبين الشركات الاحتكارية الكبرى، وتركز الخلاف أساساً حول مطالبة الدول المنتجة بمراجعة حصتها من العوائد النفطية، وهي المطالب التي قوبلت بالرفض من طرف الشركات الأجنبية التي صممت على استمرار احتكارها واستغلالها غير المتكافئ للموارد البترولية لتلك الدول، وعليه أسس الموردون الأساسيين منظمة البلدان المصدرة للبترول (OPEC) ببغداد في الفترة ما بين 10 الى 14 سبتمبر 1960 وتشمل هاته المنظمة كل من فنزويلا العراق إيران الكويت العربية السعودية، وتهدف هذه المنظمة بالأساس الى زيادة العوائد المالية للدول الأعضاء، والتي كانت تعاني من نقص في إيراداتها وذلك يرجع الى توزيع الأرباح الذي كان ينفذ لصالح الشركات البترولية، كما تهدف الى تحقيق السيادة الوطنية على هاته الثروة، كما يبرز هدف تنسيق وتوحيد السياسات البترولية بين هاته الدول

وتحديد أفضل السبل لحماية مصالح أعضائها عن طريق تحديد الكيفيات والأساليب اللازمة لضمان استقرار الأسعار في أسواق البترول الدولية¹.

منظمة الأوبك: تأسست منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ، كمنظمة إقليمية متخصصة، بموجب اتفاقية وقّعت في مدينة بيروت اللبنانية في 1968، و قد اقتضت العضوية في البداية على كل من دولة الكويت، المملكة العربية السعودية، وليبيا، وتم الاتفاق على أن يكون المقر الرئيسي لها في دولة الكويت، وكان الشرط الأساسي للانضمام في البداية هو أن يكون البترول المصدر الأساسي للدخل الوطني، غير أنه ورغبة في توسيع نطاق العمل العربي المشترك، تم تعديل هذا البند في 1971 ليصبح الشرط هو أن يكون البترول مصدرا هاما وليس أساسيا للدخل الوطني، وقد سمح هذا التعديل بانضمام دول عربية أخرى من بينها الجزائر والتي تلعب دورا محوريا في رسم سياسات المنظمة².

الدول المنتجة للنفط خارج منظمة الأوبك: شكّل الانهيار الحاد الذي شهدته أسعار النفط مطلع عام 1988 نقطة تحول في استراتيجيات الدول المنتجة والتي لا تنتمي الى منظمة أوبك، وتجسّد هذا التحول في المبادرة المصرية التي قادتها الى انعقاد اجتماع بلندن في 8 مارس 1988 والذي جمع مجموعة من الدول المنتجة كمصر ، المكسيك، أنغولا، الصين، ماليزيا، وكولومبيا، حيث أجمعت الدول المشاركة على حتمية التنسيق الفاعل مع منظمة أوبك لحماية مصالحها المشتركة، وأسفرت هذه الجهود عن ميلاد كتل غير رسمي عرف بالدول المستقلة المصدرة للبترول، والذي استهدف استقطاب كبار المنتجين كالولايات المتحدة، بريطانيا، النرويج وروسيا، وبذلك يكون هذا التكتل قد استحوذ على ما يقارب 60% من الاحتياطيات العالمية³.

• الأطراف غير المنتجة للنفط:

وكالة الطاقة الدولية: تأسست وكالة الطاقة الدولية سنة 1974 نتيجة الحظر النفطي الذي فرضته مجموعة من الدول العربية على الدول الغربية المستهلكة خلال حرب أكتوبر 1973، حيث بادرت الدول الصناعية الكبرى الى تأسيس هيئة دولية مستقلة قادرة على مجابهة الانقطاعات المفاجئة في امدادات النفط، وتضم

¹ محمد عادل قصري، كمال كرم، آفاق منظمة الدول المصدرة للنفط "الأوبك" ورهاناتها المستقبلية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، دراسات اقتصادية، العدد 37، 2019، ص 62-63.

² أشرف محمود علي محمود، منظمة الدول المصدرة للبترول (أوبك) ومنظمة الأقطار العربية المصدرة للنفط (أوبك) ودورهما البارز في مجال السياسة النفطية، المجلة القانونية (مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية)، ص 903-904.

³ حسين عبد الله، مستقبل النفط العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2006، ص 288.

الوكالة 31 دولة صناعية بالإضافة الى مجموعة من الدول الناشئة والتي تسعى الى الحصول على عضوية فيها في إطار توسيع النفوذ العالمي للوكالة¹.

الشركات البترولية العالمية: ارتبط التاريخ الحديث بهيمنة شبه مطلقة على الصناعة البترولية من طرف مجموعة من الشركات سميت بالشقيقات السبع، حيث نجح هذا التكتل الانجلو-أمريكي والهولندي في فرض هيمنة هيكلية على كامل سلسلة القيمة النفطية، انطلاقا من نشاطات المنبع باحتكار 80 بالمائة من الإنتاج العالمي و 70 بالمئة من صناعة التكرير، وما يفوق نصف أسطول ناقلات البترول، مما جعله المحرك الفعلي لسياسات الطاقة العالمية لعقود، وتعمل الشركات البترولية على التأثير على هيكل السوق البترولية من خلال ادارتها لعامل التكلفة، فمن خلال التطوير المستمر لأساليب التنقيب والإنتاج، تتجج هذه الشركات في خفض النفقات ، مما يمنحها القدرة على التأثير في تحديد السعر الأدنى للنفط في الأسواق العالمية².

2.4 مراحل تطور سوق النفط:

يقتضي الفهم الدقيق لواقع الأسواق البترولية الحالية وأنظمة تسعيرها، الإحاطة بالتطورات التي مهدت لها، اذ انبثق هذا الواقع كنتيجة للتحويلات التي مسّت النظم السياسية والاقتصادية العالمية، والتي أحدثت تغييرا جذريا في هيكل السوق وآليات العرض، وفي هذا السياق قسم مسار الاقتصاد البترولي الى ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: مرحلة الأسعار المعلنة:

وسمّيت بمرحلة نظام الامتياز النفطي القديم تميزت بمنح الدول المضيفة لشركات أجنبية حقا طويل الأجل في البحث عن النفط واستخراجه وامتلاكه مقابل إتاوات ورسم ثابت، وكانت هاته الشركات هي التي تتحكم فعليا في الاستثمار والقرار داخل منطقة الامتياز، وفي هذه الفترة كانت الشركات الكبرى مثل Standard Oil ثم بعد ذلك الشركات السبع الكبرى، تفرض ما يسمى بالأسعار المعلنة، وهي أسعار اسمية (غير حقيقية) تعتمد في حساب الأرباح والضرائب بغض النظر عن أسعار السوق الفعلية، وبذلك كانت هاته الشركات تتحكم في توزيع الأرباح بينها وبين الدولة من خلال تحديد سعر نفطها على الورق فقط بما يخدم مصالحها³.

¹ <https://attaqa.net/>، تقارير وحدة أبحاث الطاقة، تاريخ الاطلاع 2025/11/30

² بوجمعة قويدري قويشيخ، انعكاس تقلبات أسعار البترول على التوازنات الاقتصادية الكلية في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2009/2008، ص61.

³ Robert O . Keohane's, *State power and industry influence: American foreign oil policy in the 1940s*, Cambridge University press, Vol 36, no 1, 1982.

وقد أدى طول مدة الامتياز، وملكية الشركة للنفط المنتج، وتحكمها في الأسعار المعلنة إلى بروز اختلال كبير في تقاسم المنافع مع الدول المعنية، ما مهد لاحقا لظهور أوبك ونماذج تعاقدية جديدة أكثر توازنا¹.

المرحلة الثانية: نشأة منظمة الأوبك²:

شكل تأسيس منظمة الأوبك منعطفا استراتيجيا في مسار الاقتصاد النفطي وأنظمة تسعيره، استمر تأثيرها حتى منتصف الثمانينيات، وصنفت هاته الفترة باللاتمركز في هيكل صنع القرارات النفطية، حيث تحولت موازين القوى من الشركات الاحتكارية الى الدول المنتجة والتي تبنت نظام السعر الرسمي كبديل عن التسعير المجحف الذي كانت تفرضه الشركات الاحتكارية.

كما ساهمت موجة التأميمات خلال السبعينات في تمكين الدول المنتجة من بسط سيادتها على ثرواتها النفطية والتحكم في الأسعار، وفي ظل التوسع الاقتصادي السريع وزيادة الطلب على النفط في دول OECD، سارعت هذه الأخيرة إلى إنشاء الوكالة الدولية للطاقة IEA.

وقد تم اعتماد نظام "السعر المدار" أو "السعر الرسمي OSP"، حيث حددت الأوبك أسعار بيع نفطها الرسمية مباشرة للشركات المستوردة، مستندة إلى سلة خامات مرجعية تشمل مزيج البترول من الدول الأعضاء وذلك بغية ضمان استقرار الأسعار وتحقيق دخل ثابت للمنتجين، وبفضل هذا النظام ارتفع سعر البرميل، لكنه انهار في الثمانينيات بسبب عدم الالتزام بالحصص وزيادة كميات المنتجين غير الأعضاء، مما أدى إلى تراجع الأسعار وتحول تدريجي إلى السوق الفورية.

المرحلة الثالثة: ظهور نظام السعر المرتبط بالسوق:

بدأت هذه المرحلة في النصف الثاني من ثمانينيات القرن العشرين، حيث شهد الاقتصاد النفطي العالمي إعادة هيكلة اتسمت بتعاظم ريادة الشركات النفطية العالمية وسعيها عبر أشكال مختلفة من التنسيق والتكتل الى إعادة فرض شروطها على الشركات الوطنية، والذي مثل محاولة العودة الى درجة أعلى من التمركز، وبالموازاة أدى ارتفاع انتاج الدول من خارج منظمة أوبك الى زيادة الضغوط التنافسية على المنظمة وإضعاف قدرتها على التأثير في السوق، وتراجع حصتها من الإنتاج العالمي كما شهدت السوق النفطية انتقالا من سيطرة ظرفية ومحدودة الى اتساع نطاق المشاركة بفعل تزايد الأطراف المتفاعلة وتنامي دور

¹Marketa pilatova, **Optimization of oil production by OPEC countries**. Faculty of Social Sciences, Institute of Economic Studies, 2017/ 2018.


² مبانى عبد المالك، الجزائر في ظل تحولات الاقتصاد العالمي للمحروقات، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2013/2014، ص 40-41.

البورصات في أليات تحديد الأسعار، كما تعززت بنية السوق عبر تعميم أدوات التغطية والتحوط من مخاطر تقلبات الأسعار، الأمر الذي أدى تدريجيا الى اندماج العقود الآجلة وعقود الخيارات ضمن النشاط البترولي، كما تأثرت الحصة السوقية للملكة العربية السعودية بشكل ملحوظ عقب الأزمة النفطية سنة 1986، الأمر الذي دفعها في إطار مسعى استعادة موقعها التنافسي وتعويض ما فقدته من حصص في السوق الى تبني نظام التسعير الترجيعي¹، وكان هذا الأسلوب قد طرح في سياق ترتيبات تسويقية قادت الشركات النفطية، وفي أعقاب تلك التطورات، برز ما يعرف بنظام تسعير النفط المرتبط بالسوق، بوصفه تحولا نوعيا في تاريخ تحديد أسعار النفط، وقد جاء اعتماد هذا النظام نتيجة التخلي عن نظام السعر المدار، حيث يركز نظام تسعير النفط المرتبط بالسوق على معادلة تسعيرية محددة، تهدف الى تحديد سعر مزيج معين من النفط الخام كفارق عن سعر مرجعي أو مسار معتمد عالميا ، وقد أدى الى تطور أسعار فورية لبعض الخامات وبروزها كخامات قياسية تستخدم كأسعار إشارة أو أسعار مرجعية، من أبرزها خام برنت، وخام غرب تكساس الوسيط (WTI) وخام دبي، ونظرا للارتباط الوثيق بين خصائص النفط الخام ومردودية عمليات التكرير، فإن الأنواع الخفيفة والحلوة تحظى عادة بعلاوة في السعر تفوق الخامات الثقيلة والحامضية، وفي ظل تعدد أنواع الخامات المنتجة عالميا، يتم تحديد السعر النهائي لكل نوع عبر آلية الحسم أو العلاوة المطبقة على سعر الإشارة المتداول، ويجري عادة الاتفاق على فرق السعر في الوقت الذي يتم فيه إبرام العقد، حيث تتولى الدول المصدرة للنفط تحديد هذه الفروقات دوريا، أو يتم تقديرها استنادا الى تقييمات تصدر عن هيئات دولية متخصصة وذات موثوقية عالية، ومن الناحية الإجرائية، تتسم المعادلة التسعيرية بمرونة عالية تتيح تطبيقها على مختلف الأنماط التعاقدية في الصناعة النفطية، سواء كانت عقودا فورية أو مستقبلية أو حتى طويلة الأمد².

¹ التسعير الترجيعي يستند الى معادلة يتحدد بموجبها سعر النفط الخام بحيث يعادل اجمالي القيمة النقدية للمنتجات البترولية المكررة عند بوابة المصفاة مخصوما منه تكاليف نقل البرميل، وتحسب القيمة الاجمالية من خلال جمع أسعار المنتجات البترولية المكررة مرجحة بنسبة العائد لكل منتج من عملية التكرير.

² مباني عبد المالك، مرجع سبق ذكره، ص 42.

الشكل رقم: (1-3) مسار عملية التسعير



المصدر: مباني عبد المالك، مرجع سبق ذكره، ص 43.

المطلب الثاني: أشكال أسواق النفط العالمية ونظام المعادلة السعرية

1. أشكال وأنواع أسواق النفط العالمية:

أبرزت التغيرات الجذرية في طبيعة العلاقات بين الشركات النفطية الكبرى والدول المنتجة للنفط تطور وتغير في آليات تسويق البترول الخام وطرق تسعيره، هذا الأخير نتج عنه نمطين أساسيين ومتباينين لتداول النفط دولياً هما:

1.1 الأسواق الفورية (Spot Markets):

تعد السوق الفورية للنقط سوقاً حرة ظهرت منذ نشأة الصناعة البترولية، ويمكن تعريفها على أنها الإطار الذي تتم فيه المعاملات والصفقات التجارية الآنية للنفط، والتي لا تتجاوز مدة تنفيذها وتسليمها الفعلي أسبوعين كحد أقصى، وتتركز هذه المعاملات عادة في أقطاب جغرافية تشهد كثافة عالية من التداول في النفط وتتميز آلية التداول في هذه السوق بالمرونة العالية، إذ تقوم على مبدأ التراضي والتفاوض المباشر بين قوى العرض والطلب لإبرام العقود¹، كما تحولت هذه السوق التي اقتصر دورها والى غاية السبعينيات على أداء وظيفة تكميلية وهامشية الى ركيزة أساسية وآلية مرجعية لتحديد الأسعار²، وذلك يرجع لتأثر الأسعار في السوق الفورية بمختلف التنبؤات والمعلومات التي يحوزها المتدخلون والفاعلون في السوق.

¹ كمال باصور، واقع الاقتصاد الجزائري في ظل تقلبات أسعار البترول خلال الفترة 2000-2015، مجمع أعمال الملتنقى الدولي " متطلبات تحقيق الإقلاع الاقتصادي في الدول النامية في ظل انهيار أسعار المحروقات"، جامعة البويرة، الجزائر، 29-30 نوفمبر 2016، ص 4.

² Boudia Mounya, Fakhari Farouk, Zebiri Noura, la crise économique actuelle en Algérie entre les fluctuations des prix de pétrole et l'exploitation des potentialités pour la réalisation du décollage économique -étude analytique, journal of Economic & Financial Research, volume 4, issue 2, 2017, p 886.

وتتواجد أبرز الأسواق الفورية لتداول النفط الخام في ثلاث مناطق استراتيجية تتمثل في لندن ممثلة السوق الأوروبية، ونيويورك في الولايات المتحدة الأمريكية، وسنغافورة للسوق الآسيوية، وتدار الأسعار داخل هاته الأسواق وفق معادلات تسعيرية مرجعية، حيث يعتمد خام برنت كمرجع أساسي للتسعير في أوروبا، وخام غرب تكساس المتوسط في أمريكا الشمالية، في حين يتخذ خام دبي كمرجع تسعيري في شرق آسيا.

2.1 الأسواق الآجلة (المستقبلية): (Forward Markets)

شهدت أسواق النفط العالمية تحولات عميقة أفضت الى تعزيز دور كل من العقود الآجلة والمؤسسات المالية وأنشطة التداول التي تتم في اطار السوق غير المنظم (خارج البورصة) في تشكيل أسعار النفط، كما أدت الابتكارات في الهندسة المالية الى تحفيز الاستثمار في أسواق النفط الآجلة، نظرا لما توفره الأصول النفطية من خصائص تجعلها أداة تحوط فاعلة ضد موجات التضخم الناتج عن ارتفاع الأسعار وانخفاض قيمة الدولار الأمريكي، كما تعتبر أسواق النفط الآجلة بيئة من شأنها أن تتيح الفرص نحو تحقيق العوائد خاصة في ظل ارتفاع مخاطر الاستثمار في الأصول الأخرى، فضلا عن أنّ الاستثمار في العقود الآجلة للنفط يعدّ استراتيجية فعالة لتنويع المحافظ الاستثمارية مما يسهم في توزيع الأصول وتقليل المخاطر¹. ويمكن تعريف السوق النفطية الآجلة على أنها الإطار التعاقدى الذي تبرم فيه صفقات البيع والشراء الآن على أن يتم التسليم المادي والتسوية المالية في تاريخ مستقبلي يتفق عليه، ويندرج تحت هذا الإطار²: **السوق النفطية المادية الآجلة:** والتي تتقاطع في آليات عملها مع السوق الفورية، غير أنها تختلف في آجال التسليم التي تمتد لأكثر من 15 يوم، يتحدد سعر النفط عبر التفاوض المباشر والتراضي بين الأطراف مع الالتزام بالتسليم في وقت لاحق، كما تفرض عقود هذه السوق على المشتري الالتزام بحد أدنى لحجم الشحنة لا يقل عادة عن 500 ألف برميل ويحدد البائع تاريخ توفره الشحنات.

السوق النفطية المالية الآجلة:

وهي سوق مالية منظمة، تعتمد في آلية عملها على تحويل التداول المادي للنفط الى تداول مالي، وتبرم في هذه السوق عقود لبيع أو شراء كميات محددة من النفط في تواريخ استحقاق مستقبلية تتراوح آجالها عادة لعدة أشهر، وقد تمتد في بعض الحالات لتصل الى 72 شهر، ويلزم هذا العقد الطرفين بتحديد معايير

¹ منال بلقاسم، تحليل العلاقة بين الأسعار الفورية والأسعار المستقبلية للنفط الخام في الأسواق الدولية، المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية والمالية، المجلد 3، العدد 1، 2020، ص 68.

² سهام مانع، أثر تقلبات أسعار النفط على سعر صرف الدينار الجزائري، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر 3، 2018/2019، ص 32-33.

دقيقة سلفا، تشمل كمية الشحنة، السعر، بالإضافة الى تاريخ ومكان التسليم، غير أن نسبة كبيرة من هذه العقود لا تبلغ تاريخ الاستحقاق الفعلي للتسليم المادي والاستلام المالي، كون الهدف من هذه الأسواق ليس التبادل العيني للنفط بل يتمحور حول غايتين أساسيتين أولاهما التحوط من التذبذبات الحادة والمفاجئة في أسعار النفط والغاية الثانية تتمثل في المضاربة التي يمارسها المستثمرون الماليون بغرض استغلال هوامش تقلبات الأسعار لتحقيق أرباح رأسمالية.

ويتركز تداول العقود المستقبلية للنفط عالميا في ثلاث بورصات رئيسية وهي:

✓ بورصة نيويورك التجارية (NYMEX)

✓ بورصة المبادلات النفطية العالمية (IPE) بلندن

✓ بورصة سنغافورة الدولية للنقد (SIMEX).

2. نظام المعادلة السعرية:

يستند نظام تسعير النفط المعمول به حاليا الى أسلوب المعادلة السعرية، وتم العمل به نهاية عام 1987، وبموجب هذا النظام تحتسب أسعار بيع النفط الخام استنادا الى معادلات رياضية تتخذ من أسعار الخامات القياسية المرجعية أساسا لها، وهي أسعار تتحدد وفقا لتفاعلات قوى العرض والطلب في الأسواق النفطية¹، وفي هذا الإطار قد يعتمد بناء المعادلة إما على أسعار الأسواق الفورية أو وعلى مؤشرات يتم احتسابها بناء على أسعار السوق المستقبلية.

ويتم احتساب سعر أي نفط وفق معادلة رياضية تأخذ في الحسبان سعر الخام المرجعي (سواء كان في الأسواق الفورية أو أسواق العقود المستقبلية) مضافا اليه أو مخصوما منه مجموعة الفروقات، هذه الأخيرة تهدف بشكل أساسي الى الحفاظ على الميزة التنافسية بين مختلف النفوط المتشابهة في الأسواق العالمية والتي قد تتخذ شكل علاوة لرفع سعر النفط المراد تسعيره أو شكل خصم وبالتالي ستؤدي الى خفض السعر، وتتألف هذه الفروقات من مكونين أساسيين²:

1 مراد علة، تطورات أسعار النفط في الأسواق العالمية دراسة تحليلية للفترة (2000-2014)، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، المجلد 3، العدد 9، ص 199.

2 عبد الله جامع، أثر تطورات أسعار النفط خلال الفترة (2000-2010) على الاقتصاديات النفطية-دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012/2011، ص 64-65.

– **فروق متعلقة بالنوعية:** تتباين خصائص النفط الخام من حقل انتاجي الى آخر لتعكس التفاوت في القيمة الاقتصادية للمنتجات النفطية، وتشمل هاته الفروقات، المحتوى الكبريتي ودرجة كثافته API، حيث يحظى النفط الخفيف بعلاوة تتعكس على ارتفاع سعر النفط وذلك لسهولة تكريره مقارنة بالنفط الثقيل.

– **فروق متعلقة بالموقع الجغرافي:** يتمتع كل بلد منتج للنفط بما يعرف بربح الموقع الجغرافي، والذي ينشأ من التفاوت في تكاليف الشحن البحري والنقل بناء على القرب أو البعد من مراكز الاستهلاك، فعند تنافس النفوط المتماثلة من حيث الخصائص النوعية، يضطر النفط الخام القادم من منشأ أبعد الى تحمل أعباء وتكاليف نقل أعلى مقارنة بالخامات المشابهة له، وفي المقابل يحقق النفط الخام الأقرب ميزة تنافسية مما يؤدي الى تعظيم عوائده الصافية.

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في أسعار النفط العالمية:

تتداخل مجموعة متشابكة من العوامل الاقتصادية السياسية والمالية في تحديد أسعار النفط، ويمكن حصرها في النقاط الآتية:

1. العرض العالمي للنفط:

يقصد بعرض النفط، الكميات المتاحة من النفط في السوق الدولية مسعرة بسعر محدد معروضة من طرف عارض أو مجموعة من العارضين أو البائعين خلال فترة معينة، ويتأثر العرض العالمي للنفط بمجموعة من العوامل، نذكر فيما يلي بعضها¹:

– **حجم الاحتياطات النفطية:** حيث كلما كانت الاحتياطات كبيرة كانت هناك إمكانية في زيادة الإنتاج وبالتالي زيادة المعروض من النفط.

– **الطاقة الإنتاجية:** يتأثر العرض العالمي للنفط بالطاقة الإنتاجية المتاحة، حيث أنّ وجود الاحتياطي النفطي وحده لا يترجم زيادة في العرض، بل يشترط لتحقيق ذلك توافر بنية تحتية متكاملة وتجهيز الحقول النفطية بما يضمن إدارة عمليات الإنتاج بكفاءة، بدء من الاستخراج، مروراً بالمعالجة، ووصولاً الى التخزين والضح.

– **السعر:** يلعب دوراً مهماً في الكميات المعروضة، فهو يتناسب طردياً مع الكمية المتوفرة في السوق.

¹ سمية موري، آثار تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر، دراسة قياسية، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2015/2014، ص 33-34.

– **المستوى التكنولوجي والتقني لأدوات الإنتاج:** وتتجلى أهميته في سرعة الكشف عن مكامن النفط والتي تساهم بدورها في رفع مستوى الإنتاج وبالتالي العرض الكلي للنفط، كما أن تطور هاته التقنيات عبر الزمن ساهم في انخفاض تكلفة استخراج النفط.

بالإضافة إلى العوامل السابقة، يمكن أن نضيف العامل المتعلق بالمصادر البديلة للنفط، كالغاز الصخري، والتي أدى اكتشافها إلى انخفاض أسعاره، كما أن الأحداث السياسية والحروب كانت ولا زالت أحد أهم العوامل المؤثرة في العرض النفطي العالمي.

2. الطلب العالمي للنفط:

ويقصد به حجم الحاجة بشقيها الكمي والنوعي الموجهة نحو استهلاك النفط، سواء في صورته الخام أو كمنتجات نفطية وذلك عند مستوى سعر معين وخلال إطار زمني محدد، سعياً لتلبية الاحتياجات، بهدف إشباع وتلبية الاحتياجات¹. سواء كانت هاته الاحتياجات لأغراض استهلاكية كوقود النقل والتدفئة أو لأغراض إنتاجية كاستعماله لتوليد الطاقة أو كمادة أولية في الصناعات البتروكيمياوية. وهناك عدة عوامل تؤثر على تحديد الطلب العالمي على النفط الخام، منها ما يعتبر أساسياً ومنها ما هو ثانوي نذكر منها:

– **مستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي ودرجة التقدم الصناعي:** تمثل مصادر الطاقة، وعلى رأسها النفط ركيزة أساسية لدفع عجلة النمو الاقتصادي والتطور الصناعي، ويتجلى ذلك من خلال حجم الاعتماد على المنتجات النفطية في تشغيل القطاعات الحيوية كشبكات النقل والمواصلات مثلاً بكافة أنماطها البرية والبحرية والجوية، إذ يفضي التوسع في حجم الأنشطة الصناعية والاقتصادية إلى تنامي معدلات الاستهلاك النفطي، وبالتالي زيادة الطلب، وفي المقابل، تؤدي فترات الانكماش إلى تقلص حجم الأنشطة الاقتصادية مما يؤدي إلى تراجع في الكميات المطلوبة من النفط، وعليه، فالعلاقة بين النمو الاقتصادي والطلب على النفط علاقة طردية² حيث يعمل كل منهما على تحفيز أو تثبيط الآخر².

– **سعر النفط الخام:** يعد السعر المحدد الأساسي لحجم الطلب على النفط، حيث يؤدي تراجع الأسعار إلى تحفيز المستهلكين لزيادة معدلات الاستهلاك وتوسيع حجم الطلب، في حين يؤدي ارتفاع الأسعار إلى انكماش في الطلب النفطي³.

¹ محمد أحمد الدوري، "محاضرات في الاقتصاد البترولي"، ديوان المطبوعات الجامعية، عنابة، الجزائر، 1983، ص 147.

² نعيمة حمادي، "تقلبات أسعار النفط وانعكاساتها على تمويل التنمية في الدول العربية خلال الفترة 1986-2008" مذكرة لنيل شهادة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي، جامعة الشلف 2008-2009، ص 70.

³ محمد أحمد الدوري، مرجع سبق ذكره، ص 153.

ـ **الاستقرار السياسي في العالم:** يؤثر الاستقرار السياسي في مسارات الطلب النفطي وكذا أسعاره، إذ تؤدي الاضطرابات والصراعات السياسية الى انقطاع أو تقليص في الامدادات النفطية، ونتيجة لذلك تسارع الدول المستهلكة الى لطلب الكميات المتاحة وبأي تكلفة، تحوطا ضد الانقطاعات المستقبلية، وتقضي هذه السلوكيات الى اختلال في التوازن بين قوى العرض والطلب¹.

ـ **طبيعة المناخ:** تؤثر التقلبات المناخية وتعاقب الفصول على مستويات الطلب العالمي على النفط، ففي فصل الشتاء مثلا، يبلغ الطلب ذروته لاسيما في المناطق الجغرافية الشمالية نتيجة الزيادة في استهلاك وقود التدفئة، كما يشهد فصل الصيف زيادة في الطلب على النفط، حيث يؤدي نشاط السياحة والسفر خلال العطل الى تنامي معدلات استهلاك وقود البنزين والطائرات، وبسبب هذه التذبذبات تلجأ منظمة الأوبك الى انتهاج سياسة إنتاجية مرنة تقوم من خلالها بتعديل حصص الإنتاج بما يتلاءم واحتياجات كل فصل².

ـ **النمو السكاني:** يعد النمو السكاني متغيرا يؤثر في صياغة مسارات الطلب على النفط، وذلك استنادا الى أنّ التوسع الديموغرافي يولد بطبيعته زيادة في الاحتياجات والأنشطة الخدمائية، مما يفضي الى توسّع مواز في حجم الطلب الكلي على الطاقة والمنتجات النفطية، غير أنّ هذا الأثر الإيجابي للنمو السكاني على الطلب يبقى مرهونا بتجاوز معدلات النمو الاقتصادي لمعدلات النمو السكاني³.

ـ **أسعار السلع البديلة:** تلعب السلع البديلة دورا في تحديد مستويات الطلب العالمي على النفط سواء بالإيجاب أو السلب، حيث يبرز التأثير الإيجابي لها عندما تعجز هذه البدائل عن منافسة النفط مما يحافظ على استقرار الطلب عليه، أما التأثير السلبي فيظهر جليا عندما تتجح هذه السلع في الإحلال محل النفط، مما يؤدي الى انخفاض الطلب، ومع ذلك تواجه هذه البدائل كالغاز الطبيعي مثلا تحديات كبيرة تحد من قدرتها التنافسية أمام النفط، مما يضمن استمرار مكانة النفط كمصدر رئيسي للطاقة في الأجل المتوسط والقريب⁴.

¹ نعيمة حمادي، مرجع سبق ذكره ص 70.

² سيدي عمر رزقه، إشكالية تمويل المشاريع الاستثمارية في الشركات النفطية في ظل تذبذبات أسعار النفط (دراسة مقارنة لبعض الشركات)، أطروحة دكتوراه، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص 28.

³ بغداد بنين، عمر موساوي، استخدام نماذج السلاسل الزمنية للتنبؤ بأسعار البترول-دراسة حالة أسعار بترول الجزائر-، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 07، 2017، ص 96.

⁴ سيدي عمر رزقه، مرجع سبق ذكره، ص 28.

– علاوة على ذلك، تمتلك المنظمات الدولية السلطة في تحديد أسعار النفط، إذ تتحكم في دورة الإنتاج وإدارة احتياطات هذا المصدر الطاقوي، وتتركز مهمتها الأساسية في الحفاظ على توازن الأسواق النفطية وتوجيه مسار الأسعار، مما يجعلها تؤثر وبشكل مباشر على آليات التسعير.

المبحث الثاني: قطاع النفط في الجزائر: الواقع والتحديات

يعتبر قطاع النفط الركيزة الأساسية للاقتصاد الجزائري، حيث يشكل المصدر الأساسي لمداخيل البلاد من العملة الصعبة إضافة إلى كونه من أهم إيرادات الميزانية العامة للدولة، إذ يشكل الحصة الأكبر من التركيبة الجبائية، وبالتالي فإن فهم آليات هذا القطاع أمر ضروري لفهم الواقع الاقتصادي والمالي للجزائر، وتدير الجزائر قطاع النفط بواسطة شركة سوناطراك والتي تم تأسيسها سنة 1963 وتعد اليوم أكبر شركة في إفريقيا.

المطلب الأول: الخصائص، الإنتاج، والاحتياطي من النفط الجزائري

النفط مصدر أساسي للطاقة، إذ يستخدم الخفيف منه بشكل أساسي كخليط لوقود الطائرات بينما يتم استخدام المزيج الثقيل منه لإنتاج الطاقة وتشغيل الآلات الثقيلة، كما يعتبر أيضا مادة خام للعديد من الصناعات الكيميائية.

يعود الاكتشاف التجاري للنفط بالجزائر إلى عام 1956، حيث استحوذت فرنسا على رخص التنقيب في الصحراء الجزائرية، في حين لم تمتلك الجزائر آنذاك سوى حصة رمزية.

وبعد نيل الاستقلال تضمنت اتفاقيات إيفيان سنة 1962 بنودا خاصة تنظم استغلال الثروة النفطية في الجزائر، حيث كفلت لفرنسا حقوقا في التنقيب والاستغلال والنقل في مجال المحروقات بالصحراء الجزائرية، وبعد ذلك عدلت هذه الاتفاقية بإبرام اتفاق التعاون المشترك بين الجزائر وفرنسا، واستمر هذا الوضع إلى غاية صدور قرار تأميم المحروقات في 24 فيفري 1971، ويقصد بتأميم المحروقات نقل ملكية الشركات الأجنبية الناشطة في قطاع النفط والغاز إلى ملكية الدولة، وبموجب هذا القرار التاريخي استرجعت الجزائر سيادتها الكاملة على مواردها من المحروقات¹.

1. خصائص النفط الجزائري:

يتميز بمجموعة من الخصائص نذكر منها:

¹ فاطمة الزهراء، قضايا اقتصادية معاصرة، دار زهراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 36.

- **الجودة والنوعية:** يتميز النفط الجزائري بالجودة مقارنة بأنواع النفط الأخرى المصدرة من قبل الدول الأعضاء في منظمة الأوبك، ويعرف النفط الجزائري بتسمية "صحاري بلند"، وهو مزيج من النفط الخام المنتج والمستخرج من عدة حقول في الصحراء الجزائرية، ويصنف ضمن النفوط الخفيفة، إذ تبلغ كثافته النوعية بين 44.0° و 45.3° بمقياس API*¹ ولا تتجاوز نسبة الكبريت فيه الا نسبة قليلة (WT**) وهي خصائص تجعله من بين أكثر الخامات طلبا في الأسواق العالمية وأعلىها سعرا². ويعود هذا التميز في السعر الى خفة النفط الجزائري وانخفاض محتواه من الكبريت والمواد الثقيلة، مما يتيح للمصافي استخلاص كميات معتبرة من المشتقات النفطية الخفيفة عالية القيمة. والشكل أدناه يوضح خصائص نفوط الدول الأعضاء في الأوبك بما في ذلك النفط الجزائري: حيث نلاحظ انتاج عدة أنواع من النفط الخام، تصنف من نفط خفيف الى ثقيل وأخر متوسط حسب الكثافة، والملاحظ في الشكل أن النفط الجزائري شبه خالي من عنصر الكبريت وهذا ما يكسبه ميزة تنافسية تعكس جودته بالمقارنة مع النفوط الأخرى.

الشكل رقم (3-2) خصائص نفوط الدول الأعضاء في الأوبك



المصدر: <https://www.eia.gov/todayinenergy/detail.php?id=7110#> تم الاطلاع في 2026/01/31.

كما يوضح الجدول أدناه الأسعار الفورية لسلة أوبك في الفترة (2020-2024):

(*) درجة API: مقياس يتم اعتماده من طرف المعهد النفطي الأمريكي (American Petroleum Institute)، حيث يحدد لكل نوع من الخام درجة معينة تعرف بـ Gravity API لتوضيح العلاقة بين كثافة النفط الخام وكثافة الماء، حيث للماء 10 درجات (كثافة النوعية - 1).

(**) نسبة المحتوى الكبريتي % WT: يختلط عادة الزيت النفطي بمجموعة من العناصر غير الهيدروكربونية مثل: الكبريت والنيتروجين والأكسجين، يركز هذا المقياس (WT) على نسبة الكبريت في النفط الخام، حتى إذا بلغت أقل من 0.5% فإنه يسمى حلوا، أما إذا زادت عن 0.5% فإنه يسمى في هذه الحالة خاما مراً، ولنسبة المحتوى الكبريتي أهمية واضحة في تحديد نوعية زيوت الوقود والمنتجات المتوسطة.

² وسام عمرون، أثر تقلبات أسعار النفط على الانفاق الحكومي في الجزائر-دراسة قياسية (2000-2020)، أطروحة دكتوراه، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2023/2022، ص 164.

حيث تعكس الأرقام المبينة في الجدول طيلة السنوات من 2020 الى 2024 أفضلية الخام الجزائري والخامات الخفيفة الحلوة مقابل الخامات الثقيلة الحامضة، حيث في:

سنة 2020: جميع الخامات تدور حول 40 الى 42 دولار للبرميل، مع تراجع لخام (ميري) فنزويلا وخام (ديجينو) الكونغو، وهو انعكاس لانهايار الأسعار خلال أزمة كورونا.

سنة 2021: ارتفاع في أسعار جميع الخامات.

سنة 2022: ذروة أسعار بعد الحرب في أوكرانيا، وكل الخامات فوق 94 دولار تقريبا، مع تجاوز الخامات الخفيفة الحلوة حاجز 100 الى 104 دولار، بينما يبقى نפט فنزويلا الأقل سعرا حيث بلغ 76.96 دولار.

سنة 2023 الى 2024: عودة نزول الأسعار مع بقاء تصدّر نפט صحاري بلند للمركز الأول.

الجدول رقم (3-1) الأسعار الفورية لسلة أوبك في الفترة (2020-2024)

الدولة	التدفق النفطي الممثل للدولة في سلة أوبك	2020	2021	2022	2023	2024
الجزائر	صحاري بلند	42.12	70.89	104.24	83.64	81.73
الكونغو	دجينو	35.77	63.35	93.65	75.12	73.20
غينيا الاستوائية	زافيرو	41.54	71.09	102.88	83.42	82.17
الغابون	رابي خفيف	40.22	70.34	100.64	82.11	80.19
جمهورية ايران الإسلامية	ايران الثقيل	40.77	69.80	99.92	83.13	79.71
العراق	البصرة الخفيف/المتوسط	41.55	69.86	97.33	80.68	78.37
الكويت	خام الكويت للتصدير	41.49	70.50	101.19	84.26	80.65
ليبيا	خام السدرة	40.06	69.16	101.28	82.21	79.72
نيجيريا	خام بوني الخفيف	41.53	70.63	103.63	83.46	82.22
العربية السعودية	العربي الخفيف	41.91	70.65	101.64	84.94	81.49
الامارات العربية المتحدة	خام مريان	42.98	70.09	98.89	82.85	79.73
فنزويلا	خام ميري	28.12	51.45	76.96	64.37	65.26

المصدر: OPEC Annual Statistical Bulletin 2025, p 66.

- الموقع الجغرافي: ميزة الجزائر أنها قريبة جغرافيا من السوق الأوروبية (إسبانيا، إيطاليا، فرنسا والمملكة البريطانية المتحدة) وكذا الأسواق الأمريكية والكندية خاصة المنطقة الشرقية منها، والتي تتميز بحجم

استهلاكي كبير ومستوى اقتصادي واجتماعي مرتفع، هذا الأمر يضع النفط الجزائري في موضع أكثر تنافسية بالمقارنة مع باقي نفوط الدول المصدرة، ما يوفر للجزائر مزيدا من الإيرادات¹.

2. احتياطي النفط في الجزائر:

يعرف الاحتياطي النفطي بأنه ذلك الجزء من النفط المخزن في باطن الأرض، والذي يمكن استخلاصه باستخدام تقنيات محددة، و لا تعد كمية الاحتياطي النفطي ثابتة، بل تتغير بمرور الزمن تبعا لعوامل عدة أبرزها التطور التكنولوجي في أساليب الاستكشاف، اكتشاف حقول جديدة، فضلا عن مدى الالتزام بالمعايير الكفيلة بالمحافظة على الثروة النفطية واستدامتها، ويقصد بالاحتياطي النفطي في إطاره العام تلك الكميات المقدره من النفط الخام المكتشفة في مناطق محددة خاضعة للاستغلال أو البحث، والتي يمكن استخراجها من باطن الأرض بالوسائل والمعدات الإنتاجية المتوفرة، وذلك استنادا الى المعطيات المتحصل عليها من عمليات الاستكشاف، وبطبيعة الحال يتأثر الاحتياطي النفطي بحجم الإنتاج حيث كلما ارتفع الإنتاج انخفضت الاحتياطات من النفط².

ويصنف الاحتياطي النفطي الى³:

الاحتياطات النفطية المؤكدة:

تعرف الاحتياطات المؤكدة بأنها الكميات من النفط الخام التي تدل المعطيات الجيولوجية والهندسية المتاحة، بدرجة عالية من اليقين على إمكانية استخلاصها في المستقبل من المكامن في ظل نفس الظروف التقنية والاقتصادية التي كانت وقت التقييم.

الاحتياطات النفطية المحتملة:

تعرف الاحتياطات المحتملة بأنها الكميات المقدره من النفط الخام التي تشير المعطيات الجيولوجية والهندسية الى وجودها في المكامن المكتشفة، مع إمكانية استخلاصها في ظل ظروف السوق والتقنيات المتاحة، غير أن درجة اليقين حول قابليتها للاستخراج أقل مقارنة بالاحتياطات النفطية المؤكدة، إذ لا يتجاوز احتمال تحققها ال 50 بالمئة في حين تبلغ نسبة اليقين في الاحتياطات المؤكدة 90 بالمئة.

الاحتياطات المرجح وجودها:

1 بن عبيزة دحو، أسعار البترول وسعر الصرف في الجزائر، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد 09، 2017، ص 59.

2 رشا سالم الزبيدي، زينة شاكر عبد الكاظم، دور الاحتياطي النفطي العراقي في السوق النفطية العالمية للمدة (1990-2018)، مجلة الواسط للإنسانية، المجلد 15، العدد 44، 2019، ص 711.


3 نفس المرجع، ص 713.

تعرف الاحتياطات المرجح وجودها بأنها الكميات المقدره من النفط الخام التي لم تقيّم بدقة كافية نظرا لعدم حفر عدد كاف من الآبار الاستكشافية او التقييمية للتحقق من وجودها وحجمها بشكل قاطع، وانما يستند تقديرها بصفة رئيسية الى الاستدلالات والمؤشرات الجيولوجية، مما يجعل درجة اليقين في قابليتها للاستخلاص منخفضة.

ويظل حجم الاحتياطات النفطية المؤكدة المعيار الجوهري الذي يستند اليه في تقييم القدرات الإنتاجية للدول المنتجة ومدى امكانيتها في رفع مستويات الإنتاج استجابة للنمو المتواصل في الطلب العالمي على النفط الخام¹.

والشكل الآتي يوضح احتياطات النفط المؤكدة في الجزائر على مدار 25 سنة

الشكل (3-3) احتياطات النفط المؤكدة في الجزائر للفترة (2000-2024)



المصدر: attaq.net 2025.

من الشكل نلاحظ أن احتياطات النفط في الجزائر لم تتغير منذ سنة 2006، حيث استقرت عند 12.2 مليار برميل بنهاية سنة 2024، وهذا راجع لعدة أسباب من أهمها عدم مواكبة الأساليب التكنولوجية الحديثة المستخدمة في عمليات استخراج النفط من المكامن.

3. إنتاج النفط في الجزائر:

تعتبر الجزائر من بين أهم الدول المنتجة للنفط وهذا راجع الى الثروة الهائلة التي تمتلكها، ولكن كما قلنا سابقا أن حجم الإنتاج يرتبط بمستوى الاحتياطات النفطية المؤكدة، ومع قلة الاستثمارات في الحقول سيؤدي

¹ لزهة ساحلي، الاحتياطات النفطية المؤكدة والتنمية الاقتصادية في الجزائر: دراسة قياسية للفترة (1980-2018)، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 9، العدد 04، 2021، ص 136.

ذلك حتما الى انخفاض حجم الإنتاج، والجدول الآتي يوضح تطور انتاج النفط في الجزائر خلال الفترة (1980-2024).

الجدول رقم (2-3) تطور انتاج النفط في الجزائر للفترة (1980-2024)

السنوات	الإنتاج /1000 برميل في اليوم
1980	1.020
1990	783
2000	796
2010	1.190
2020	899
2021	911
2022	1.020
2023	973
2024	907

المصدر: Opec Annual Statistical Bulletin, 2025, p 25-26.

من الجدول أعلاه نلاحظ تذبذب في انتاج النفط حيث:

- في الفترة (1980-1990) انخفض الإنتاج من 1.020 الى 783 ألف برميل يوميا، ويعكس ذلك السياسة التي انتهجتها الجزائر في ثمانينات القرن الماضي بخفض الإنتاج عقي انهيار الأسعار سنة 1986.
- في الفترة (1990-2000) يمكن تسميتها بمرحلة الركود النسبي حيث بقي الإنتاج شبه مستقر، وذلك راجع للأوضاع الأمنية التي كانت تعيشها الجزائر.
- في الفترة (2000-2010) شهدت هاته الفترة ارتفاعا معتبرا في الإنتاج، بسبب عقود الشراكة مع الشركات الدولية بالإضافة الى الاستكشافات التي أظهرت حقولا جديدة.
- في الفترة (2010-2024) شهدت هذه الفترة تراجعا تدريجيا في انتاج النفط، ويعود ذلك الى تراجع معدلات الاسترداد الطبيعية، عدم القيام بالاستكشافات الكافية عن الحقول النفطية، زيادة على ذلك التزامات أوبك+ بتخفيض الإنتاج، مع الإشارة الى أنه في سنة 2022 عرف انتاج النفط ارتفاعا يمكن اعتباره مؤقتا نتيجة رفع أوبك+ لسقوف الإنتاج بعد أزمة الطاقة بسبب الحرب في أوكرانيا.

المطلب الثاني: الصادرات النفطية الجزائرية والشركاء التجاريين

1. حجم الصادرات النفطية الجزائرية وتطورها

تُشكل صادرات النفط الخام والمنتجات البترولية عصب الاقتصاد الجزائري، إذ تمثل الحصة الأكبر من إجمالي عائدات التصدير، وقد شهدت الصادرات النفطية الجزائرية تطورات ملحوظة خلال السنوات الأخيرة، والجدول أدناه يوضح تطور الصادرات من النفط الجزائري الخام خلال الفترة (2010-2024).

حيث نلاحظ وجود ارتفاع طفيف بين 2018 و2019 ثم هبوط حاد في 2020 ب 439 ألف برميل /اليوم، ويعود ذلك الى تراجع الطلب العالمي على النفط بسبب جائحة كوفيد.

_ كما شهدت الصادرات تعافيا تدريجيا بين 2021 و2023 لتبلغ 483 ألف برميل/اليوم في 2023 وهذا راجع الى ارتفاع الطلب الأوروبي على النفط الجزائري، خاصة في ظل العقوبات المفروضة على روسيا منذ عام 2022.

وفي سنة 2024 تراجعت الصادرات مجددا الى 459 ألف برميل /اليوم، وهو ما قد يرتبط بخفض الإنتاج وتراجع أسعار النفط الى 81.73 مقارنة ب 83.64 في 2023.


الجدول رقم (3-3) تطور الصادرات الجزائرية من النفط في الفترة (2018-2024)

السنوات	صادرات النفط الخام/1000 برميل في اليوم
2018	571
2019	584
2020	439
2021	446
2022	477
2023	483
2024	459

المصدر: OPEC Annual Statistical Bulletin 2023, p 48. OPEC Annual Statistical Bulletin 2025, p 48

ويوضح الشكل الموالي الصادرات من النفط الخام خلال الفترة 2018-2024

الشكل رقم (3-4) تطور الصادرات الجزائرية من النفط خلال الفترة (2018-2024) الوحدة 1000 برميل/اليوم



المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه.

وخلال عام 2025، سجلت الصادرات النفطية الجزائرية انخفاضا بنسبة 2% مقارنة بنفس الفترة من عام 2024 بحسب ما أفادت به منصة الطاقة (energy platform Attaqa) في 13 جانفي 2026، وبلغ متوسط الصادرات البحرية من النفط الخام والمنتجات النفطية نحو 762 ألف برميل يوميا مقارنة بـ 778 ألف برميل يوميا في 2024. وقد استحوذت خمس دول على حوالي 60% من صادرات النفط الجزائرية سنة 2025 تتقدمها كوريا الجنوبية، تليها فرنسا، اسبانيا، الولايات المتحدة، المملكة المتحدة¹.

2. الشركاء التجاريون:

تتمتع الجزائر بشبكة واسعة من الشركاء التجاريين في مجال النفط، سنتطرق الى الشركاء الرئيسيين فيما يلي:

أ. السوق الآسيوية

سجلت كوريا الجنوبية ارتفاعا ملحوظا في وارداتها، بزيادة قدرها 24 ألف برميل يوميا مقارنة بعام 2023، ويعكس هذا النمو الاهتمام المتزايد للشركاء الآسيويين بالنفط الجزائري مما يعزز الدور الاستراتيجي للجزائر في سوق الطاقة العالمي ويعكس استراتيجية التصدير الجزائرية التي تسعى الى تنويع أسواقها².

¹ <https://newsbase.com/story/algeria-s-oil-exports-fall-2-in-2025-despite-year-end-rebound-419950> تاريخ الاطلاع 2026/01/30 على الساعة 22:40

² <https://algeriainvest.com/premium-news/exportations-petrolieres-le-principal-client-de-lalgerie-ne-se-trouve-plus-en-europ>. تاريخ الاطلاع 2025/12/17 على الساعة 12:15

ب. السوق الأوروبية:


وفي مقدمة الدول الأوروبية نجد فرنسا، والتي تحتل مكانة متميزة في النفط الجزائري المصدر، حيث والى وقت قريب كانت المشتري الأول للنفط الجزائري، لكن تراجع مؤخرا الى المرتبة الثانية حيث بلغ حجم الصادرات الى فرنسا سنة 2025 الى 105 ألف برميل يوميا، لتحتل المرتبة الأولى كوريا الجنوبية بـ 130 ألف برميل يوميا، واسبانيا التي تعد من أهم الشركاء بحكم القرب الجغرافي وارتباطها بأنايبب الغاز الجزائرية، حيث شهدت تذبذبات في حجم وارداتها من النفط الجزائري حيث بلغ 66 ألف برميل يوميا سنة 2024 لترتفع الى 99 ألف برميل يوميا سنة 2025¹.

وكذلك إيطاليا والتي عززت العلاقات الثنائية مع الجزائر في قطاع الطاقة من خلال شركة إيني الإيطالية حيث بلغت 62000 برميل يوميا سنة 2024.

ج. السوق الأمريكية

تحتل الولايات المتحدة المركز الثالث بـ 71 ألف برميل يوميا من النفط الجزائري، رغم كونها من الدول المنتجة الكبرى، ويرجع ذلك إلى الحاجة لأنواع محددة من النفط الخام. ويوضح الشكل أدناه صادرات النفط الخام حسب الوجهة خلال الفترة من 2020 الى 2024.

الشكل رقم (3-5) صادرات الجزائر من النفط الخام حسب الوجهة للفترة (2020-2024) الوحدة 1000 برميل/اليوم



المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على OPEC Annual Statistical Bulletin 2025, p46.

¹ تاريخ <https://newsbase.com/story/algeria-s-oil-exports-fall-2-in-2025-despite-year-end-rebound-419950> الاطلاع 2026/02/01 على الساعة 15:00.

المطلب الثالث: أوبك+ وحصص الإنتاج

لعبت الجزائر دورا فعالا في صياغة سياسات منظمة الأوبك التي تهدف الى تحقيق استقرار أسواق النفط، وفي إطار اتفاقيات أوبك+ التزمت الجزائر بسياسة تخفيضات الإنتاج المتفق عليها.

1. تعريف أوبك+:

هو عبارة عن تحالف تأسس في أواخر سنة 2016، يضم عددا من الدول المصدرة للنفط، من بينها دول أعضاء في منظمة الأوبك وأخرى خارج المنظمة، نشأ هذا التكتل بسبب الظروف التي شهدتها أسواق النفط في سنة 2014، حيث يهدف هذا التحالف الاقتصادي الى¹:

- تحقيق استقرار أسواق النفط والتصدي للتقلبات الحادة في أسعار النفط من خلال إدارة عمليات العرض والطلب.

- توحيد وتنسيق الرؤى والسياسات الانتاجية للدول المكونة لتحالف أوبك+ لضمان فعاليته.

- توفير امدادات نفطية منتظمة للدول المستهلكة للنفط لتجنب حدوث نقص في الطاقة.

- ضمان الحصول على أسعار توفر دخلا ثابتا وعادلا للدول المنتجة للنفط، مما يدعم خططها التنموية وبالتالي اقتصادها

- تقع على عاتقها مسؤولية إدارة وتنظيم عمليات انتاج وتصدير النفط عالميا.

ويعقد التحالف اجتماعات بصفة دورية لتقييم أوضاع السوق النفطي بهدف اتخاذ القرارات المناسبة بشأن رفع أو خفض الإنتاج، ولعل أهم ما تواجهه أوبك+ من صعوبات وتحديات هو ضمان الامتثال لقرارات التحالف، كما عملت أوبك+ الى تطوير آليات الامتثال حيث انتقلت وظيفتها من تحديد حصص ثابتة الى تبني آليات أكثر تعقيدا بهدف تحقيق الفعالية وضمان الامتثال وتشمل هذه الآليات²:

تاريخ الاطلاع 20 ديسمبر 2025 على الساعة <https://midanalma.com/employ/who-are-the-opek-plus-countries/>¹
11:00

² منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك)، تقرير الأمين العام السنوي ال 51، الكويت، 2024، ص 34-35.

• التخفيضات الطوعية:

انخرطت الجزائر في سلسلة من التخفيضات الطوعية للإنتاج النفطي ضمن مجموعة من ثمانية دول من أوبك+ (الجزائر، السعودية، روسيا، العراق، الإمارات، الكويت، كازاخستان، وعمان). وقد تضمنت هذه التخفيضات:

- _ تخفيض بمقدار 1.2 مليون برميل يوميا حتى نهاية 2023.
- _ في نوفمبر 2023 تخفيض إضافي بمقدار 2.2 مليون برميل يوميا في الربع الأول من سنة 2024.
- _ تمديد التخفيضات الطوعية الى غاية نهاية سنة 2024، وأعلنت الجزائر عن التخفيضات الطوعية الإضافية والتي بلغت 51 000 برميل يوميا خلال الربع الثاني من سنة 2024.
- _ تمديد التخفيضات الطوعية الإضافية البالغة 2.2 مليون برميل يوميا الى غاية مارس 2025، كما سيتم الغاء التعديلات بعد ذلك تدريجيا على أساس شهري حتى سبتمبر 2026.
- _ تمديد التخفيضات الطوعية الإضافية البالغة 1.65 المعلن عنها في أفريل 2023 حتى ديسمبر 2026. وقد أثرت هذه التخفيضات على إنتاج الجزائر النفطي، حيث انخفض من 1007 000 برميل في اليوم (مستوى الإنتاج قبل الخفض) إلى 912 000 برميل في اليوم في ديسمبر 2024.

2. الاستراتيجية التدريجية والمرنة للعودة إلى حصص الإنتاج

في مارس 2025، اتخذت الدول الثمانية من أوبك+ قرارا بالعودة التدريجية لحصص الإنتاج بدءا من أفريل 2025، حيث تم اجراء تعديل في مستوى الإنتاج في شهر ماي، جوان، وجويلية 2025 بزيادة جماعية قدرها 411 000 برميل يوميا، كما تم اجراء تعديل في مستوى الإنتاج ب 548 000 برميل يوميا في شهر أوت أيضا، وقد جاء هذا القرار بناء على تحسن التوقعات لسوق النفط وضرورة موازنة العرض مع الطلب المتنامي وكذا الحفاظ على استقرار الأسعار، أما بالنسبة للجزائر، فقد بلغت حصتها في الزيادة كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول رقم: (3-4) خطة العودة التدريجية للإنتاج النفطي الجزائري 2025

الفترة	الإنتاج المتوقع (برميل/يوم)
أفريل 2025	911 000
ماي 2025	919 000

928 000	جوان 2025
936 000	جويلية 2025
948 000	أوت 2025

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول تقرير الأمين العام السنوي ال 51، 2024، ص 36.

تجدر الإشارة الى أن الجزائر تواجه تحديا استراتيجيا في الموازنة بين الأهداف، فمن جهة تجد نفسها ملزمة بالامتثال لتخفيضات الإنتاج ضمن أوبك+ بهدف الحفاظ على استقرار مستوى الأسعار، ومن جهة أخرى حاجتها المتزايدة لإيرادات النفط لتمويل الإنفاق الحكومي والمشاريع التنموية، كما أن ارتفاع الاستهلاك المحلي للطاقة يهدد بتقليص حجم الصادرات النفطية.

المطلب الرابع: نقاط القوة لقطاع الطاقة والتحديات التي تواجهها الجزائر

1. نقاط القوة التنافسية لقطاع الطاقة في الجزائر

تمتلك الجزائر عدة عوامل تعزز تنافسيتها في السوق النفطية العالمية يمكن حصر أهمها في:

أ. **الموقع الجيوستراتيجي:** تتمتع الجزائر بموقع استراتيجي يجعلها قريبة من الأسواق الأوروبية، وهي مرتبطة بعدة خطوط أنابيب بحرية وبرية تربطها بإسبانيا وإيطاليا مباشرة، ما يسمح بالتقليل من تكاليف النقل ويجعل النفط والغاز الجزائريين خيارات جذابة للمستوردين الأوروبيين.

ب. **سوناطراك والشراكات الدولية:** تعد شركة سوناطراك الوطنية من أكبر شركات النفط في إفريقيا، فبالإضافة الى الاتفاقيات الاستراتيجية مع كبرى الشركات العالمية مثل إيني الإيطالية، توتال الفرنسية، وإكسون موبيل الأمريكية، فقد وقعت الجزائر في جويلية 2025 خمسة عقود كبرى في قطاع المحروقات تغطي ما يقارب 700 مليار متر مكعب من الغاز و 560 مليون برميل من النفط الخام¹.

¹ Article « Transactions pétrolières conclues à l'échelle mondiale en juillet 2025 », <https://www.algeriainvest.com/AlgeriaIC/public/premium-news/transactions-petrolieres-conclues-a-lechelle-mondiale-en-juillet-2025-cinq-5-contrats-petroliers-placent-lalgerie-en-tete-du-classement-mondial> 2026/01/03 تاريخ الاطلاع:

ج. تحسين طاقة التكرير والقيمة المضافة: استثمرت الجزائر في تطوير قدراتها التكريرية، حيث بلغت الطاقة الإنتاجية 677,000 برميل يوميا بمعدل تشغيل مرتفع، مما مكنها من تصدير المنتجات البترولية المكررة بدلا من استيرادها، وبالتالي زيادة القيمة المضافة المحلية¹.

2. تحديات قطاع الطاقة في الجزائر

1.2. التحديات الداخلية: تواجه الجزائر تحديات داخلية كثيرة من أهمها:

أ. ارتفاع الاستهلاك المحلي: يشهد الاستهلاك المحلي للطاقة في الجزائر ارتفاعا متسارعا، حيث يعتمد إنتاج الكهرباء على الغاز الطبيعي بنسبة تتجاوز 97%²، هذا الاستهلاك المتزايد يهدد مستقبل الصادرات النفطية والاستدامة في موارد الطاقة على المدى الطويل.

ب. بطء التحول الطاقوي: رغم الإمكانيات الهائلة للطاقة الشمسية وطاقة الرياح بالجزائر، إلا أن الطاقات المتجددة لا تمثل سوى أقل من 3% من الطاقة الكهربائية المنتجة³، كما أن برامج الانتقال الطاقوي كثيرا ما تتعرض للتأجيل أو تتوقف عند مستوى الأطر التنظيمية دون ان تترجم الى مشاريع واسعة النطاق على أرض الواقع⁴.

كما ان سياسة الدعم المطبقة في الجزائر تساهم في رفع الاستهلاك، اذ تطبق الجزائر أسعارا تعتبر من بين الأسعار الأدنى عالميا للمحروقات ما يشجع على الاستهلاك.

كما يعاني قطاع الطاقة في الجزائر من ضعف الاستثمارات الأجنبية، نتيجة البيروقراطية وتعقيد الأطر التنظيمية.

1 تاريخ <https://algeriainvest.com/premium-news/petrole-voici-les-10-principaux-clients-de-lalgerie-en-2024> الاطلاع 2026/01/15 على الساعة 14:00.

2 تاريخ الاطلاع 2026/01/15 على <https://eccoclimate.org/the-risks-of-a-delayed-transition-for-algeria/> مقال تحليلي 14:30 الساعة.

3 Ibid.

4 Rima Berarma, the state of energy security in Algeria- stakes and challenges, forum for economic studies and research journal, volume 9, n 02, 2025, p 480.

2.2. التحديات الخارجية والجيوسياسية¹:

أ. الضغط العالمي نحو الانتقال الطاقوي: مع تسارع وتيرة التحول نحو مصادر الطاقة النظيفة في أوروبا وغيرها من الأسواق الكبرى، تواجه الجزائر تهديداً بانكماش الطلب على المحروقات الجزائرية.

ب. التنافس الإقليمي والدولي على الأسواق الأوروبية: تواجه الجزائر منافسة متزايدة في سوق الغاز الأوروبية من منتجين آخرين، كالدولة الليبية، التي تحاول استعادة إنتاجها النفطي وحصصها السوقية في أوروبا، ونيجيريا، ومن الولايات المتحدة وكذا من قطر والإمارات، لذا يتعين على الجزائر تحسين مرونة العقود، ورفع مستوى جودة الخدمات وتعزيز البنية التحتية.

ج. عدم الاستقرار السياسي في الإقليم: حيث تشكل الازمات السياسية المتواصلة في ليبيا، وتوتر العلاقات الجزائرية المغربية، وتساعد حالة انعدام الأمن في منطقة الساحل، جملة من التهديدات للتعاون الطاقوي وكذا مسارات التصدير.

ولكي تنجح الجزائر في مواجهة التحديات المذكورة سلفاً وكذا الحفاظ على مكانتها في السوق النفطية العالمية يتعين عليها:

- _ تعزيز البحث العلمي والابتكار من خلال ادماج الجامعات ومراكز البحث في الاستراتيجيات الوطنية للطاقة، وتحفيز الابتكار في تكنولوجيات الطاقة النظيفة².
- _ الاستثمار الجاد في الطاقات المتجددة والهيدروجين الأخضر لتحويل التحدي الأوروبي إلى فرصة.
- _ إصلاح حوكمة قطاع الطاقة وتحسين مناخ الاستثمار لجذب الشراكات الدولية.
- _ تطوير القدرات التكريرية والبتروكيماوية لزيادة القيمة المضافة المحلية.
- _ ترشيد الاستهلاك المحلي للطاقة.

¹ Rima Berarma. Op. cit., p 480-481.

² Ibid, p 483.

خلاصة الفصل الثالث:

أظهر تحليل أسواق النفط العالمية أنّها تتميز بدرجة عالية من التعقيد والتقلب، بفعل تداخل العوامل الاقتصادية والمالية والجيوسياسية، كما توضّح من خلال هذا الفصل أن الجزائر و رغم ما يتمتع به قطاع المحروقات من مزايا تنافسية من حيث نوعية الخام والموقع الجيوستراتيجي تواجه في المقابل جملة من التحديات المرتبطة بالاعتماد المفرط على العائدات النفطية نتيجة عدم التنوع الاقتصادي، خاصة في ظل التقلب الذي تشهده أسعار النفط، حيث تجد الجزائر نفسها أمام عجز كبير في الميزانية العامة للدولة بسبب اعتمادها على الجباية البترولية، لذلك تبنت الجزائر نموذج الإصلاح والعصرنة من أجل التخلص من تبعية النفط، وإحلال الجباية العادية مكان الجباية البترولية، لضمان استدامة الميزانية العامة.

الفصل الرابع

تحليل وقياس أثر عصنة النظام الجبائي على تمويل الميزانية في
ظل تقلبات أسعار النفط.

تمهيد:

يأتي هذا الفصل التطبيقي ليمثل الامتداد العملي لما تم تناوله في الفصول النظرية بخصوص علاقة عصرنة النظام الجبائي بتمويل الميزانية العامة للدولة في اقتصاد ريعي يتسم بتقلبات حادة في أسعار النفط، سيتم من خلال هذا الفصل تحليل وقياس العلاقة بين الجهود التي قامت بها الدولة فيما يخص عصرنة النظام الجبائي ومدى فعاليتها في تعبئة الإيرادات الجبائية في ظل بيئة نفطية متقلبة.

يهدف الفصل الى اختبار ما إذا كانت عمليات الإصلاح والعصرنة التي مست النظام الجبائي الجزائري، قد أسهمت فعليا في تقليص تبعية تمويل الميزانية العامة للجباية البترولية وتعزيز دور الجباية العادية في تمويل النفقات العامة، ولأجل ذلك سيتم الاعتماد على منهجية تحليلية قياسية واستشرافية، وقد تم تقسيم الفصل الى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تحليل وصفي لتطور الجباية العادية والنفطية والضغط الضريبي

المبحث الثاني: مؤشرات عصرنة النظام الجبائي

المبحث الثالث: النموذج القياسي لأثر عصرنة الإدارة الجبائية على تحصيل الجباية العادية.

المبحث الأول: تحليل وصفي لتطور الجباية العادية والنفطية والضغط الضريبي.

سنحاول من خلال هذا المبحث تحليل تطور الحصيلة المالية الخاصة بالجباية العادية والنفطية، ومساهمتها في الميزانية العامة للدولة وكذا الضغط الضريبي خلال الفترة الممتدة (2010-2023).

المطلب 1: تطور الحصيلة المالية للجباية العادية.

1. مراحل تطور الحصيلة المالية للجباية العادية خلال فترة الدراسة:

تعد الجباية العادية إحدى الركائز الأساسية لتمويل الميزانية العامة للدولة، وتكتسي أهميتها في الحالة الجزائرية بعدا خاصا بالنظر إلى هشاشة الإيرادات النفطية وتقلباتها الحادة، فخلال الفترة 2010-2023، سجلت الجباية العادية مسارا تصاعديا في مجمله، رغم بعض فترات التباطؤ والركود والتراجع.

ويكشف جدول تطور الحصيلة المالية للجباية العادية أدناه أن الإيرادات غير البترولية ارتفعت من مستوى متواضع في بداية الفترة إلى مستوى يقارب ثلاثة أضعافه في نهايتها، مع متوسط نمو سنوي يعكس قدرة نسبية للنظام الجبائي على تعبئة الموارد، غير أن هذا المسار لم يكن خطي، بل مر بعدة مراحل يمكن إجمالها فيما يلي:


الجدول (1-4): تطور الحصيلة المالية للجباية العادية (مليار دينار) للفترة 2010-2023.

السنة	الجبائية العادية (مليار دينار)	معدل النمو (%)
2010	1 280,00	-
2011	1 511,00	15,29%
2012	1 911,20	20,94%
2013	2 027,50	5,74%
2014	2 089,7	3,00%
2015	2 360,20	14,10%
2016	2 491,60	5,27%
2017	2 661,50	6,38%
2018	2 712,60	1,88%
2019	2 849,10	4,79%
2020	2 681,90	-6,23%
2021	2 761,70	2,89%
2022	2 987,40	7,56%
2023	3 719,00	19,67%
متوسط الفترة	2 427,30	7,56%


المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على: قوانين ضبط الميزانية، ومختلف التقارير التقديمية لمجلس المحاسبة

حول المشاريع التمهيديّة لقوانين تسوية الميزانية.

الشكل (4-2): تطور حصيلة الجباية العادية (مليار دينار)



الشكل (4-1): معدلات نمو الجباية العادية في الجزائر



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه.

من خلال الأشكال (1-4) و (2-4) يمكننا تقسيم مراحل تطور الحصيلة المالية للجباية العادية كما يلي: مرحلة النمو القوي (2010-2012): نلاحظ فيها نموا متسارعا في الجباية العادية، حيث ارتفعت الحصيلة من 1 280 مليار دينار سنة 2010 إلى 1 511 مليار دينار سنة 2011 بمعدل نمو 15,29%، ثم قفزت بعدها إلى 1 911,2 مليار دينار سنة 2012 بمعدل نمو بلغ 20,94%.

وقد تميزت هاته المرحلة بارتفاع حاد في الجباية العادية بفعل ارتفاع أسعار النفط العالمية وانتعاش النشاط الاقتصادي، إلى جانب آثار بعض الإصلاحات الجبائية التي وسعت الوعاء الضريبي وحسنت من نسب الامتثال الضريبي.

مرحلة التباطؤ والركود (2013-2014): عرفت فيها الحصيلة استقرارا نسبيا وتباطؤا في وتيرة النمو، بالتزامن مع بداية تراجع أسعار النفط.

مرحلة الانتعاش التدريجي (2015-2019): شهدت عودة الجباية العادية إلى مسار تصاعدي، نتيجة إجراءات جبائية تهدف إلى تعزيز الموارد العادية كبدل جزئي عن الجباية البترولية، إضافة إلى تعميق مشاريع عصرنة الإدارة الجبائية وإطلاق خدمات رقمية للتصريح والدفع. غير أن وتيرة النمو بقيت متذبذبة، ما يعكس استمرار تأثير البيئة الاقتصادية الخارجية والداخلية.

مرحلة صدمة كوفيد-19 (2020): تعتبر سنة 2020 فترة استثنائية، حيث سجلت الجباية العادية أول تراجع مطلق في الحصيلة خلال فترة الدراسة، تحت تأثير الانكماش الاقتصادي الناجم عن الجائحة وتدابير الدعم والتخفيف الجبائي لفائدة المؤسسات والأفراد.

مرحلة التعافي والنمو المتسارع (2021-2023): بدأت الجباية العادية في التعافي التدريجي بعد رفع القيود الصحية واستئناف النشاط الاقتصادي، قبل أن تسجل قفزة استثنائية في الحصيلة سنة 2023 بالتزامن مع ارتفاع أسعار النفط وتطور مشاريع الرقمنة الجبائية، ولا سيما الإطلاق الرسمي الموسع للنظام المعلوماتي الجبائي "جبايتك"

يظهر من هذا التحليل أن الجباية العادية استطاعت على المدى المتوسط أن تحافظ على اتجاه تصاعدي رغم الصدمات، مما يعكس الدور الإيجابي للإصلاحات والعصرنة في دعم القدرة التحصيلية للنظام الجبائي.

2. تحليل هيكل الجباية العادية:


تمثل الضريبة على الدخل الإجمالي، والضريبة على أرباح الشركات، والرسم على القيمة المضافة، الركائز الأساسية للجبائية العادية في الجزائر، وسنقوم بتحليل أهمية هذه الضرائب في هيكل الجباية العادية، ووزنها في الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة، وقدرتها على المساهمة في تمويل النفقات العامة إلى جانب دراسة ضرائب ورسوم أخرى، والجدول (4-2) أدناه يبين حواصل الضرائب المباشرة وغير المباشرة وكذا حاصل التسجيل والطابع في الهيكل الإجمالي للجبائية العادية خلال فترة الدراسة:

الجدول (4-2): مكونات الجباية العادية للفترة 2010-2022

السنة	حاصل الضرائب المباشرة	حاصل الضرائب غير المباشرة			حاصل التسجيل والطابع	حصيلة الجباية العادية
		حاصل الرسوم المختلفة على الأعمال	حاصل الجمارك	حاصل الضرائب غير المباشرة الأخرى		
2010	560,00	494,50	184,50	1,40	39,60	1 280,00
2011	685,00	554,60	222,60	1,60	48,00	1 511,80
2012	863,00	653,00	337,00	2,00	56,00	1 911,00
2013	823,00	734,50	404,00	3,50	62,50	2 027,50
2014	882,00	765,60	369,80	1,60	70,70	2 089,70
2015	1 035,00	829,00	410,00	1,50	84,70	2 360,20
2016	1 110,00	891,60	387,70	6,60	95,70	2 491,60
2017	1 207,60	992,80	364,30	4,20	92,60	2 661,50
2018	1 203,60	1 092,90	324,00	4,10	88,00	2 712,60
2019	1 265,90	1 128,80	365,50	5,20	83,70	2 849,10
2020	1 204,50	1 060,00	338,70	6,10	72,60	2 681,90
2021	1 194,00	1 150,40	329,60	4,70	83,00	2 761,70
2022	1 257,00	1 297,00	336,50	2,90	94,00	2 987,40
المتوسط	1 022,35	895,75	336,48	3,49	74,70	/
المتوسط %	43,83%	38,40%	14,42%	0,15%	3,20%	100%

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على: قوانين ضبط الميزانية، ومختلف التقارير التقديمية لمجلس المحاسبة حول المشاريع التمهيديّة لقوانين تسوية الميزانية.


الشكل (3-4): مكونات الجباية العادية (مليار دينار)



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على الجدول أعلاه.

من الجدول والشكل أعلاه يلاحظ ارتفاع حاصل الضرائب المباشرة حيث شكلت نسبة مئوية متوسطة تقدر بـ 43% مع اتجاه تصاعدي خلال الفترة، تليها حاصل مختلف الرسوم على الأعمال والتي شكلت نسبة متوسطة تقدر بـ 38% مع اتجاه تصاعدي أيضاً خلال كل الفترة، بينما حل حاصل الجمارك في المركز الثالث بنسبة متوسطة تقدر بـ 14%، وباقي الحواصل كانت نسبتها هامشية خلال فترة الدراسة، والشكل الموالي يوضح اتجاه مكونات الجباية العادية خلال الفترة (2021-2010):

الشكل (4-4): اتجاه مكونات الجباية العادية (مليار دينار)




المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على الجدول أعلاه.

أ. حواصل الضرائب المباشرة

تمثل الضرائب المباشرة أكبر مكون في الجباية العادية، حيث بلغت حصتها المتوسطة حوالي 44% من إجمالي الجباية العادية، مع ميل تصاعدي طفيف عبر الزمن، وهو ما يعكس اعتمادا متزايدا على ضرائب الدخل والأرباح (خاصة الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات ضمن الجزء غير النفطي) كأداة أساسية لتعبئة الإيرادات بعيدا عن الربح النفطي.

الشكل (4-5): حواصل الضرائب المباشرة كمكون في الجباية العادية.



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه.

سجلت الضرائب المباشرة نموا ملموسا بين 2010 و2014 نتيجة توسع النشاط غير النفطي وارتفاع الأجور والأرباح، ثم واصلت الارتفاع بوتيرة أقل وذلك بعد صدمة أسعار النفط (2014-2015)، قبل أن تتأثر خلال سنة 2020 بانكماش النشاط نتيجة جائحة كورونا، بعدها عادت للارتفاع خلال (2021-2022)، ويمكن تفسير هذا المسار بتوسع القاعدة الضريبية غير النفطية (الخدمات، التجارة، البناء).

الجدول (4-3) والشكل (4-6) الموالين يبينان طبيعة حواصل الضرائب المباشرة خلال الفترة 2020-2022.


الجدول (4-3): طبيعة حواصل الضرائب المباشرة خلال (2020-2022)

التغير		الإنجازات			طبيعة الإيرادات		
(2) - (3)		(1) - (2)		2022	2021	2020	
بالنسبة	بالقيمة	بالنسبة	بالقيمة	(3)	(2)	(1)	
%		%					
-	-	-	867,1	800,82	906,3	867,1	حاصل الضرائب على الدخل الإجمالي
74,30	128,99	15,91	51,6	401,7	272,70	324,32	حاصل الضرائب على أرباح الشركات
1,53	0,004	5,24	0,01	0,26	0,26	0,24	حاصل الضرائب على الأملاك
-14,3	-0,16	24,79	0,23	1,00	1,16	0,93	حاصل الحقوق والرسوم الأخرى
-2,29	-0,004	18,24	0,02	0,17	0,17	0,14	نتائج 91% من الضريبة على الربح المنجمي
90,20	0,04	-1,92	-0,001	0,09	0,05	0,05	نتائج عقوبات المراقبة والتحقيق
5,95	0,79	14,96	1,73	14,12	13,33	11,60	نتائج 50% من الضريبة الجزافية الوحيدة

-	0,005	-	-	0,005	-	-	حاصل الرسم الجزافي الابرائي 7%
-	6,63	-	-	6,63	-	-	حاصل الرسم على التكوين المهني المستمر 8
-	32,18	-	-	32,18	-	-	حاصل الضرائب على الدخل الإجمالي /رواتب قطاع اقتصادي
5,28	63,01	-0,87	-10,51	1 257,00	1 194	1 204,51	المجموع

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على مختلف التقارير التقديمية لمجلس المحاسبة حول المشاريع التمهيدية لقوانين تسوية الميزانية.

الشكل (4-6): طبيعة حواصل الضرائب المباشرة خلال (2020-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على الجدول أعلاه.

يبين الجدول والشكل أعلاه هيمنة الضرائب على الدخل الإجمالي على الهيكل الكلي للضرائب المباشرة حيث شكلت خلال سنة 2020 نسبة 72% من إجمالي الهيكل وارتفعت سنة 2021 لتشكل أكثر من 75%، وانخفضت سنة 2022 لتشكل 63% فقط من إجمالي الضرائب المباشرة.

وبخصوص تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات فإننا نلاحظ تراجعها في 2021 (22%) ثم صعودها القوي في 2022 (32%) وهو يعكس أن مسار أرباح المؤسسات خلال سنتي سنة 2020-2021 قد تأثر بالركود وانخفاض الطلب، ثم استناد في 2022 من تحسن أسعار النفط وانتعاش النشاط الاقتصادي، وهو ما ترجم إلى ارتفاع في وعاء هاته الضريبة.

إن استمرار هيمنة ضريبة الأجرور وضريبة أرباح الشركات على حصيلة الضرائب المباشرة يبين أن النظام الضريبي ما زال يعتمد أساساً على القاعدة الرسمية المنظمة (أجراء وشركات)، في حين يبقى تحصيل الضرائب من الأنشطة الصغيرة والقطاع غير الرسمي محدوداً.

ب. حواصل الضرائب غير المباشرة:

• حاصل الضرائب المختلفة على الأعمال:

حاصل الضرائب المختلفة على الأعمال تمثل ثاني أكبر مكون، بحصة متوسطة تقارب 38% من الجباية العادية، وتتراوح بين نحو 30% و 40% خلال فترة الدراسة، ما يعكس تركز الجباية العادية حول أرباح القطاع المنظم (شركات، مؤسسات).

على مستوى الاتجاه، عرفت هذه الإيرادات نمواً واضحاً حتى 2014-2015، ثم تباطأت مع تراجع النمو غير النفطي وانخفاض الربحية بعد الصدمة النفطية، قبل أن تبلغ ذروة جديدة في 2019 ثم تتراجع في 2020 بفعل الجائحة وتتعاوى لاحقاً.

• الرسوم الجمركية

العوائد الجمركية تظهر اتجاهها واضحاً نحو التراجع النسبي داخل بنية الجباية العادية، إذ انخفضت حصتها من حوالي 19 إلى 20% في بداية فترة الدراسة إلى حدود 11-13% في نهاية الفترة، رغم بقاء قيمتها مرتفعة نسبياً. هذا التراجع النسبي يترجم الاتجاه العالمي نحو تخفيف الاعتماد على الضرائب على التجارة الخارجية لصالح ضرائب داخلية أوسع قاعدة وأكثر استقراراً.

كما يمكن تفسير التغير في حصة الرسوم الجمركية إلى ما يلي:

- تغير حجم وتركيبه الواردات نتيجة تقلب أسعار النفط وسياسات ترشيد الاستيراد، ما ينعكس مباشرة على قاعدة الرسوم الجمركية.

- اتفاقيات تجارية وإجراءات تخفيض أو تعليق الرسوم على بعض السلع.

• رسوم التسجيل والطابع

تمثل رسوم التسجيل والطابع مكوناً بنسبة ضئيلة في الجباية العادية، بحصة متوسطة ب 3% من إجمالي الإيرادات خلال الفترة 2010-2022، مع تقلبات محدودة. هذا الاستقرار النسبي يعكس طبيعة هذه الرسوم، المرتبطة أساساً بمعاملات قانونية (عقود، نقل ملكية، وثائق رسمية) لا تتوسع بنفس الوتيرة إذا ما قورنت بالضرائب المرتبطة بالدخل أو التجارة.

• الضرائب غير المباشرة الأخرى

هذه الفئة تشكل أصغر مكون في الجباية العادية، بحصة متوسطة لا تتجاوز حوالي 0.15%، ما يجعل وزنها الكمي ضعيفاً في التحليل البنوي رغم أهميتها النظرية كقناة محتملة لتوسيع القاعدة الضريبية (ضرائب استهلاك نوعية، رسوم خاصة، ... إلخ).

المطلب 2: تطور الحصة المالية للجباية النفطية:

1. تحليل تطور الحصيلة:

تمثل الجباية النفطية، من خلال الضرائب والرسوم على قطاع المحروقات، المصدر الرئيسي للإيرادات العمومية في الجزائر منذ عقود، إلا أن هاته الإيرادات تتسم بتذبذب كبير تبعا لتقلبات أسعار النفط والغاز في الأسواق العالمية، ما يجعلها مصدرا غير مستقر لتمويل الإنفاق العمومي.


الجدول التالي (4-4) وكذا الشكل (4-7) يعرضان البيانات المتعلقة بتطور الحصيلة المالية للجباية النفطية خلال فترة الدراسة، علما أن الجباية النفطية المحصلة تمثل الجباية النفطية المدرجة في الميزانية (على أساس السعر المرجعي) مضافا إليها الجباية النفطية الموجهة لصندوق ضبط الإيرادات.

الجدول (4-4): تطور الحصيلة المالية للجباية النفطية (مليار دينار) للفترة 2010-2023

السنوات	الجباية النفطية الإجمالية (01)	منها		التطور النسبي لـ		
		حصيلة جباية موجهة للميزانية العامة للدولة (2)	حصيلة جباية موجهة لصندوق ضبط الإيرادات (3)	(1)	(2)	(3)
2010	2 820,01	1 501,00	1 319,01	-	-	-
2011	3 829,72	1 529,00	2 300,72	26%	2%	43%
2012	4 054,35	1 519,00	2 535,35	6%	-1%	9%
2013	3 678,50	1 615,00	2 063,50	-10%	6%	-23%
2014	3 388,70	1 577,00	1 811,70	-9%	-2%	-14%
2015	2 275,13	1 723,00	552,13	-49%	8%	-228%
2016	1 781,10	1 683,00	98,10	-28%	-2%	-463%
2017	2 127,00	2 127,00	-	16%	21%	-
2018	2 836,96	2 349,60	487,36	25%	9%	100%
2019	2 563,30	2 518,40	44,90	-11%	7%	-985%
2020	1 964,20	1 394,70	569,50	-31%	-81%	92%
2021	2 636,90	1 927,00	709,90	26%	28%	20%
2022	5 539,65	3 212,00	2 327,65	52%	40%	70%
2023	5 678,22	3 998,00	1 680,22	2%	20%	-39%

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على مختلف قوانين المالية وكذا قوانين ضبط الميزانية

الشكل (4-7): تطور الحصيلة المالية للجباية النفطية



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه، وكذا مختلف التقارير السنوية لمنظمة OPEC.

يمثل الجدول (4-4) والشكل (7-4) سلسلة زمنية لتطور الحصيلة المالية للجباية النفطية في الجزائر خلال الفترة 2010-2023، موزعة بين الحصص الموجهة مباشرة للميزانية العامة والحصص المقتطعة لصندوق ضبط الإيرادات، وتظهر الأرقام انتقال الحصيلة الإجمالية من حوالي 2 820,01 مليار دج سنة 2010 إلى 5 678,22 مليار دج سنة 2023، مع تقلبات حادة تعكس صدمات أسعار النفط وتغير السياسة الميزانية.

ويعرض الجدول ثلاث متغيرات رئيسية: الجباية النفطية الإجمالية، الحصص الموجهة للميزانية العامة من هاته الجباية وكذا الحصص الموجهة لصندوق ضبط الإيرادات، إضافة إلى نسب التطور النسبي لكل مكون على حده.

ويلاحظ خلال فترة الدراسة أن أسعار النفط قد مرت بالمراحل التالية:

- المرحلة الأولى (2010-2014): وهي مرحلة الطفرة النفطية فخلال هاته الفترة ارتفعت الجباية النفطية الإجمالية من 2 820,01 مليار دج إلى 4 054,35 مليار دج، نتيجة ارتفاع أسعار النفط إلى مستويات تفوق في المتوسط 100 دولار للبرميل في تلك السنوات، وقد ارتفعت التحويلات إلى صندوق ضبط الإيرادات في هذه المرحلة من 1 319,01 مليار دج سنة 2010 إلى 2 535,35 مليار دج سنة 2012، ما يعكس استعمال جزء معتبر من الفوائض النفطية في تكوين احتياطي مالي احترازي، ورغم بعض التراجع النسبي بعد 2012 فقد بقي مستوى الحصيلة خلال سنتي 2013-2014 (3 678,50 و 3 388,70 مليار دج) مرتفعا نسبيا، سمح بتوسيع الإنفاق العمومي والأجور والاستثمار.

- المرحلة الثانية (2015-2016): وهي مرحلة انهيار أسعار النفط واستنزاف موارد الصندوق، ويمثل عام 2015 نقطة انعطاف حادة، حيث انخفضت الجباية النفطية الإجمالية من 3 388,70 مليار

دج سنة 2014 إلى 2 275,13 مليار دج سنة 2015 ثم إلى 1 781,10 مليار دج سنة 2016، أي بتراجعات حادة قاربت نصف الحصيلة في ظرف سنتين، وتتجسد الصدمة بشكل أوضح في حصة الصندوق التي انخفضت بشدة من 1 811,70 مليار دج سنة 2014 إلى 552,13 مليار دج في 2015 ثم إلى 98,10 مليار دج في 2016، وهو ما يعكس تحولا سريعا من وضع تراكم احتياطات مالية إلى وضع استنزاف شبه كامل لها بغرض تمويل عجز الميزانية، ويتوافق ذلك مع الانهيار العالمي في أسعار النفط من 99 دولار للبرميل سنة 2014 إلى مستويات في حدود 44-52 دولار خلال 2015 إلى 2016، بالإضافة إلى التباطؤ الواضح في النمو وارتفاع العجز المالي، ما دفع الحكومة للجوء المكثف إلى موارد الصندوق بدل الضبط السريع للإنفاق أو توسيع الجباية العادية.

- المرحلة الثالثة (2017-2019): وهي مرحلة التعافي الجزئي حيث أنه ابتداء من 2017 شهدت الحصيلة النفطية الإجمالية ارتفاعا إلى 2 127,00 مليار دج، لكنها وجهت بالكامل تقريبا إلى الميزانية العامة دون تحويلات تذكر لصندوق ضبط الإيرادات، ما يشير إلى استنفاد رصيد الصندوق واندماج جزء من وظيفته في هيكل الميزانية، ومع تحسن أسعار النفط في 2018-2019 ارتفعت حصيلة الجباية النفطية إلى 2 836,96 مليار دج ثم إلى 2 563,30 مليار دج سنة 2019، مع تخصيص 487,36 مليار دج ثم 44,90 مليار دج سنة 2019 فقط للصندوق، ما يبين أن أولوية السياسة المالية قد انتقلت إلى تمويل العجز المباشر أكثر من إعادة بناء مدخرات الصندوق، وقد تزامنت هذه الفترة مع تبني التمويل غير التقليدي لتغطية العجز وكذا تمويل كتلة الأجور التي ارتفعت، بالإضافة إلى استمرار تمويل نمط الإنفاق التوسعي، وهو ما عمق هشاشة المالية العمومية رغم التحسن النسبي في الإيرادات النفطية.

- المرحلة الرابعة (2020): شهدت هذه الفترة صدمة جائحة كوفيد-19 حيث يظهر عام 2020 في السلسلة كأحد أدنى المستويات، إذ تتراجع الحصيلة الإجمالية إلى 1 964,20 مليار دج، متأثرة بازواجية صدمة انهيار الطلب العالمي على النفط وتوقف النشاط الاقتصادي الداخلي بفعل الجائحة. وشهد هذا العام أيضا تراجع الحصة الموجهة للميزانية إلى 1 394,70 مليار دج، فيما وجه مبلغ 569,50 مليار دج لصندوق ضبط الإيرادات.

وقد كرسست هذه المرحلة قوة الارتباط بين الجباية النفطية والأزمات العالمية، وبينت محدودية الإيرادات في غياب قاعدة قوية للجباية العادية.

- المرحلة الخامسة (2021-2023): شهدت هاته الفترة طفرة ما بعد الجائحة وعودة الفوائض المالية حيث أنه ومع تعافي أسعار النفط بعد 2020 وارتفاعها إلى ما يقارب متوسط 71 دولار سنة 2021

وتجاوزها 100 دولار في 2022 بفعل انتعاش الطلب والأزمة الجيوسياسية في أوكرانيا، ارتفعت الحصيلة النفطية الإجمالية إلى 2 636,90 مليار دج في 2021 ثم بعدها ارتفاعا قويا إلى 5 539,65 مليار دج في 2022، قبل أن تستقر عند 5 678,22 مليار دج في 2023.

وتظهر الأرقام أن حصة الميزانية من الجباية النفطية ارتفعت من 1 927,00 مليار دج في 2021 إلى 3 212,00 مليار دج في 2022 ثم 3 998,00 مليار دج في 2023، بينما انتقلت تحويلات الصندوق من 709,90 إلى 2 327,65 ثم تراجعت إلى 1 680,22 مليار دج، ما يعكس مزيجا بين استعادة وظيفة الادخار الجزئي واستمرار توجيه القسم الأكبر من الربوع لتمويل الإنفاق الجاري، وقد سمح هذا التحسن بإعادة بناء رصيد الصندوق إلى مستويات تقارب 3 687 مليار دج بنهاية 2023، لكنه لم يترجم إلى تغيير جذري في بنية الإيرادات لصالح الجباية العادية أو في ضبط وتيرة النمو في النفقات، ومن منظور تمويل الميزانية، يكشف هذا المسار عن خطورة الاعتماد المفرط على الجباية النفطية، ويبرر أيضا التوجه نحو تعزيز الجباية العادية وتوسيع قاعدتها بما يسمح بتقليص حساسية المالية العامة لصددمات أسعار النفط.


2. تحليل تقلبات رصيد صندوق ضبط الإيرادات:

يوضح الجدول (4-4) أن صندوق ضبط الإيرادات أدى في المرحلة الأولى (2010-2014) دور خزان للفوائض، حيث تراوحت التحويلات المالية إليه بين 1 319,01 و 2 535,35 مليار دج، أي ما يعادل ثلث إلى نصف الحصيلة النفطية الإجمالية في بعض السنوات، غير أن هذه الوظيفة انقلبت بعد صدمة 2014-2016، حيث تحول الصندوق من أداة ادخار إلى مصدر لتمويل العجز، وهو ما أدى تقريبا إلى نضوب رصيده خلال سنة 2017، والبدء في توجيه الجباية النفطية كلها (تقريبا) إلى الميزانية دون ادخار يذكر.

وخلال الفترة 2021-2023 عاد الصندوق ليلعب جزئيا دور آلية الاستقرار، لكن التحويلات ظلت متذبذبة وغير مبنية على قاعدة مالية صارمة (مثل تحديد نسبة ثابتة من الفائض أو سقف إنفاق محدد في الموازنة)، وهو ما جعل دوره أقرب إلى أداة ضبط ظرفية.

وبين الشكل أدناه السلوك المالي للحكومة، حيث أن الصدمات الإيجابية في الأسعار تترجم سريعا إلى توسع في الإنفاق وتحويلات للميزانية، بينما لا تستغل فترات الرواج لبناء هوامش أمان مستدامة في الصندوق أو في تعزيز الجباية العادية، وهو ما يشير إلى سلوك مالي يضحى بالمدخرات في فترات الانكماش دون تعويضها في فترات الانتعاش.

الشكل (4-8): تقسيم الجباية النفطية الإجمالية بين الميزانية وصندوق ضبط الإيرادات



المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه.

المطلب 3: تطور النفقات العامة بالجزائر


يعد الإنفاق العام أحد أبرز أدوات تدخل الدولة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وقد تزايدت أهميته نتيجة تطور الأنشطة، وتمويل هذه النفقات، تعتمد الدولة بصورة رئيسية على الإيرادات الضريبية بوصفها مصدرا أساسيا لتغطية الالتزامات العامة. ومن ثم، فإن فعالية النظام الضريبي تتحدد بقدرته على توفير التغطية لأوجه الإنفاق العام. والجدول الموالي يبين تطور إجمالي النفقات في الجزائر خلال الفترة 2010-2023.

الجدول (4-5) تطور إجمالي النفقات للفترة 2010-2023

السنة	ميزانية التسيير (مليار دينار)	ميزانية التجهيز (مليار دينار)	إجمالي النفقات (مليار دينار)	التطور النسبي			التوزيع النسبي	
				(1)	(2)	(3)	(1) / (3)	(2) / (3)
2010	2 736,00	2 749,00	5 485,00	-	-	-	50,12%	49,88%
2011	3 945,00	3 403,00	7 348,00	44,19%	23,79%	33,97%	46,31%	53,69%
2012	4 691,00	2 820,00	7 511,00	18,91%	-17,13%	2,22%	37,54%	62,46%
2013	4 156,00	2 356,00	6 512,00	-11,40%	-16,45%	-13,30%	36,18%	63,82%
2014	4 430,00	2 941,00	7 371,00	6,59%	24,83%	13,19%	39,90%	60,10%
2015	4 660,00	2 589,00	7 249,00	5,19%	-11,97%	-1,66%	35,72%	64,28%
2016	4 326,00	2 031,00	6 357,00	-7,17%	-21,55%	-12,31%	31,95%	68,05%
2017	4 497,00	2 270,00	6 767,00	3,95%	11,77%	6,45%	33,55%	66,45%
2018	4 488,00	3 953,00	8 441,00	-0,20%	74,14%	24,74%	46,83%	53,17%
2019	4 768,00	3 266,00	8 034,00	6,24%	-17,38%	-4,82%	40,65%	59,35%
2020	4 727,00	2 612,00	7 339,00	-0,86%	-20,02%	-8,65%	35,59%	64,41%
2021	5 450,00	2 474,00	7 924,00	15,30%	-5,28%	7,97%	31,22%	68,78%
2022	7 443,00	3 050,00	10 493,00	36,57%	23,28%	32,42%	29,07%	70,93%
2023	8 430,00	2 092,00	10 522,00	13,26%	-31,41%	0,28%	19,88%	80,12%
المتوسط	4 910,50	2 757,57	7 668,07	10,04%	1,28%	6,19%	36,75%	63,25%

المصدر: مختلف قوانين ضبط الميزانية وكذا التقارير التقديمية لمجلس المحاسبة حول المشاريع التمهيدية لقوانين تسوية الميزانية


الشكل (4-9) منحني تطور إجمالي النفقات



المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه

يبين المنحنى أعلاه أن تطور إجمالي النفقات يمكن تقسيمه إلى ثلاث مراحل رئيسية: مرحلة توسع إنفاقي نسبي 2010-2014، ثم مرحلة تصحيح وانكماش 2015-2017 مرتبطة بصدمة أسعار النفط، ثم مرحلة إعادة التوسع التدريجي خاصة ابتداء من 2018، فقد ارتفع إجمالي النفقات من 5 485 مليار دينار سنة 2010 إلى حوالي 7 300 مليار دينار خلال 2011-2014، قبل أن يتراجع إلى حوالي 6 357 مليار دينار سنة 2016، ثم يعود للارتفاع إلى ما يفوق 10 500 مليار دينار سنة 2023.


الشكل (4-10) التغير في نسبة إجمالي النفقات



المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه

كما يبين الشكل أدناه أن ميزانية التسيير ظلت دوماً أعلى من ميزانية التجهيز باستثناء اقترابهما في بداية الفترة، مع اتساع الفجوة بمرور الزمن لصالح ميزانية التسيير، خصوصاً بعد 2016 حيث تسجل مساراً تصاعدياً واضحاً مقابل مسار أكثر تقلباً لميزانية التجهيز.

الشكل (4-11) تطور ميزانيتي التجهيز والتسيير



المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه

حيث يتراوح إجمالي ميزانية التجهيز بين 2 031 و 3 953 مليار دينار، مع تسجيل الذروة سنة 2018 ثم تتراجع بشكل حاد بعدها، في حين تتراوح ميزانية التسيير بين حوالي 2 736 و 8 430 مليار دينار مع اتجاه تصاعدي قوي بعد 2020، وهو ما يعكس أولوية حكومية متزايدة للنفقات الجارية (الأجور، التحويلات، الدعم) مقارنة بالاستثمار العمومي.

ويمكن تفسير مختلف التغيرات بما يلي:

- **أثر صدمات أسعار النفط:** تظهر المقارنة بين سلاسل النفقات العامة وتطور أسعار النفط أن معظم الانعطافات في المسار (2014-2016، 2020) تتزامن مع صدمات في أسعار النفط، ما ينعكس على الإيرادات الجبائية البترولية ويجبر السلطات على إعادة ضبط الإنفاق، خاصة على مستوى ميزانية التجهيز، كما أن اعتماد الجزائر على عائدات المحروقات (أكثر من 60 بالمائة من إيرادات الميزانية وقرابة 95 بالمائة من الصادرات) يجعل الإنفاق العام شديد الحساسية لتقلبات الأسعار النفطية، حيث تتوسع الدولة في الإنفاق خلال فترات الطفرة النفطية وتلجأ للتقشف عندما تنخفض الأسعار.

- **السياسة المالية ودورها في الاستقرار الاجتماعي:** تبين الفترة بين 2010-2023 أن السياسة المالية في الجزائر تعتمد على الإنفاق العام كأداة أساسية للحفاظ على الاستقرار الاجتماعي، من خلال رفع كتلة الأجور والتوظيف في القطاع العام وتوسيع التحويلات الاجتماعية ودعم الأسعار لا سيما بعد سنة 2011 وكذا في فترات التوتر الاجتماعي.

هذا التوجه أدى إلى تضخم متزايد في الإنفاق الجاري مقارنة بالاستثماري، ويظهر ذلك في ارتفاع حصة ميزانية التسيير إلى أكثر من 80 بالمائة في نهاية الفترة.

المطلب 4: الأهمية النسبية للجباية العادية في موارد الميزانية:

لا يكفي تحليل الجباية العادية والنفطية كل على حدة، بل يتعين قياس مساهمة كل منهما في هيكل الموارد العمومية، لهذا الغرض تم حساب نسب مساهمة الجباية العادية والجباية النفطية في الإيرادات العادية للميزانية، إضافة إلى مساهمتهما في مجموع الموارد العمومية كما يوضحه الجدول والشكل الموالين.


الجدول رقم (4-6): الأهمية النسبية للجباية العادية والنفطية في مجموع موارد الميزانية للفترة 2010-2023

(مليار دينار)

السنوات	الجباية النفطية (1)	الجباية العادية (2)	موارد عادية وموارد أخرى ¹ (3)	مجموع موارد الميزانية (4)	نسبة (1) من (4)	نسبة (2) من (4)	نسبة (3) من (4)
2010	1 501,00	1 280,00	274,00	3 055,00	49,13%	41,90%	8,97%
2011	1 529,00	1 511,00	432,00	3 472,00	44%	43,52%	12,44%
2012	1 519,00	1 911,20	373,00	3 803,20	40%	50,25%	9,81%
2013	1 615,00	2 027,50	247,00	3 889,50	42%	52,13%	6,35%
2014	1 577,00	2 027,50	256,00	3 860,50	41%	52,52%	6,63%
2015	1 723,00	2 360,20	480,00	4 563,20	38%	51,72%	10,52%
2016	1 683,00	2 491,60	851,50	5 026,10	33%	49,57%	16,94%
2017	2 127,00	2 661,50	1 283,00	6 071,50	35%	43,84%	21,13%
2018	2 349,60	2 712,60	1 342,00	6 404,20	37%	42,36%	20,95%
2019	2 518,40	2 849,10	1 227,00	6 594,50	38%	43,20%	18,61%
2020	1 394,70	2 681,90	1 106,00	5 182,60	27%	51,75%	21,34%
2021	1 927,00	2 761,70	1 211,00	5 899,70	33%	46,81%	20,53%
2022	3 212,00	2 987,40	1 044,00	7 243,40	44%	41,24%	14,41%
2023	3 998,00	3 719,00	1 299,00	9 016,00	44%	41,25%	14,41%

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على مختلف قوانين المالية وكذا قوانين ضبط الميزانية

الشكل (4-12): مساهمة الجباية العادية في مجموع موارد الميزانية



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه.

¹ يقصد بالموارد العادية والموارد الأخرى: الإيرادات التي تحصل بصورة غير منتظمة من الإيرادات الاستثنائية (مساهمة ارباح شركة سوناطراك وحصصة الربح لبنك الجزائر وعائد المساهمات المالية للدولة وصناديق الإعانات والهبات والوصايا).

تظهر النتائج أن الجباية النفطية ظلت تمثل الحصة الأكبر من الإيرادات حتى سنوات قريبة، غير أن مساهمة الجباية العادية شهدت تحسنا تدريجيا، خاصة في الفترات التي تراجعت فيها الجباية النفطية. ففي أعقاب أزمة 2014-2016، اتخذت السلطات إجراءات تستهدف زيادة وزن الجباية العادية نسبيا من خلال مراجعة بعض الرسوم والضرائب وتحسين آليات التحصيل.

رغم ذلك، لم يحدث تغيير جذري في البنية العامة للموارد بسبب عودة أسعار النفط للارتفاع لاحقا. ومع ذلك، يمكن ملاحظة أن حصة الجباية العادية أصبحت أكثر استقرارا، وأن قدرتها على تعويض جزء من تراجع الإيرادات النفطية تحسنت نتيجة برامج العصرية التي تبنتها الجزائر.

المطلب 5: تطور الضغط الضريبي الإجمالي:

يعد الضغط الضريبي، الذي يقاس بنسبة الإيرادات الضريبية إلى الناتج المحلي الإجمالي، من أهم المؤشرات المعتمدة لتقييم مستوى تعبئة الموارد الجبائية. وفي الحالة الجزائرية، يكتسي التمييز بين الضغط الضريبي الإجمالي والضغط الضريبي غير النفطي أهمية خاصة، نظرا للحجم الكبير للجباية النفطية.

بالنظر للطبيعة المزدوجة للإيرادات الجبائية في الجزائر وخصوصيات الاقتصاد الجزائري الذي يلعب فيه القطاع النفطي دور الموجه، يظهر تطور الناتج المحلي الإجمالي كأهم مؤشر عن الأداء الاقتصادي، ويتم حساب معدل الضغط الضريبي وفق معادلتين، بحيث يؤخذ بعين الاعتبار مساهمة النفط في صياغة المعادلة الأولى للضغط الضريبي بينما يتم استبعاد مساهمة الجباية النفطية والقطاع النفطي في المعادلة الثانية.

1. تطور معدل الضغط الضريبي الإجمالي: يتم حساب معدل الضغط الضريبي مع الأخذ في الاعتبار مساهمة القطاع النفطي والجباية النفطية في الحسابات، وبذلك نحصل على المعادلة التالية:

$$\frac{\text{الجبابة العادية} + \text{الجبابة النفطية المحصلة}}{\text{الناتج المحلي الإجمالي}} = \text{الضغط الضريبي الإجمالي}$$


والجدول والشكل أدناه يوضحان تطور الناتج المحلي الإجمالي وكذا نسب الضغط الضريبي الإجمالي، حيث تظهر بيانات الجدول والشكل أن معدل الضغط الضريبي الإجمالي في الجزائر ارتفع إلى حوالي 34% من الناتج بين 2011-2012، ثم تراجع تدريجيا إلى نحو 21-22% في 2016-2021، قبل أن يرتفع من جديد إلى قرابة 28% في 2023، في مسار يرتبط أساسا بأسعار وإيرادات النفط.

الجدول (4-7): تطور الناتج المحلي الإجمالي ونسب الضغط الضريبي الإجمالي خلال الفترة (2010-2023)

السنة	الناتج المحلي الإجمالي (مليار دينار) (1)	الجباية العادية (مليار دينار) (2)	الجباية النفطية الإجمالية (مليار دينار) (3)	الجباية الكلية (مليار دينار) (2+3=4)	الضغط الضريبي الإجمالي % (4) / (1)
2010	13 224,00	1 280,00	2 820,01	4 100,01	31,00%
2011	15 924,00	1 511,00	3 829,72	5 340,72	33,54%
2012	17 611,00	1 911,20	4 054,35	5 965,55	33,87%
2013	18 231,00	2 027,50	3 678,50	5 706,00	31,30%
2014	19 253,00	2 027,50	3 388,70	5 416,20	28,13%
2015	18 875,00	2 360,20	2 275,13	4 635,33	24,56%
2016	19 783,00	2 491,60	1 781,10	4 272,70	21,60%
2017	21 071,00	2 661,50	2 127,00	4 788,50	22,73%
2018	22 683,00	2 712,60	2 836,96	5 549,56	24,47%
2019	23 090,00	2 849,10	2 563,30	5 412,40	23,44%
2020	20 902,00	2 681,90	1 964,20	4 646,10	22,23%
2021	25 153,00	2 761,70	2 636,90	5 398,60	21,46%
2022	32 039,00	2 987,40	5 539,65	8 527,05	26,61%
2023	33 638,00	3 719,00	5 678,22	9 397,22	27,94%
المتوسط	21 534,07	2 427,30	3 226,70	5 654,00	26,63%

المصدر: حسابات الباحث بناء على تقارير الديوان الوطني للإحصائيات وكذا قوانين ضبط الميزانية

الشكل (4-13): منحنى الضغط الضريبي الإجمالي



المصدر: من إعداد الباحث اعتماداً على الجدول أعلاه

ويمكن تلخيص مراحل تطور الضغط الضريبي الإجمالي كما يلي:

- **مرحلة الضغط المرتفع (2010-2012):** خلال هذه المرحلة، حافظ معدل الضغط الإجمالي على مستوى مرتفع يتراوح بين 31-34%، مع ارتفاع الجباية النفطية الإجمالية إلى أكثر من 4 000 مليار دج سنة 2012، مقابل ناتج إجمالي في حدود 17 611 مليار دج. هذا المستوى يضع الجزائر شكليا، في خانة الدول ذات الضغط الضريبي المرتفع نسبيا، لكنه في الواقع يعكس «ضغطا ريعيا» أكثر مما يعبر عن قاعدة ضريبية قوية.
- **مرحلة التراجع (2013-2019):** مع بداية تراجع أسعار النفط بعد 2014، انخفضت الجباية النفطية من 3 678 مليار دج في 2013 إلى 2 275 مليار دج في 2015 و1 781 مليار دج في 2016، ما أدى إلى انخفاض الضغط الإجمالي إلى 24,56% في 2015 ثم 21,60% في 2016، قبل أن يشهد عودة طفيفة إلى حدود 22-24% في 2017-2019. ويعكس هذا المسار هشاشة كبيرة للمالية العمومية أمام دورة الأسعار، وكذا غياب تعويض كاف من طرف الجباية العادية، التي ارتفعت ولكن بوتيرة أقل من أن تعوض الانخفاض في الموارد النفطية.
- **خلال 2020-2021،** تزامنت صدمة كوفيد-19 مع ضغوطات في سوق النفط، فانخفض الضغط الإجمالي إلى حوالي 21-22% رغم بقاء الجباية العادية قريبة من مستوياتها السابقة، ما يعكس تراجع النشاط والربوع النفطية.
- **خلال 2022-2023،** أدى ارتفاع أسعار الغاز والنفط عالميا إلى قفزة في الجباية النفطية لتشكّل أكثر من نصف الجباية الكلية، ما رفع الضغط الإجمالي بسرعة إلى 26,61% ثم 27,94%، وهو تحسن ظرفي.

2. تطور معدل الضغط الضريبي غير النفطي في الجزائر:

بغرض الحصول على مدلول أكثر واقعية للضغط الضريبي في الجزائر سيتم حسابه خارج المساهمة النفطية وذلك باستبعاد الجباية النفطية من الإيرادات الجبائية والقطاع النفطي من الناتج المحلي الإجمالي، ونحصل بذلك على العلاقة التالية:


الضغط الضريبي غير النفطي = الجباية العادية/الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي

الجدول رقم (4-8) الضغط الضريبي غير النفطي خلال الفترة (2010-2023)

السنة	الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي (مليار دينار)	الجباية العادية (مليار دينار)	الضغط الضريبي الإجمالي غير النفطي %
2010	9 920,00	1 280,00	12,90%
2011	11 776,00	1 511,00	12,83%
2012	13 168,00	1 911,20	14,51%
2013	14 444,00	2 027,50	14,04%
2014	16 043,00	2 027,50	12,64%
2015	16 576,00	2 360,20	14,24%
2016	17 609,00	2 491,60	14,15%
2017	18 590,00	2 661,50	14,32%
2018	19 569,00	2 712,60	13,86%
2019	20 358,00	2 849,10	13,99%
2020	19 395,00	2 681,90	13,83%
2021	21 936,00	2 761,70	12,59%
2022	25 840,00	2 987,40	11,56%
2023	28 893,00	3 719,00	12,87%
المتوسط	18 151,21	2 427,30	13,45%

المصدر: حسابات الباحثة بناء على تقارير الديوان الوطني للإحصائيات وكذا قوانين ضبط الميزانية

الشكل (4-14) الضغط الضريبي الإجمالي غير النفطي




المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه

تظهر النسب المسجلة لمعدل الضغط الضريبي غير النفطي في الجزائر بين 2010 و2023 مستوى متوسط يتراوح بين 11,6% و14,5%، مع عدم وجود اتجاه تصاعدي واضح رغم النمو الملحوظ في كل من الجباية العادية والنتاج المحلي الإجمالي غير النفطي، ويعكس هذا استقرار نسبي في العبء الجبائي غير النفطي على المدى الطويل، ما يشير إلى أن النظام الجبائي لم ينجح بعد في توسيع الوعاء الضريبي بوتيرة تفوق نمو الاقتصاد غير النفطي.

ويوضح الشكل أدناه نمو الجباية العادية والنتاج المحلي غير النفطي للفترة من 2011 الى 2023

الشكل (4-15): نمو الجباية العادية والنتاج المحلي الإجمالي غير النفطي



المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على الجدول رقم (4-8)

وبمقارنة معدل نمو الجباية العادية والنتاج المحلي الإجمالي غير النفطي يتضح أنهما يسيران في مسار شبه متواز، إذ تتحرك الإيرادات الجبائية العادية تقريبا بالوتيرة نفسها التي يتحرك بها الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي، غير انه ابتداء من سنة 2020 يلاحظ ان الجباية العادية تسير بوتيرة أعلى من الناتج المحلي غير النفطي وهو ما يمكن تفسيره ببداية بروز أثر عصرية النظام الجبائي.

المبحث الثاني: مؤشرات عصرية النظام الجبائي

سيتم من خلال هذا المبحث التعرف على تطور مؤشرات رقمنة الإدارة الجبائية خلال فترة الدراسة وكذا كفاءة التحصيل الجبائي ومن ثم تكلفة تحصيل الدينار الجبائي الواحد.

المطلب 1: تطور مؤشرات الرقمنة.

1. عدد التصريحات الإلكترونية ونسبتها من إجمالي التصريحات

عرفت الإدارة الجبائية الجزائرية انتقالا تدريجيا من نمط تسيير ورقي تقليدي إلى نمط تسيير رقمي يعتمد على أنظمة معلوماتية متكاملة ومنصات إلكترونية للتصريح والدفع، ويمكن قياس هذا الانتقال عبر مجموعة من المؤشرات الكمية.


حيث يشكل عدد التصريحات المقدمة إلكترونيا نسبة إلى إجمالي التصريحات من أهم المؤشرات التي تعكس درجة التحول الرقمي في الامتثال الجبائي، ففي بداية الفترة المدروسة كانت التصريحات الإلكترونية شبه منعدمة، حيث اعتمدت الإدارة أساسا على الإيداع الورقي. بدءا من سنة 2018، ومع إطلاق خدمات التصريح عن بعد، بدأ عدد التصريحات الإلكترونية في الارتفاع بوتيرة متسارعة، خاصة بعد تعميم منصة "جبايتك" على فئات واسعة من المكلفين.

الجدول رقم (4-9) تطور عدد التصريحات الإلكترونية للفترة 2017-2023

السنة	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
عدد التصريحات الإجمالي (1)	38 407	498 083	1 162 393	1 272 488	1 695 693	2 613 222	4 285 594
عدد التصريحات الإلكترونية (2)	39	158 635	816 725	966 787	1 223 042	2 112 158	3 616 886
نسبة (2) من (1)	0,10%	31,85%	70,26%	75,98%	72,13%	80,83%	84,40%

المصدر: المديرية العامة للضرائب (أنظر الملحق 1)

الشكل رقم (4-16) تطور عدد التصريحات



المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على الجدول أعلاه

يبين جدول تطور التصريحات الإلكترونية أن عددها انتقل من مستوى رمزي إلى مستوى يمثل نسبة معتبرة من إجمالي التصريحات، ما يدل على تغير في سلوك المكلفين وتكيفهم مع الأدوات الرقمية، كما تعكس تحسن في المنظومة التقنية للإدارة الجبائية.

2. ربط الهياكل الجبائية بالنظام المعلوماتي:

يعد عدد مراكز الضرائب والقباضات والمصالح الجبائية المربوطة بالنظام المعلوماتي المركزي مؤشرا مهما على عصنة النظام الضريبي ورقمنة، والجدول الموالي يبين أن عدد المراكز المجهزة بأنظمة معلوماتية متكاملة والمربوطة بالشبكة الداخلية قد انتقل إلى مستوى أعلى بكثير مما كان عليه في بداية الفترة، وتوسع ربط مراكز الضرائب والمراكز الجوارية تدريجيا بنظام "جبائتك".

الجدول رقم (4-10) تطور الهياكل الجبائية المربوطة بنظام جبائتك للفترة 2006-2025

السنوات	مديرية كيريات المؤسسات (DGE)	مراكز الضرائب (CDI)	المراكز الجوارية للضرائب (CPI)	المجموع	نسبة الإنجاز
العدد المزمع إنجازه					
/	1	65	255	320	/
تطور الإنجازات من سنة إلى أخرى					
2006	1	0	0	1	0,31%
2014	1	19	24	43	13,44%
2020	1	39	122	162	50,63%
2021	1	39	125	165	51,56%
2022	1	40	127	168	52,50%
2023	1	41	129	171	53,44%
2024	1	43	130	174	54,38%
2025	1	47	131	179	55,94%

المصدر: من اعداد الباحثة بناء على معطيات المديرية العامة للضرائب ومختلف المجالات الدورية الصادرة عن المديرية (رقم 30، 60، 65)

ويبين الجدول أعلاه أن السنوات الأخيرة شهدت تسارعا واضحا، خاصة بعد الإطلاق الرسمي الموسع "لجبائتك"، حيث تم إدماج مجموعة من المراكز في النظام وتوفير واجهات رقمية موحدة لتسيير ملفات المكلفين، ما سمح بتحسين تدفق المعلومات وتوحيد الإجراءات وتسهيل الرقابة.

المطلب 2: كفاءة التحصيل وتكلفة الدينار الجبائي الواحد.

تشكل كفاءة التحصيل أحد أبعاد العصنة، ويستخدم مؤشر تكلفة تحصيل دينار واحد من الإيرادات الضريبية لقياس هذه الكفاءة، ويعكس العلاقة بين نفقات الإدارة الجبائية والحصيلة.


وتعد التكاليف الضريبية عاملا حاسما يتعين على الإدارات الضريبية التحكم فيه، حيث تؤدي التكاليف الضريبية إلى خفض صافي الإيرادات الضريبية، وبالتالي لا ينبغي للإدارات الضريبية التركيز على زيادة الإيرادات الضريبية فقط، بل أيضا على التحكم في هذه التكاليف. وتمثل التكاليف الضريبية عبئا على الإدارة الضريبية، وكلما انخفضت هذه التكاليف ضاقت الفجوة بين الإيرادات الإجمالية والصافية. وعلى العكس، تؤدي التكاليف المرتفعة إلى اتساع هذه الفجوة. ومن الأهداف الأساسية لرقمنة الإدارة الضريبية الجزائرية خفض التكاليف من خلال دمج مختلف الأدوات التكنولوجية الحديثة، بغرض استغلال مزايا التكنولوجيا لتعزيز كفاءة الإدارة الضريبية وتحقيق أهدافها بأقل تكلفة ممكنة. وسنقوم فيما يلي بتقييم دور رقمنة الإدارة الضريبية الجزائرية في المساهمة بالتحكم في التكاليف الضريبية من خلال تطور النفقات الإدارية وبالتالي تحديد تكلفة تحصيل الدينار الضريبي الواحد. يعرض الجدول التالي تطور النفقات الضريبية وتكلفة تحصيل دينار واحد من الإيرادات الضريبية بواسطة الإدارة الضريبية الجزائرية خلال الفترة 2013-2023.

الجدول (4-11): تطور النفقات الضريبية وتكلفة تحصيل دينار واحد للفترة 2010-2023

السنة	الجباية العادية (باستثناء حاصل الجمارك) (مليار دينار)	نفقات الإدارة الجبائية الجزائرية (مليار دينار)	تكلفة تحصيل دينار واحد من الضرائب
2010	1095,5	34,8	3,18%
2011	1289,2	34,5	2,68%
2012	1574	33,8	2,15%
2013	1623,5	27,43	1,69%
2014	1719,9	28,35	1,65%
2015	1950,2	30,51	1,56%
2016	2103,9	29,63	1,41%
2017	2297,2	28	1,22%
2018	2388,6	23,53	0,99%
2019	2483,6	23,63	0,95%
2020	2343,2	22,43	0,96%
2021	2432,1	23,14	0,95%
2022	2650,9	24,49	0,92%
2023	3083,2	25,75	0,84%

المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على قانون ضبط الميزانية والتقارير التقديمية لمجلس المحاسبة حول المشاريع التمهيدية لقوانين تسوية الميزانية


الشكل (4-17) تكلفة تحصيل دينار واحد من الضرائب



المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على الجدول رقم (4-11)

شهدت تكلفة تحصيل الدينار الضريبي الواحد انخفاضا جوهريا وشبه منتظم طوال الفترة محل الدراسة، إذ تراجعت من 3,18% سنة 2010 إلى 0,84% سنة 2023، أي بانخفاض يقدر ب 74%، كما يكشف تتبع نفقات الإدارة أنها انتقلت من 34,8 مليار دينار سنة 2010 إلى 25,75 مليار دينار سنة 2023، أي بتراجع نسبي يقدر ب 26%.

الشكل (4-18): تكلفة التحصيل مقابل نمو الجباية العادية (باستثناء حاصل الجمارك)



المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على الجدول رقم (4-11)

تظهر البيانات أن تكلفة تحصيل الدينار الجبائي شهدت منحى تنازليا خلال الفترة 2010-2023، إذ انخفضت من مستويات مرتفعة نسبيا في بداية الفترة إلى مستويات أقل بكثير في نهايتها، في الوقت نفسه عرفت الحصيلة الضريبية اتجاها تصاعديا.

ويعني هذا التطور أن الإدارة الجبائية أصبحت أكثر قدرة على تعبئة مبالغ أكبر من الإيرادات باستخدام موارد نسبية أقل لكل وحدة محصلة، وهو ما يعد دليلاً على تحسن الكفاءة التشغيلية، ويرتبط جزئياً بعصرنة النظام الجبائي وإدخال الأنظمة المعلوماتية والرقمنة التدريجية لعمليات التصريح والتحويل.

المبحث الثالث: النموذج القياسي لأثر عصرنة الإدارة الجبائية على تحصيل الجباية العادية.

يقدم هذا المبحث نموذجاً لقياس أثر عصرنة الإدارة الضريبية الجزائرية على حجم الجباية العادية خلال الفترة 2010-2023 في ظل تقلبات إيرادات الجباية النفطية، وبالتالي تحديد مدى تأثير عملية العصرنة على إيرادات الميزانية العامة للدولة باعتبار أن الجباية العادية مكون أساسي لإيراداتها.

وقد تم القياس باستخدام منهجية الانحدار الذاتي للفجوات الموزعة (ARDL) التي طورها Pesaran, Shin & Smith (2001).

ويعتمد النموذج على أربع متغيرات مستخرجة من الجداول أعلاه وتشمل: الجباية العادية كمتغير تابع (TAX_ORD)، مؤشر العصرنة (IND_MOD)، والجبائية النفطية (OIL_TAX) كمتغيرين مستقلين والنتاج المحلي الإجمالي غير النفطي كمتغير وسيط (GDP_N)، وقد تم المرور بكافة المراحل القياسية وصولاً إلى التنبؤ بسيناريوهات عجز الميزانية.

المطلب الأول: تعريف المتغيرات

1. الجباية العادية (TAX_ORD) كمتغير تابع:

يمثل إجمالي الإيرادات الجبائية العادية (بمليار دينار)، المتغير الرئيسي الذي تدور حوله إشكالية الأطروحة، إذ يقيس مدى قدرة الدولة على تعبئة مواردها الذاتية بعيداً عن تقلبات أسعار النفط. والبيانات المتعلقة به مستخرجة من الجدول 4-1 من المبحث الأول وتتراوح بين 1 280 مليار دج (2010) و3 719 مليار دج (2023).

2. مؤشر العصرنة (IND_MOD) كمتغير مستقل:

هذا المتغير هو مؤشر يقيس درجة عصرنة الإدارة الضريبية الجزائرية، قيمه تتراوح بين 0 (انعدام العصرنة) و1 (عصرنة كاملة).

وتعني العصرنة في مفهوم هذا المؤشر الاستلام والتشغيل الفعلي للمراكز الضريبية (CDI) والمراكز الجوارية للضرائب (CPI)، بما فيها تجهيز هاته المراكز بكل الوسائل المادية والتكنولوجية اللازمة وكذا بنظام المعلومات المخصص لها (نظام جبايتك).

وتجدر الإشارة إلى أن تقديرات المديرية العامة للضرائب تشير إلى أن عملية العصرنة تهدف عند إكمالها إلى إنجاز وتجهيز 65 مركز ضريبي (CDI) و255 مركز جوارى للضرائب (CPI) بالإضافة إلى مديرية كبريات الشركات (DGE)¹.

والجدول أدناه يوضح نسبة المراكز التي تم استلامها ووضعها حيز الخدمة مقابل العدد الإجمالي للمراكز المزمع إنجازها خلال فترة الدراسة وهو مؤشر العصرنة المعتمد في الدراسة.

الجدول رقم (4-12) مؤشر العصرنة

السنة	مؤشر العصرنة (IND_MOD)
2010	0.0031
2011	0.0520
2012	0.1153
2013	0.1193
2014	0.1344
2015	0.2240
2016	0.2805
2017	0.3369
2018	0.3934
2019	0.4498
2020	0.5063
2021	0.5156
2022	0.5250
2023	0.5344

المصدر: حسابات الباحثة اعتمادا على الجدول رقم (4-10)

3. الجباية النفطية (OIL_TAX) كمتغير مستقل:

تم إدراج هذا المتغير كون أن ارتفاع الجباية النفطية ينعكس غالبا في زيادة الإنفاق العام والذي يحفز بدوره الاقتصاد غير النفطي وبالتالي يرتفع حاصل الجباية العادية الذي يؤثر بدوره سلبا أو إيجابا على رصيد الميزانية.

4. الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي (GDP_N) كمتغير وسيط:

يعكس حجم الوعاء الاقتصادي الذي تقتطع منه الضرائب العادية.

5. التحويلات اللوغاريتمية:

لأغراض التقدير القياسي، تم تحويل المتغيرات ذات القيم بمليارات الدينارات إلى صيغتها اللوغاريتمية الطبيعية (LN) لتحقيق ثلاثة أهداف: تقليص التشتت، تقريب التوزيع من الطبيعي، وقراءة المعاملات. أما مؤشر العصرنة (IND_MOD) فقد تم تركه في صيغته الأصلية لكونه نسبة محصورة بين 0 و1، وتصبح لدينا التحويلات اللوغاريتمية التالية:

$$LTAX_ORD_t = \ln (TAX_ORD_t), LGDP_N_t = \ln (GDP_N_t), LOIL_TAX_t = \ln (OIL_TAX_t)$$

¹ Bilan ministère des finances 2010.

ويمكن كتابة النموذج على الشكل التالي:

$$LTAX_{ORD} = \beta_0 + \beta_1 IND_{MOD} + \beta_2 LGDP_N + \beta_3 LOIL_TAX + \varepsilon t$$

حيث:

$\beta_0 \beta_1 \beta_2 \beta_3$: تمثل مرونة متغيرات الدراسة.

εt : حد الخطأ العشوائي.

المطلب الثاني: مختلف الاختبارات للنموذج

1. اختبارات استقرار السلاسل الزمنية (جذر الوحدة):

قبل تطبيق نموذج ARDL، يجب التأكد من أنه لا يوجد أي متغير متكامل من الدرجة الثانية، وهو الشرط الوحيد الذي يفرضه هذا النموذج، ونستخدم لهذا الغرض اختبار ديكي فولر (ADF) وهو يختبر وجود جذر الوحدة مع إمكانية إضافة حد ثابت واتجاه زمني، وإذا تبين أن السلسلة غير مستقرة وتحتوي جذر الوحدة نقوم بتطبيق مرشح الفروق الأولى.

القرار	اختبار (ADF) الفرق الأول	اختبار (ADF) عند المستوى	المتغير
I (1)	Stat =-3.601 p=0.0256 مستقر	Stat =-1.857 P=0.3523 غير مستقر	LTAX_ORD
I (0)	/	Stat =-1.035 P=0.0340 مستقر	IND_MOD
I (1)	Stat =-3.829 p=0.0179 مستقر	Stat =-1.047 P=0.736 غير مستقر	LGDP_N
I (1)	stat=-2.508 p=0.0013 مستقر	Stat=-1.035 P=0.740 غير مستقر	LOIL_TAX

المتغيرات خليط بين I (0) و I (1)، وهو الوضع المثالي لتطبيق منهجية ARDL التي تتعامل مع هذا المزيج.

2. تحديد فترات الإبطاء المثلى واختيار النموذج الأمثل

يتم تحديد فترات الإبطاء المثلى (p, q_1, q_2, q_3) لنموذج ARDL باستخدام معيار (AIC) الذي يفضل في العينات الصغيرة لأنه أقل تحيزاً، ونظراً لصغر العينة، يحدد الحد الأقصى لفترات الإبطاء بـ 2 فترات (max lag = 2) لضمان درجات حرية كافية.

الجدول رقم (4-13) فترات الابطاء المثلى

Dependent Variable: LTAX ORD				
Method: ARDL				
Date: 03/12/26 Time: 02:01				
Sample (adjusted): 2001 2023				
Included observations: 23 after adjustments				
Maximum dependent lags: 2 (Automatic selection)				
Model selection method: Akaike info criterion (AIC)				
Dynamic regressors (1 lag, automatic): IND MOD LGDP N LOIL TAX				
Fixed regressors:				
Number of models evaluated: 16				
Selected Model: ARDL(1, 1, 0, 0)				
Note: final equation sample is larger than selection sample				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.*
LTAX ORD(-1)	0.541578	0.108898	4.973254	0.0001
IND MOD	1.325697	0.464329	2.855078	0.0105
IND MOD(-1)	-1.193846	0.439152	-2.718526	0.0141
LGDP N	0.282240	0.091558	3.082646	0.0064
LOIL TAX	0.095138	0.032090	2.964746	0.0083
R-squared	0.996872	Mean dependent var	7.264582	
Adjusted R-squared	0.996177	S.D. dependent var	0.699069	
S.E. of regression	0.043226	Akaike info criterion	-3.255084	
Sum squared resid	0.033633	Schwarz criterion	-3.008238	
Log likelihood	42.43347	Hannan-Quinn criter.	-3.193003	
Durbin-Watson stat	2.071154			
*Note: p-values and any subsequent tests do not account for model selection.				

المصدر: مخرجات برنامج EViews 12

كما هو واضح فإن النموذج الأمثل هو $ARDL(1, 1, 0, 0)$ وتكون المعادلة الخاصة به كالتالي:

$$LTAX_{ORDt} = \alpha_0 + \alpha_1 LTAX_{ORDt-1} + \beta_0 IND_{MODt} + \beta_1 IND_{MODt-1} + \gamma_0 LGDP_{Nt} + \delta_0 LOIL_{TAXt} + \varepsilon_t$$

3. اختبار التكامل المشترك (Bounds Test)

اختبار الحدود (Bounds Test) الذي طوره Pesaran et al (2001) يتيح اختبار وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات دون الحاجة لمعرفة ترتيب تكاملها مسبقا ويعتمد الاختبار على صياغة النموذج في شكل معادلة تصحيح الخطأ غير المقيدة (UECM).

$$\begin{aligned} \Delta LTAX_{ORDt} = & \alpha_0 + \sum_{i=1}^p \theta_i \Delta LTAX_{ORDt-i} + \sum_{j=0}^{q_1} \phi_j \Delta IND_{MODt-j} + \sum_{k=0}^{q_2} \gamma_k \Delta LGDP_{Nt-k} \\ & + \sum_{m=0}^{q_3} \eta_m \Delta LOIL_{TAXt-m} + \lambda_1 LTAX_{ORDt-1} + \lambda_2 IND_{MODt-1} \\ & + \lambda_3 LGDP_{Nt-1} + \lambda_4 LOIL_{TAXt-1} + \mu_t \\ & + \lambda_1 LTAX_{ORDt-1} + \lambda_2 IND_{MODt-1} + \lambda_3 LGDP_{Nt-1} + \lambda_4 LOIL_{TAXt-1} + \mu_t \end{aligned}$$

حيث: Δ : يشير إلى الفروق من الدرجة الأولى، L : اللوغاريتم الطبيعي، وتقوم فرضيات الاختبار على ما يلي:

$H_0: \lambda_1 = \lambda_2 = \lambda_3 = \lambda_4 = 0$ (لا توجد علاقة طويلة الأجل)

$H_1: \lambda_1 \neq 0$ أو $\lambda_2 \neq 0$ أو $\lambda_3 \neq 0$ أو $\lambda_4 \neq 0$ (توجد علاقة طويلة الأجل)

الجدول رقم (4-14) اختبار التكامل المشترك

ARDL Long Run Form and Bounds Test				
Dependent Variable: D(LTAX ORD)				
Selected Model: ARDL(1, 1, 0, 0)				
Case 1: No Constant and No Trend				
Date: 03/12/26 Time: 02:03				
Sample: 2000 2023				
Included observations: 23				
Conditional Error Correction Regression				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LTAX ORD(-1)*	-0.458422	0.108898	-4.209646	0.0005
IND MOD(-1)	0.131851	0.080190	1.644242	0.1175
LGDP N**	0.282240	0.091558	3.082646	0.0064
LOIL TAX**	0.095138	0.032090	2.964746	0.0083
D(IND MOD)	1.325697	0.464329	2.855078	0.0105
* p-value incompatible with t-Bounds distribution.				
** Variable interpreted as $Z = Z(-1) + D(Z)$.				
Levels Equation				
Case 1: No Constant and No Trend				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
IND_MOD	0.287620	0.132318	2.173695	0.0433
LGDP_N	0.615676	0.073122	8.419895	0.0000
LOIL_TAX	0.207533	0.093070	2.229849	0.0387
EC = LTAX ORD - (0.2876*IND MOD + 0.6157*LGDP N + 0.2075*LOIL TAX)				
F-Bounds Test		Null Hypothesis: No levels relationship		
Test Statistic	Value	Signif.	I(0)	I(1)
F-statistic	33.78109	10%	2.01	3.1
k	3	5%	2.45	3.63
		2.5%	2.87	4.16
		1%	3.42	4.84

المصدر: مخرجات برنامج EViews 12

من خلال مخرجات Eviews نلاحظ ان قيمة فيشر المحسوبة أكبر من القيم الحرجة العظمى للاختبار عند جميع المستويات، أي نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل الفرضية التي تنص على وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات.

وبغرض تحديد طبيعة العلاقة من حيث أنها منطقية أو غير منطقية، نقارن t-statistic مع كل الحدود وعند جميع المستويات.

الجدول (4-15): اختبار طبيعة التكامل المشترك والعلاقة طويلة الأجل.

t-Bounds Test		Null Hypothesis: No levels relationship		
Test Statistic	Value	Signif.	I(0)	I(1)
t-statistic	-4.209646	10%	-1.62	-3
		5%	-1.95	-3.33
		2.5%	-2.24	-3.64
		1%	-2.58	-3.97

المصدر: مخرجات برنامج EViews 12

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن العلاقة بين المتغيرات منطقية بإعتبار أن القيمة المطلقة لـ t المحسوبة أكبر من كل الحدود عند جميع المستويات، وهذا ما يجعلنا نرفض فرضية العدم القائلة بأن العلاقة غير منطقية.

4. تقدير نموذج تصحيح الخطأ (ECM)

بعد تأكيد التكامل المشترك وتقدير معلمات الأجل الطويل، يصاغ نموذج تصحيح الخطأ لالتقاط التغيرات قصيرة الأجل وسرعة التعديل نحو التوازن:

$$\Delta LTAX_ORD_t = \alpha_0 + \sum_{i=1}^{p-1} \theta_i \Delta LTAX_ORD_{t-i} + \sum_{j=0}^{q_1-1} \phi_j \Delta IND_MOD_{t-j} + \sum_{k=0}^{q_2-1} \gamma_k \Delta LGDP_N_{t-k} + \sum_{m=0}^{q_3-1} \eta_m \Delta LOIL_TAX_{t-m} + \lambda \cdot ECT_{t-1} + \mu_t$$

حيث ECT_{t-1} هو حد تصحيح الخطأ (بواقي معادلة الأجل الطويل المتأخرة بفترة).

ويجب أن تتوفر في معامل تصحيح الخطأ (λ) الشروط التالية:

- يجب أن يكون سالباً (بين -1 و 0، أو حتى بين -2 و 0 مع التذبذب التوازني).
- يجب أن يكون معنوياً إحصائياً ($p\text{-value} < 0.05$).

والجدول الموالي يخص تقدير نموذج تصحيح الخطأ.

الجدول (4-16): نموذج تصحيح الخطأ.

ARDL Error Correction Regression				
Dependent Variable: D(LTAX ORD)				
Selected Model: ARDL(1, 1, 0, 0)				
Case 1: No Constant and No Trend				
Date: 03/12/26 Time: 02:41				
Sample: 2000 2023				
Included observations: 23				
ECM Regression				
Case 1: No Constant and No Trend				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(IND MOD)	1.325697	0.228006	5.814306	0.0000
CointEq(-1)*	-0.458422	0.036511	-12.55568	0.0000
R-squared	0.712010	Mean dependent var	0.101237	
Adjusted R-squared	0.698296	S.D. dependent var	0.072859	
S.E. of regression	0.040020	Akaike info criterion	-3.515954	
Sum squared resid	0.033633	Schwarz criterion	-3.417215	
Log likelihood	42.43347	Hannan-Quinn criter.	-3.491122	
Durbin-Watson stat	2.071154			
* p-value incompatible with t-Bounds distribution.				

المصدر: مخرجات برنامج EViews 12

من خلال الجدول أعلاه والخاص بتقدير نموذج تصحيح الخطأ (ECM)، نلاحظ أن معامل حد التصحيح CoinEq(-1) معنوي ويظهر بإشارة سالبة، وهذا يدل على وجود علاقة توازنه طويلة الأجل، وأن النموذج به معدل تصحيح الخطأ القادر على تحويل النتائج من الأجل القصير لتتماشى مع نتائج الأجل الطويل بسرعة 45% في الفترة الواحدة.

وبعبارة أخرى فإن النظام الجبائي يتعافى بنسبة 45% سنويا من أي صدمة أي أنه يحتاج إلى 2.2 سنة للتعافي الكلي بعد أي صدمة والعودة إلى التوازن مرة أخرى.

5. الاختبارات القياسية:

تبين الاختبارات القياسية التالية، ملائمة النموذج المستخدم والتأكد من خلوه من المشاكل:

• مشكلة الارتباط التسلسلي بين الأخطاء (LM):

يبين هذا الاختبار خلو النموذج من مشكلة الارتباط الذاتي، كون أن قيمة P-value أكبر من مستوى معنوية 5% كما يبينه الجدول الموالي، حيث أن قيمتها تساوي 0.45 وهي أكبر من معنوية 5%.

الجدول رقم (4-17) الارتباط التسلسلي بين الاخطاء

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:			
Null hypothesis: No serial correlation at up to 2 lags			
F-statistic	0.824890	Prob. F(2,16)	0.4561
Obs*R-squared	2.149882	Prob. Chi-Square(2)	0.3413

المصدر: مخرجات برنامج EViews 12

• اختبار Homoskedasticity test:

وهو اختبار يبين خلو النموذج من مشكل عدم ثبات التباين، ونلاحظ هنا أن قيمة P-value أكبر من مستوى المعنوية 5% كما يبينه الجدول الموالي.

الجدول رقم (4-18) اختبار خلو النموذج من مشكل عدم ثبات التباين


Heteroskedasticity Test: Harvey			
Null hypothesis: Homoskedasticity			
F-statistic	0.555351	Prob. F(5,17)	0.7325
Obs*R-squared	3.229313	Prob. Chi-Square(5)	0.6647
Scaled explained SS	4.994348	Prob. Chi-Square(5)	0.4166

المصدر: مخرجات برنامج EViews 12


• اختبار استقرار النموذج: ويتم اختبار استقرار النموذج عن طريق اختبار المجموع التراكمي للبواقي (CUSUM) واختبار المجموع التراكمي لمربعات البواقي (CUSUM OF SQUARES).

ويتم من خلالهما بيان التغيرات الهيكلية في البيانات ومدى انسجام المعلمات طويلة الأجل مع المعلمات قصيرة الأجل، ويتحقق الاستقرار الهيكلي للمعلمات المقدرّة إذا ما وقع الخط البياني لهما ضمن الحدود الحرجة عند مستوى معنوية 5%.

الشكل (4-20): اختبار CUSUM



الشكل (4-19): اختبار CUSUM OF SQUARES




المصدر: مخرجات برنامج EViews 12

يوضح الشكلين استقرار النموذج وملائمة الصيغة الخطية للبيانات عند مستوى معنوية 5 %، وهذا يدل على استقرار النموذج.

• فحص سلسلة بواقي التقدير: وهي تمثل الفرق بين القيم الحقيقية والمقدرة، وملاحظة مدى اقتراب القيم المقدرة من القيم الحقيقية.

الشكل (4-21) فحص سلسلة بواقي التقدير




المصدر: مخرجات برنامج EViews 12

يوضح الشكل أعلاه أن سلسلة البواقي تقترب كثيرا من القيم الحقيقية.

• اختبار التوزيع الطبيعي للبقايا:

يبين الشكل أدناه اختبار التوزيع الطبيعي للبقايا بحيث تشير جميع المتغيرات أنها تتبع التوزيع الطبيعي وفق اختبار جاك بيرا (Jarque-bera)، وهو يبين أن القيمة الاحتمالية له هي تقدر بـ 0.57 وهي أكبر من 5 %، وبالتالي تقبل فرضية التوزيع الطبيعي للبقايا.

الشكل رقم (4-22) اختبار التوزيع الطبيعي للبقايا



المصدر: مخرجات برنامج EViews 12

المطلب الثالث: تقدير معاملات الأجل الطويل

1. المعادلة التوازنية طويلة الأجل

بعد تأكيد وجود التكامل المشترك، يقدر نموذج ARDL المعلمات التوازنية طويلة الأجل والتي تشتق رياضياً من معلمات النموذج الديناميكي كالتالي:

$$LTAX_ORD = (0.2876 * IND_MOD) + (0.6157 * LGDP_N) + (0.2075 * LOIL_TAX)$$

2. التفسير الاقتصادي لكل معلمة

أ. معامل مؤشر العصرية (β_1):

إشارة مؤشر الرقمنة موجبة وذات دلالة إحصائية، وهو ما يشير إلى أن ارتفاع مؤشر العصرية بوحدة واحدة (أي 100%) يؤدي إلى زيادة لوغاريتم الجباية العادية بمقدار (0.2876) وعليه فإن الانتقال من عصرية بنسبة 0% إلى 100% يرفع الجباية العادية بنسبة $33\% \approx (e^{0.2876} - 1) \times 100$.

وعلى فإن العصرية توسع الوعاء الضريبي عبر دمج المكلفين في القطاع الموازي، وتحسن كفاءة التحصيل عبر تقليص تكلفة الامتثال (من 3.18 دينار لكل 100 دج محصلة في 2010 إلى 0.84 دينار في 2023 كما تم التطرق له في التحليل أعلاه.

ب. مرونة الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي ($\hat{\beta}_2$):

بما أن المتغيرين التابع والمستقل معبر عنهما بالصيغة اللوغاريتمية، فإن ($\hat{\beta}_2$) يقرأ مباشرة كمرونة. وبالتالي فإن زيادة الناتج غير النفطي بوحدة واحدة (100%) تؤدي إلى زيادة الجباية العادية بـ 61.57%. نلاحظ أن المرونة موجبة تعني أن العلاقة بين المتغيرين موجبة، بينما نلاحظ أنها أقل بكثير من 1 وهو ما يشير إلى كفاءة ضعيفة نسبياً في التحصيل وكذا وجود تسرب جبائي أو ضعف في التغطية، حيث أن كل نمو في الوعاء لا يترجم بزيادة في التحصيل إلا بنسبة تقدر بحوالي 61% فقط.

ج. مرونة الجباية النفطية ($\hat{\beta}_3$):

الإشارة موجبة وتشير إلى العلاقة الموجبة بين المتغيرين حيث أن الارتفاع في مستوى الجباية النفطية بوحدة واحدة (100%) يؤدي إلى ارتفاع الجباية العادية بنسبة 20.75%. ويمكن تفسير هذا الارتباط الموجب بكون أن ارتفاع الإيرادات النفطية تؤدي إلى زيادة الإنفاق الحكومي مما يؤدي إلى تحفيز النشاط الاقتصادي وبالضرورة ارتفاع الجباية العادية.

• التفسير الاقتصادي للنموذج:

النموذج يثبت بأن العصرية ليست مجرد تحديث إداري شكلي، بل هي أداة اقتصادية ذات مردودية مالية حقيقية، وتتسق هذه النتيجة مع:

1. توسيع الوعاء الضريبي: الأنظمة الإلكترونية (جبايتك، مساهمتك) تدمج مكلفين كانوا خارج الشبكة الضريبية، خاصة في الاقتصاد الموازي.
2. كفاءة النظام الضريبي: انخفاض تكلفة التحصيل بنسبة 74% (من 3.18 إلى 0.84 دج) يعني أن كل دينار ينفق على الإدارة الجبائية ينتج حصيداً أكبر.
3. امتثال المكلفين بالضريبة: التصريحات الإلكترونية تقلص فرص التلاعب والتهرب، وتزيد الشفافية وتبني الثقة بين المكلف والإدارة.

المطلب الرابع: التنبؤ بسيناريوهات عجز الميزانية (2024-2028)

انطلاقاً من معاملات نموذج ARDL المقدر، نبني ثلاثة سيناريوهات تنبؤية تستند إلى افتراضات مختلفة حول مسار العصرية وأسعار النفط والنمو الاقتصادي. يهدف التنبؤ إلى الإجابة على السؤال المحوري للأطروحة: إلى أي مدى يمكن لعصرية النظام الجبائي أن يساهم في تمويل الميزانية العامة للدولة في ظل تقلبات أسعار النفط؟

1. البيانات الأساسية (سنة الأساس 2023)

الجدول رقم (4-19) البيانات الأساسية للتنبؤ

المؤشر	القيمة
الجبائية العادية (2023)	3 719 مليار دج
الجبائية النفطية (2023)	5 678 مليار دج
الناتج غير النفطي (2023)	28 893 مليار دينار
مؤشر العصرية (2023)	0,534
النفقات العامة (تقدير 2024)	حوالي 16 700 مليار دج

2. السيناريو المتفائل (عصرية شاملة مع انتعاش نفطي):

نفترض في هذا السيناريو المشرق أن وتيرة العصرية ترتفع تدريجياً لتصل إلى 80 % في حدود 2028 عن طريق استكمال عصرية ورقمنة مراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب والوصول إلى ربط البيانات البنكية بالضرائب وكذا تعميم الفوترة الإلكترونية.

وبالنسبة للناتج المحلي الإجمالي غير النفطي فيتم افتراض تنفيذ الحكومة لإصلاحات اقتصادية هيكلية وتنويع اقتصادي معتبر مما ينتج عنه نمو سنوي للناتج بمعدل يتراوح بين 5-7 %.

كما يفترض هذا السيناريو استقرار أسعار النفط حول 80 دولار للبرميل وأن النفقات العامة للدولة تنمو بصفة منضبطة بحدود 1 % سنوياً، كما يفترض ثبات الموارد العادية والموارد الأخرى خلال كامل الفترة.

عند تطبيق هاته الافتراضات على المعادلة التوازنية المتوصل إليها عن طريق ARDL، تكون قيم الجبائية العادية (كمتغير تابع) خلال الفترة المستقبلية (2024-2028) كما هو موضح في الجدول أدناه.

وتجدر الإشارة إلى أنه وبغرض تبسيط الحسابات، فإن حاصل الجباية النفطية لم يتم تقسيمه بين الجزء الموجه للميزانية العامة للدولة والجزء الموجه لصندوق ضبط الإيرادات، بل تم اعتبار كل المداخل النفطية توجه مباشرة للميزانية، كون أن الصندوق سيمول العجز وبالتالي سيتم إضافة رصيده لتمويل العجز.

الجدول (4-20): توقعات السيناريو المتفائل

السنة	الجبابة العادية	الموارد العادية والموارد الأخرى	الجبابة النفطية الإجمالية (ميزانية + صندوق الضبط)	إجمالي الإيرادات	التنفقات	عجز الميزانية السنوي	العجز كنسبة من الناتج الإجمالي غير النفطي
2024	4 195,91	1000	5 700,00	10 895,91	15 275,00	4 379,09	-12,13%
2025	4 496,60	1000	5 720,00	11 216,60	15 427,75	4 211,15	-11,00%
2026	4 817,33	1000	5 730,00	11 547,33	15 582,03	4 034,69	-9,95%
2027	5 160,13	1000	5 735,00	11 895,13	15 737,85	3 842,72	-8,94%
2028	5 525,95	1000	5 732,00	12 257,95	15 895,23	3 637,28	-7,98%

المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على النموذج القياسي

وفقا لهذا السيناريو (المشرق)، فإن تسريع وتيرة العصرية بالإضافة إلى الافتراضات المتعلقة بالانتعاش النفطي والإصلاحات الهيكلية، كل هذا يزيد من حصيلة الجباية العادية لتتجاوز 5500 مليار دينار سنة 2028 ويصبح معدل تغطيتها لإجمالي الإيرادات العامة في نهاية الفترة 45 % بدلا عن 38 % في بداية الفترة، كما يتقلص العجز في نهاية الفترة إلى منطقة مقبولة حسب المعايير الدولية (أقل من 15 %).

3. السيناريو الأساس (استمرار الوضع القائم):

نفترض في هذا السيناريو أن مؤشر العصرية يرتفع ببطء لتصل إلى 0.65 % في حدود 2028، وبالنسبة للناتج المحلي الإجمالي غير النفطي فيتم افتراض نمو سنوي معتدل بمعدل بحوالي 3 % سنويا. كما يفترض هذا السيناريو تراجع تدريجي لأسعار النفط من 80 دولار إلى 65 دولار للبرميل، وأن النفقات العامة للدولة تنمو بحدود 4 % سنويا، كما يفترض ثبات الموارد العادية والموارد الأخرى خلال كامل الفترة. عند تطبيق هاته الافتراضات على المعادلة التوازنية، تكون قيم الجباية العادية خلال الفترة المستقبلية (2028-2024) كما هو موضح في الجدول أدناه.

الجدول (4-21): توقعات السيناريو المرجعي

السنة	العجز كنسبة من الناتج الإجمالي غير النفطي	عجز الميزانية السنوي	النفقات	إجمالي الإيرادات	العجبة النفطية الإجمالية (ميزانية + صندوق الضبط)	الموارد العادية والموارد الأخرى	العجبة العادية
2024	-12,63%	4 558,16	15 275,00	10 716,84	5 700,00	1000	4 016,84
2025	-15,76%	5 861,49	15 886,00	10 024,51	5 000,00	1000	4 024,51
2026	-18,14%	6 946,56	16 521,44	9 574,88	4 500,00	1000	4 074,88
2027	-22,89%	9 028,95	17 182,30	8 153,35	3 200,00	1000	3 953,35
2028	-24,83%	10 090,48	17 869,59	7 779,11	2 700,00	1000	4 079,11

المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على النموذج القياسي

دون تسريع ملموس لمسار العصرية، ودون إصلاحات هيكلية حقيقية يتدهور عجز الميزانية تدريجياً ليتجاوز 24% من الناتج المحلي بحلول 2028، لأن العجبة العادية تنمو بوتيرة أبطأ من النفقات، كما ان العجبة النفطية لا تعوض الفرق.

4. السيناريو المتشائم (تعثر العصرية مع صدمة نفطية):

نفترض في السيناريو المتشائم أن مؤشر العصرية يتوقف عند 0.55% بسبب أعطال تقنية أو بسبب مقاومة مؤسساتية، وبالنسبة للناتج المحلي الإجمالي غير النفطي فيتم افتراض نمو سنوي معتدل ضعيف بمعدل 1% سنوياً بسبب غياب إصلاحات هيكلية وعدم الوصول إلى التنويع الاقتصادي.

كما يفترض هذا السيناريو انهيار أسعار النفط بين 40 إلى 50 دولار للبرميل، وأن النفقات العامة للدولة تنمو بحدود 5% سنوياً، كما يفترض ثبات الموارد العادية والموارد الأخرى خلال كامل الفترة.

عند تطبيق هاته الافتراضات على المعادلة التوازنية، تكون قيم العجبة العادية خلال الفترة المستقبلية (2024-2028) كما هو موضح في الجدول أدناه.

الجدول (4-22): توقعات السيناريو المتشائم

السنة	العجز كنسبة من الناتج الإجمالي غير النفطي	عجز الميزانية السنوي	النفقات	إجمالي الإيرادات	العجبة النفطية الإجمالية (ميزانية + صندوق الضبط)	الموارد العادية والموارد الأخرى	العجبة العادية
2024	-12,63%	4 558,16	15 275,00	10 716,84	5 700,00	1000	4 016,84
2025	-17,80%	6 491,71	16 038,75	9 547,04	4 650,00	1000	3 897,04
2026	-22,91%	8 435,80	16 840,69	8 404,89	3 650,00	1000	3 754,89
2027	-28,13%	10 464,85	17 682,72	7 217,87	2 650,00	1000	3 567,87
2028	-33,59%	12 618,40	18 566,86	5 948,46	1 650,00	1000	3 298,46

المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على النموذج القياسي

هذا السيناريو المتشائم يبين أن تعثر العصرية في ظل صدمة نفطية وعدم مباشرة إصلاحات هيكلية تؤدي إلى تنوع اقتصادي وبالتالي لنمو الناتج الداخلي وكذا عدم ضبط النفقات، كل هذا يدخل الميزانية في أزمة تمويلية خانقة، حيث يتجاوز العجز 33% من الناتج.

5. مقارنة بين السيناريوهات

الجدول رقم (4-23) مقارنة بين السيناريوهات

المؤشر (2028)	المتفائل	المرجعي	المتشائم
الجباية العادية (مليار دج)	5 525,95	4 079,11	3 298,46
العجز (% الناتج)	-7,98%	-24,83%	-33,59%
مؤشر العصرية	0.80	0.65	0.55
الفرق مع السيناريو المتشائم في الجباية العادية	+2 227,49	+780,65	-

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على جداول التوقعات للسيناريوهات

نلاحظ أن الفرق بين السيناريو المتفائل والمتشائم في الجباية العادية وحدها يبلغ 2 227 مليار دج سنويا بحلول 2028 وهو مبلغ يكفي لتمويل قطاعات كاملة من الميزانية.

تشير النتائج المتوصل إليها بقوة إلى أن عصرية الإدارة الضريبية الجزائرية لها أثر إيجابي ومعنوي على حجم الجباية العادية، وأن تسريع هذا المسار يعد الخيار الاستراتيجي لتقليص الاعتماد على الجباية النفطية المتقلبة وتحقيق استدامة تمويل الميزانية العامة

خلاصة الفصل الرابع:

من خلال هذا الفصل تم تحليل وقياس أثر عصرنة النظام الجبائي الجزائري على حصيلة الجباية العادية خلال الفترة (2010-2023)، وذلك من خلال نموذج قياسي سمح لنا بالتنبؤ بسيناريوهات عجز الميزانية للفترة 2024-2028

حيث كشف النموذج القياسي عن وجود علاقة موجبة طويلة الأجل بين مؤشر عصرنة الإدارة الجبائية وحصيلة الجباية العادية، ومعامل الأثر بلغ 0.2876، وهو ما يشير إلى أن العصرنة ساهمت في تحسين التحصيل الجبائي لكنها لم تبلغ بعد المستوى المنشود.

أما الجانب الاستشرافي فقد أظهر علاقة طردية موجبة ذات دلالة عالية بين سعر النفط ورصيد الميزانية، إلى جانب دلالة معامل الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي الذي جاء بقيمة 0.6157، مما يعكس أهمية الموارد غير النفطية في دعم التوازن المالي للدولة.

ومنه توصلنا إلى أن عصرنة الإدارة الجبائية الجزائرية وإن أسهمت في تعزيز الجباية العادية، فإن التبعية الهيكلية للجباية البترولية لا تزال تلقي بظلالها على توازنات الميزانية العامة، وهو ما يستدعي تعميق الإصلاحات وتكثيف برامج العصرنة والرقمنة لبلوغ أثر حقيقي في المدى المتوسط والبعيد.

الخاتمة العامة

من خلال دراسة وتحليل موضوع عصرنة النظام الجبائي الجزائري ومدى مساهمته في تمويل الميزانية العامة للدولة في ظل تقلبات أسعار النفط خلال الفترة: 2010-2023 وكذا مدى نجاعة عمليات العصرنة في تعزيز الإيرادات الجبائية وتحقيق استقلالية أكبر عن الربح النفطي الذي ظل لعقود طويلة الممول الرئيس للميزانية العامة للدولة خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات، ونستعرض فيما يلي أهمها.

I. نتائج الدراسة

1. نتائج تتعلق بمسيرة عصرنة النظام الجبائي الجزائري

تناولت الدراسة مسار عصرنة النظام الجبائي، وخلصت إلى جملة من النتائج:

- أظهرت قيم مؤشر العصرنة الجبائية تطورا تصاعديا مستمرا من قيمة شبه معدومة 0,003 عام 2010 إلى 0,534 عام 2023، بما يعكس تطورا نوعيا في بنية الإدارة الجبائية خلال فترة الدراسة.
- يمكن تقسيم مسيرة العصرنة إلى ثلاث مراحل متتالية: مرحلة التأسيس والبناء (2010-2015) التي شهدت إرساء البنية التحتية الرقمية، ومرحلة التوسع (2016-2020) التي اتسمت بتعميم استخدام البوابات الرقمية، ومرحلة النضج التدريجي (2021-2023) التي رسخت التحولات عن طريق استلام هياكل جبائية جديدة مجهزة بكل الوسائل والأنظمة العصرية بما فيها نظام جبايتك.
- ارتفعت نسبة الملفات الضريبية المعالجة إلكترونيا بصورة كبيرة، مع تنامي عدد المكلفين المدرجين في منظومة التصريح الإلكتروني، مما أسهم في تقليص أعباء التواصل المادي مع المراكز الجبائية.

2. نتائج تتعلق بتطور الإيرادات الجبائية وهيكل الميزانية

وضح تطور الإيرادات الجبائية العادية أنها تطورت بشكل إيجابي حيث:

- تضاعفت الإيرادات الجبائية العادية خلال فترة الدراسة من 1 280 مليار دينار عام 2010 إلى 3 719 مليار دينار عام 2023، بمعدل نمو متوسط سنوي بلغ 7,56%.
- بينت الدراسة أن هذا الارتفاع لم يكن خطيا، بل تخللته تذبذبات مرتبطة باضطرابات اقتصادية بارزة؛ إذ سجلت سنة 2020 تراجعا ملحوظا بنسبة -6,23% جراء تداعيات جائحة كوفيد وانهيار أسعار النفط، في حين عادت الإيرادات لتسجل قفزة تصاعدية بلغت 19,67% سنة 2023.
- بالنسبة لهيكل الميزانية، أظهرت بيانات جانب الإيرادات أن الإيرادات الجبائية العادية (غير النفطية) باتت تمثل نسبة متزايدة من إجمالي الإيرادات العامة، مما يشير إلى بدايات تحول هيكل نحو تنوع المصادر، رغم أن الإيرادات النفطية ظلت تحتفظ بثقلها في المعادلة التمويلية الإجمالية.

• كشفت البيانات المتعلقة بهيكل الإيرادات الجبائية العادية أن الضرائب المباشرة تمثل نسبة 43,83% من إجمالي الجباية العادية، تليها الرسوم المختلفة على الأعمال بنسبة 38,40%، فيما لا تتجاوز الحقوق الجمركية نسبة 14,42% .

• أبدت نسبة الضغط الجبائي غير النفطي استقرارا نسبيا تراوح بين 11,6% و 14,5% خلال فترة الدراسة، بمتوسط سنوي بلغ 13,45%، وقد شهدت هذه النسبة ذروتها سنة 2012 بـ 14,51%، ثم انخفضت تدريجيا لتبلغ 12,87% سنة 2023.

• جانب الإنفاق العام أظهر أن الإنفاق الجاري ظل يشكل الحصة الأكبر من إجمالي النفقات، في حين تراجع نسبة ميزانية التجهيز نتيجة التعديلات المرتبطة بتقلبات أسعار البترول.

3. نتائج القياس

اعتمادا على النتائج القياسية المستخرجة من تطبيق نموذج الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية الموزعة (ARDL) تم التوصل الى النتائج التالية:

أ. اختبارات جذر الوحدة (ADF):

أثبتت الاختبارات أن المتغيرات تتكامل بدرجات مختلفة؛ إذ تبين أن المتغير (IND_MOD) متكامل من الدرجة الصفرية I (0)، في حين أن المتغيرات (LOIL_TAX، LGDP_N، LTAX_ORD) متكاملة من الدرجة الأولى I (1)، وهو ما يبرر استخدام منهجية ARDL القادرة على التعامل مع المتغيرات ذات درجات التكامل المختلفة.

ب. اختيار النموذج الأمثل:

على أساس معيار أكايكي للمعلومات (AIC) وبعدهد فجوات أقصاه (2)، تم اختيار النموذج ARDL (1,1,0,0) كونه النموذج الأنسب لتمثيل العلاقة بين المتغيرات.

ج. اختبار الحدود (Bounds Test):

أكد اختبار الحدود وفق منهجية Pesaran, Shin & Smith (2001) وجود علاقة تكامل مشترك طويلة الأجل بين المتغيرات، إذ تجاوزت إحصائية الاختبار الحد الأعلى للقيم الحرجة عند مستوى دلالة 5%. وهذا يدل على وجود توازن طويل الأجل مستقر بين مؤشر العصرية الجبائية والإيرادات الجبائية العادية والنتائج المحلي الإجمالي وإيرادات الجباية النفطية.

د. نتائج المدى البعيد:

كشفت المعادلة طويلة الأجل المقدرة عن معاملات ذات دلالة إحصائية ومعنوية اقتصادية:

$$LTAX_{ORD_t} = 0.2876 \cdot INDMOD_t + 0.6157 \cdot LGDP_{N_t} + 0.2075 \cdot LOIL_TAX_t$$

• معامل $IND_MOD = 0.2876$: يعني ذلك أن ارتفاع مؤشر الرقمنة الجبائية بمقدار وحدة واحدة (100%) يفضي إلى زيادة الإيرادات الجبائية العادية بنسبة 33%، وتم احتسابها على أساس ($e^{0.2876} - 1 \approx 0.333$).

ومن نتائج العصرنة انخفاض تكلفة الدينار الجبائي بنسبة 74%، وكذا ارتفاع التصريحات الإلكترونية من 0,10% سنة 2017 إلى 84,40% سنة 2023.

• معامل $LGDP_N = 0.6157$: يثبت أن مرونة الإيرادات الجبائية العادية بالنسبة للنتاج المحلي الإجمالي تبلغ نحو 0,62، أي أن كل ارتفاع بـ 100% في الناتج المحلي يصاحبه ارتفاع بـ 61,57% في الإيرادات الجبائية، مما يشير إلى مرونة إيجابية ولكن دون الوحدة، أي أن النمو الاقتصادي يغذي الحصيلة الجبائية لكنه لا يكفي وحده للانتقال إلى نظام ضريبي عالي الكفاءة.

• معامل $LOIL_TAX = 0.2075$: وتشير إلى العلاقة الموجبة بين المتغيرين حيث أن الارتفاع في مستوى الجباية النفطية بوحدة واحدة (100%) يؤدي إلى ارتفاع الجباية العادية بنسبة 20,75%.

ويمكن تفسير هذا الارتباط الموجب بكون أن ارتفاع الإيرادات النفطية تؤدي إلى زيادة الإنفاق الحكومي مما يؤدي إلى تحفيز النشاط الاقتصادي وبالضرورة ارتفاع الجباية العادية.

هـ. نتائج المدى القصير ونموذج تصحيح الخطأ (ECM):

أثبت نموذج تصحيح الخطأ أن معامل تصحيح الخطأ (ECT) بلغ -0,45، وهو معامل سالب وذو دلالة إحصائية عند مستوى 5%، مما يعني أن حوالي 45% من أي انحراف عن التوازن طويل الأجل يصحح في السنة الموالية. وتشير هذه الديناميكية إلى أن التعديل يستغرق نحو 2.2 سنة كاملة للعودة إلى مسار التوازن بعد أي صدمة.

و. اختبارات الصلاحية:

أثبتت اختبارات الصلاحية متانة النموذج وموثوقيته:

- اختبار LM للارتباط التسلسلي أعطى قيمة احتمالية (P-value) تجاوزت 5%، مما ينفي وجود ارتباط تسلسلي بين البواقي.

- اختبار تجانس التباين (Homoskedasticity test) أثبت استقرار التباين.
- اختبار الاستقرار الهيكلي (CUSUM و CUSUM of Squares) أكد استقرار معاملات النموذج عبر الزمن في حدود مستوى الثقة 5%.
- اختبار Jarque-Bera للتوزيع الطبيعي للبقايا أعطى قيمة 0.57، مما يؤكد توزيعها الطبيعي.

4. نتائج تتعلق بتأثير تقلبات أسعار النفط

- خلال فترات الازدهار النفطي (2010-2014 و 2022-2023)، كانت الإيرادات النفطية تهيمن على الهيكل التمويلي للميزانية العامة، وقد بلغت إيرادات الجباية النفطية ذروتها عام 2022 بما يتجاوز 3 212 مليار دينار.
- خلال صدمتي الأسعار (2015-2016 و 2020)، أفضى تراجع الربح النفطي إلى ضغط مالي حاد، إذ تقلصت إيرادات الجباية النفطية إلى مستويات منخفضة جدا، وقد شهدت سنة 2016 انخفاض شديد في مستوى الإيرادات النفطية حيث ان الحصيلة الجبائية الموجهة لصندوق ضبط الإيرادات بلغت فقط (98.10 مليار دينار)، مما دفع نحو تسريع وتيرة الإصلاحات الجبائية والعصرنة.
- كما كشفت البيانات أن مساهمة الجباية النفطية في إجمالي الإيرادات انخفضت من 49.13 % عام 2010 إلى 44% عام 2023، مما يجسد تحولا هيكليا جزئيا ولكن ذا دلالة في التركيبة التمويلية للميزانية.

II. مناقشة الفرضيات

الفرضية الأولى: توجد علاقة قوية بين عصرنة النظام الجبائي واستدامة تمويل الميزانية العامة

- بالنسبة التطور الكمي للرقمنة الجبائية، انتقل مؤشر العصرنة الجبائية (INDMOD) من قيمة شبه منعدمة 0.0031 عام 2010 إلى 0.5344 عام 2023، بما يعادل تحولا من صفر رقمي تقريبا إلى بلوغ أكثر من نصف المسافة نحو التحول الرقمي الكامل. وفي الوقت ذاته، تضاعفت الإيرادات الجبائية العادية من 1280 مليار دينار إلى 3719 مليار دينار، بمعدل نمو متوسط سنوي بلغ 7.56%.
- وفيما يخص النموذج القياسي ARDL، أثبت اختبار الحدود (Bounds Test) وجود علاقة تكامل مشترك طويلة الأجل بين مؤشر الرقمنة (IND_MOD) وبقية المتغيرات بما فيها الإيرادات الجبائية العادية (LTAX_ORD). وقد بلغ معامل IND_MOD في المعادلة طويلة الأجل 0.2876، وهو معامل دال

إحصائياً، مما يعني أن كل ارتفاع بمعدل 100% في مؤشر الرقمنة سيفضي إلى زيادة في الإيرادات الجبائية تقدر بنحو 33%.

- أما ما تعلق باستدامة التمويل، كشف النموذج أن معامل تصحيح الخطأ (ECT) بلغ -0.45، وهو سالب ودال إحصائياً، أي أن أي انحراف عن مسار التوازن طويل الأجل يصحح بنسبة 45% سنوياً، ويستغرق التعديل نحو 24 شهراً، هذا يثبت وجود آلية توازن هيكلية مستقرة.

- نسبة الضغط الجبائي (TAX-ORD/GDPN) تحركت في نطاق ضيق يتراوح بين 11.56% (2022) و14.51% (2012)، بمتوسط 13.45% فقط، وهو دون معدلات الدول النامية، وهذا يشير إلى أن الطاقة الاستيعابية للمنظومة الجبائية لم تستغل بالكامل رغم جهود العصرية.

- يمكن القول أن استدامة تمويل الميزانية تبقى مشروطة بمتغيرات خارجية كالنمو الاقتصادي، وليست محصورة بمستوى الرقمنة فقط.

الحكم على الفرضية:

الفرضية مقبولة جزئياً بشروط: توجد علاقة إيجابية ومعنوية ومقدرة قياسياً بين العصرية وتحسين الإيرادات، وتوجد علاقة توازن طويلة الأجل، غير أن القول بأن هذه العلاقة "قوية" يستوجب تحفظاً، كون أن حجم المعامل (0.2876) يشير إلى أثر معتدل وليس لأثر قوي، كما أن استدامة التمويل بمفهومها الشامل تتجاوز حدود العصرية الجبائية وحدها. وبالتالي، يمكن القول إنها (العصرية) رافد ضروري لكنه غير كاف بمفرده لتحقيق استدامة تمويل الميزانية.

الفرضية الثانية: أدت الإصلاحات الجبائية وعصرية الإدارة الضريبية إلى زيادة في الإيرادات الضريبية العادية.

- لقد ارتفعت الإيرادات الضريبية العادية من 1280 مليار دينار عام 2010 إلى 3719 مليار دينار عام 2023، بزيادة مطلقة تتجاوز 190% خلال فترة الدراسة.

- توسع هيكل الإدارة الجبائية المعنوية بالعصرية، حيث ارتفع عدد مراكز الضرائب المتخصصة المزودة بكل الوسائل والتجهيزات العصرية بما فيها نظام جبايتك من وحدة واحدة عام 2006 إلى 171 وحدة بنهاية 2023، كما قفزت نسبة الملفات المعالجة إلكترونياً من 0.10% عام 2017 إلى 84.40% عام 2023، وهو تحول رقمي معتبر في مدة قصيرة نسبياً.

- كما أكدت نتائج النموذج القياسي للنتائج قصيرة الأجل لنموذج تصحيح الخطأ (ECM) وجود أثر معنوي لمؤشر الرقمنة على الإيرادات حتى على المدى القصير، وإن كان أضعف مقارنة بالأثر طويل الأجل.

- رغم وضوح الزيادة المطلقة، إلا أنه يجب مراعاة ما يلي:
 - جزء من الزيادة الاسمية يعكس أثر التضخم وليس توسعا حقيقيا في الوعاء الضريبي.
 - نسبة الضغط الجبائي شهدت تذبذبا وليس ارتفاعا خطيا، مما يدل على أن النمو في الناتج المحلي أسرع أحيانا من توسع الوعاء الجبائي.
 - لا تزال فجوة التهرب الجبائي والاقتصاد غير الرسمي تحد من فاعلية الإصلاحات، إذ لم تسجل زيادة معتبرة في نسبة الضغط الجبائي.

الحكم على الفرضية:

الفرضية مقبولة، حيث أثبتت الأدلة الكمية والقياسية وجود زيادة في الإيرادات الضريبية العادية على امتداد فترة الدراسة، وأن لعصرنة النظام الجبائي أثر إيجابي ومعنوي عليها.

الفرضية الثالثة: تؤثر تقلبات أسعار النفط بشكل مباشر وقوي على رصيد الميزانية العامة، مع وجود علاقة طردية قوية بين أسعار النفط ورصيد الميزانية

- كشفت بيانات الدراسة أن سنوات الارتفاع في الأسعار النفطية (2010-2012 و 2022-2023) تقابلها نسب تمويل مرتفعة، وسنوات انهيار الأسعار (2015-2016 و 2020) تقابلها نسب تراجع واضحة في قدرة الميزانية التمويلية.

- كما أثبتت دراسة السيناريوهات الاستشرافية (2024-2028) المبنية على نموذج ARDL أن مستقبل رصيد الميزانية حساس جدا لسعر برميل النفط، حيث أن الفرق بين السيناريو التفاؤلي (سعر 80 دولار) والسيناريو التشاؤمي (سعر 55 دولار) يبلغ 2 227.49 مليار دينار في 2028، أي أنه يميل للسيناريو التفاؤلي.

- كما أكد نموذج ARDL وجود معامل موجب للجباية النفطية (0.2075) في تأثيرها على الجباية العادية، مما يشير إلى أن أسعار النفط تؤثر على الهيكل التمويلي الكلي وليس فقط على رصيد الميزانية.

الحكم على الفرضية:

الفرضية مقبولة: حيث تم إثبات أن تقلبات أسعار النفط تؤثر بشكل مباشر وقوي على رصيد الميزانية وفق علاقة طردية قوية.

الفرضية الرابعة: رغم الجهود المبذولة، لا يزال الاقتصاد الجزائري يعاني من التبعية الهيكلية العالية للجباية البترولية، ولم تنخفض هذه التبعية بشكل جوهري خلال فترة الدراسة.

- فبالنسبة للضغط الجبائي ومؤشر التبعية الربعية: ظلت نسبة الضغط الجبائي (TAX_ORD/GDPN) بين 11.56% و14.51% بمتوسط 13.45% دون تحول تصاعدي واضح. كما أن نسبة الجباية العادية إلى الناتج المحلي الإجمالي تراوحت في نطاق ضيق نسبياً، مما يثبت أن توسع الإيرادات الجبائية واکب في معظمه نمو الناتج دون أن يتجاوزه بصورة تغير قواعد التمويل.

- أما بالنسبة للسيناريوهات : كشف التحليل الاستشراقي (2024-2028) أن انخفاض سعر النفط إلى ما دون 55 دولار يؤدي مباشرة إلى عجز حاد في الميزانية يمتد من -12.63% إلى -28% من الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي بحلول 2027.

الحكم على الفرضية

الفرضية مقبولة، حيث أن الميزانية لا تزال تنهار في غياب الإيرادات النفطية الكافية، ومعادلة الميزانية العامة للدولة لا تحتل سعراً أقل من 60 دولار للبرميل دون أن تواجه إشكاليات تمويلية حادة.

III.توصيات الدراسة

استناداً إلى النتائج، نقدم جملة من التوصيات الموجهة لصانعي القرار والفاعلين في منظومة التمويل العمومي:

أ. توصيات تتعلق بتعميق مسيرة العصرية الجبائية: وذلك عن طريق:

_ رفع معدل الاستيعاب الرقمي لدى المكلفين:

العمل على توسيع قاعدة المكلفين المتفاعلين مع المنصات الرقمية الجبائية، ولا سيما أصحاب المهن الحرة وصغار التجار والحرفيين الذين لا يزالون خارج المنظومة الرقمية، ويستلزم ذلك تبسيط واجهات التطبيقات الرقمية، فضلاً عن اعتماد حوافز تشجيعية للمنخرطين في المنظومة الرقمية.

_ تطوير أنظمة التحليل البياني الضريبي الكبيرة (BIG DATA):

تحتاج المديرية العامة للضرائب إلى الاستثمار في أدوات الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات الضخمة لاكتشاف مواطن التهرب الجبائي وتحديد القطاعات ذات الإمكانيات الضريبية غير المستغلة. ويمكن الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في هذا الإطار.

_ إرساء الربط البياني بين الأجهزة الحكومية:

تسريع إقامة ربط رقمي مباشر وشامل بين المنظومة الجبائية ومنظومة الجمارك والتجارة والسجلات التجارية والسجل العقاري وصناديق الضمان الاجتماعي، فالتكامل البياني بين هذه الأجهزة يمكن من كشف تناقضات التصريحات الجبائية وتقليص الاقتصاد غير الرسمي.

ـ تطوير منظومة التدقيق والرقابة الجبائية الرقمية:

لا تكفي الرقمنة في مرحلة التصريح والدفع، بل يجب أن تمتد إلى مرحلة التدقيق والمراجعة الجبائية، باعتماد أنظمة للتدقيق الانتقائي المستند إلى تحليل المخاطر بدلا من الأساليب التقليدية، وذلك لرفع كفاءة التحصيل وتحسين الامتثال الجبائي.

ب. توصيات تتعلق بتنوع مصادر الإيرادات وتقليل التبعية النفطية:

ـ وضع استراتيجية وطنية للتنوع الجبائي:

تستدعي هشاشة التمويل العام أمام تقلبات النفط صياغة استراتيجية وطنية متكاملة تستهدف رفع نسبة الضغط الجبائي، عبر توسيع القاعدة الضريبية بدلا من رفع الأسعار، واستهداف القطاعات ذات المرونة الضريبية العالية.

ـ تفعيل ضريبة الثروة والعقارات:

تتضمن المنظومة الجبائية الجزائرية ثغرات في الاستغلال الأمثل لضرائب الثروة والعقارات والميراث، ويوصى هنا بمراجعة الوعاء الضريبي العقاري وتحديث السجل العقاري وربطه بالمنظومة الجبائية الرقمية لتحصيل حقوق الدولة بالكامل .

ـ إعادة النظر في التوزيع القطاعي للعبء الضريبي:

كشفت الدراسة عن تفاوت في العبء الضريبي بين القطاعات؛ إذ تهيمن الضرائب المباشرة بنسبة (43.83%) والرسوم المختلفة على الأعمال بنسبة (38.40%)، في حين تظل ضرائب قطاعات عديدة منخفضة، ويوصى هنا بإصلاح الإطار الجبائي للقطاع غير الرسمي.

ج. توصيات تتعلق بالموارد البشرية

ـ الاستثمار في الكفاءات المؤهلة:

تحتاج إدارة الضرائب إلى استقطاب كوادر متخصصة في الاقتصاد الرقمي والنكاه الاصطناعي وتحليل البيانات، إضافة إلى الاستمرار في تأهيل المفتشين والمحققين الجبائيين، ويوصى بوضع منظومة تحفيز تشجع على الأداء المتميز.

ـ تعزيز ثقافة الامتثال الضريبي الطوعي:

لا تكفي الرقمنة التقنية ما لم تترافق مع تحول ثقافي اجتماعي نحو الامتثال الضريبي الطوعي، ويوصى بإطلاق حملات توعية وطنية موجهة، ودمج التربية الجبائية في المناهج التعليمية، وإرساء ميثاق علاقة ثقة بين الإدارة الجبائية والمكلف.

ـ د. توصيات منهجية وأكاديمية

نوصي بتطوير منظومة إحصاء جبائي وطنية شاملة حيث لاحظنا وجود بعض الثغرات في منظومة الإحصاء الجبائي الجزائري، ولا سيما غياب بيانات تفصيلية عن التوزيع القطاعي والجغرافي للحصيلة الجبائية، ويوصى بتطوير نظام معلومات جبائي إحصائي مفتوح أمام الباحثين لتعزيز جودة الدراسات الأكاديمية.

IV. آفاق الدراسة وامتداداتها البحثية:

تفتح هذه الأطروحة آفاقا بحثية خصبة تستحق معالجة أعمق في أطروحات مستقبلية:

1. آفاق تتعلق بتطوير المنهجية القياسية

- يمكن توسيع النموذج القياسي بإضافة متغيرات تفسيرية إضافية كمعدل التضخم، ومؤشر حجم الاقتصاد غير الرسمي، مما يعطي نتائج أكثر شمولاً.
- كما يمكن اعتماد منهجية نماذج البيانات الطولية (Panel Data) لمقارنة الجزائر بمجموعة من الدول العربية والإفريقية ذات التجارب المماثلة في العصرية الجبائية، وهو ما يوفر أدلة مقارنة أكثر قوة.

2. آفاق تتعلق بالتعمق في دراسة الرقمنة الجبائية

- يقترح بحث أثر الرقمنة الجبائية على التهرب الجبائي والاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، باستخدام بيانات الديوان الوطني للإحصاء ومعطيات وزارة المالية.
- كما يقترح دراسة العلاقة بين الرقمنة الجبائية وتكاليف الامتثال الضريبي من منظور المكلفين، عبر استبيانات ميدانية وتحليل نوعي مكمل للتحليل الكمي.

3. آفاق تتعلق بالاستشراف والتوقع

- تفتح أمام الباحثين آفاق بناء نماذج توقعية لمسار الإيرادات الجبائية العادية حتى أفق 2030، مع سيناريوهات متعددة لتطور أسعار النفط ومعدلات العصرية، وذلك استكمالاً للسيناريوهات الثلاثة المطروحة لأفق 2028.
- يقترح بحث أثر الاقتصاد الرقمي والتجارة الإلكترونية على الوعاء الضريبي في الجزائر، في ضوء التوسع المتسارع للتجارة الإلكترونية ومتطلبات إخضاعها للضرائب.

قائمة المراجع

I. المراجع باللغة العربية:

أ. الكتب:

1. جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العملي، دار وائل للنشر، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2010.
2. حسين عبد الله، مستقبل النفط العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2006.
3. حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون - الجزائر، 2007.
4. دردوري لحسن، لقلطي الأخضر، أساسيات المالية العامة، دار حميثرا للنشر والترجمة، القاهرة - مصر، 2018.
5. سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، دار دجلة، عمان، 2011.
6. سوزي عدلي ناشد، المالية العامة: النفقات العامة - الإيرادات العامة - الميزانية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، 2006.
7. سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000.
8. عبد الصديق شيخ، الوجيز في المالية العامة وفقا للتشريع الجزائري، دار هومة.
9. عبد المجيد قدي، مدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.
10. فاطمة الزهراء، قضايا اقتصادية معاصرة، دار زهراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
11. قاسم نايف علوان، نجية ميلاد الزياتي، ضريبة القيمة المضافة، دار الثقافة، الأردن، 2008.
12. محمد عباس محرزي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005.

13. محمد عباس محرز، **اقتصاديات المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون-الجزائر، الطبعة الثالثة، 2008.
14. محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، **مبادئ المالية العامة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2007.
15. محمود عوف الكفراوي، **السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي**، مكتبة الاشعاع، مصر، الطبعة الأولى، 1997.
16. ناصر مراد، **الإصلاح الضريبي في الجزائر للفترة (1992-2003)**، منشورات بغداد، 2003.
17. ناصر مراد، **فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2016.
18. نوزاد عبد الرحمان الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، **المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2006.
19. يونس أحمد البطريق، المرسي السيد حجازي، **النظم الضريبية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.

ب. مقالات في مجلات علمية:

20. أشرف محمود علي محمود، منظمة الدول المصدرة للبترو (أوبك) ومنظمة الأقطار العربية المصدرة للنفط (أوبك) ودورها البارز في مجال السياسة النفطية، **المجلة القانونية (مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية)**.
21. بغداد بنين، عمر موساوي، **استخدام نماذج السلاسل الزمنية للتنبؤ بأسعار البترول-دراسة حالة أسعار بترول الجزائر-**، **المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية**، العدد 07، 2017.
22. بن عبيزة دحو، **أسعار البترول وسعر الصرف في الجزائر**، **المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة**، العدد 09، 2017.

23. بن موسى حمادي، الضرائب والغرامات في الجزائر خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر (1850-1900)، مجلة الحقيقة، العدد 36، 2015.
24. بوشامة مصطفى، عمامرة أسامة، واقع النظام الضريبي في دولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 04، العدد 01، 2019.
25. جازية أمير، عاشور يوسف، المنظومة الجبائية في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، المجلد 07، العدد 02، 2019.
26. جبار بودالي، مكايي زوبير، الرقابة على الميزانية العامة في ظل القانون 23-07، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة زيان عاشور بالجلفة -الجزائر، المجلد التاسع، العدد 02، 2024.
27. جلال عبد القادر، الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة للدولة بين النظرية والتطبيق-دراسة حالة الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلد 29 العدد 01.
28. جمال لعامرة، تطور فكرة ومفهوم الموازنة العامة للدولة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2001.
29. خالد سناطور، محمد حمر العين، قراءة في نظام الضريبة على الدخل الإجمالي وبوادر الرجوع الى نظام الضرائب النوعية على مختلف أصناف الدخل حسب مصدرها، مجلة الحقيقة، العدد 34، 2015.
30. رشا سالم الزبيدي، زينة شاكر عبد الكاظم، دور الاحتياطي النفطي العراقي في السوق النفطية العالمية للمدة (1990-2018)، مجلة الواسط للإنسانية، المجلد 15، العدد 44، 2019.
31. سلام كاظم شاني الفتلاوي، ياسر علي محمد علوان الراجحي، قياس وتحليل اقتصاد الظل في واقع الاقتصاد العراقي للمدة (1995-2019)، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية والمالية، المجلد 13، العدد 03، 2021.
32. الصافية لشلج، الإصلاح الضريبي، الأسباب، الدوافع والأهداف، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، العدد 04، 2016.
33. عبد الله فاضل الحياي، العلاقة بين الفساد واقتصاد الظل في العراق -مقاربة تجريبية-مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 05، العدد 02، 2020.

34. عبد الله قبيوغة، عبد الله لعباسي، متطلبات التنظيم الضريبي للتجارة الالكترونية: تحديات ومشاكل، مجلة النمو الاقتصادي والمقاولاتية، المجلد 06، العدد 04، 2023.
35. العمري هاشمي، صالح بزة، التجارة الالكترونية في الجزائر واقعها وتحدياتها الضريبية، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد 08، العدد 02، 2021.
36. العيد خيراني، تحديات فرض الضرائب على المعاملات التجارية الالكترونية في الجزائر " دراسة استشرافية على ضوء القانون 05-18"، مجلة استراتيجيات التحقيقات الاقتصادية والمالية، المجلد 03، العدد 02 ن 2021.
37. فاتح أحمية، تقييم مؤشرات أداء النظام الضريبي الجزائري خلال الفترة (2010-2014)، مجلة أبعاد اقتصادية، جامعة محمد بوقرة-بومرداس، الجزائر، 2016.
38. لزهر ساحلي، الاحتياطات النفطية المؤكدة والتنمية الاقتصادية في الجزائر: دراسة قياسية للفترة (1980-2018)، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 9، العدد 04، 2021.
39. مالك عليان، إعداد الميزانية العمومية في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، مجلة صوت القانون، المجلد 07، العدد 03، 2021.
40. محمد تيرش، كريم ولد النبية، استمرار تسلط الضرائب العربية على قبائل عمالة وهران (1830-1918)، مجلة عصور الجديدة، المجلد 10، العدد 01، 2020.
41. محمد حمدي، تشخيص الميزانية العامة للدولة ومكانتها في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، 2023.
42. محمد عادل قصري، كمال كرمة، آفاق منظمة الدول المصدرة للنفط "الأوبك" ورهاناتها المستقبلية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، دراسات اقتصادية، العدد 37، 2019.
43. محمد مداحي، الاستثمار في الطاقات المتجددة كبديل تنموي ممكن لإحداث التنمية الاقتصادية في الجزائر، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد الثامن، 2015.
44. مراد علة، تطورات أسعار النفط في الأسواق العالمية دراسة تحليلية للفترة (2000-2014)، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، المجلد 3، العدد 9.

45. مصطفى مختاري، السياسة الجبائية في الجزائر على ضوء قانون المالية 2016، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية--دراسات اقتصادية- 25(2)، جامعة زيان عاشور بالجلفة،
46. منال بلقاسم، تحليل العلاقة بين الأسعار الفورية والأسعار المستقبلية للنفط الخام في الأسواق الدولية، المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية والمالية، المجلد 3، العدد 1، 2020.
47. ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 02، 2003.
48. ناصر مراد، بن عياد سمير، شروط فعالية النظام الضريبي الجزائري، مجلة دراسات جبائية، العدد 03، 2013.
49. نرجس فريوة، سيساني ميدوم، مخاطر اقتصاد الظل في العالم: مع الإشارة لوضع الجزائر، مجلة الأبحاث الاقتصادية، المجلد 17، العدد 02، 2022.
50. هاني التابعي محمد جزر، حوكمة الإدارة الضريبية أداة لتدنية المخاطر الضريبية، مجلة البحوث المالية والتجارية، مصر، مجلد 18، العدد 02، 2017.
51. وليد شابو، الحكومة العامة وتطورها ضمن الإدارة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر (1830-1939)، المجلة التاريخية الجزائرية، العدد 20، المجلد 05، 2021.
52. يوسف جيلالي، تصنيف وتوزيع النفقات العامة في الجزائر، دراسة مقارنة بين النظام الميزانياتي السابق المقرر بالقانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم، والإصلاح الميزانياتي المقرر بالقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية المعدل والمتمم، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد السابع، العدد الثاني، جامعة الشلف، 2023.

ت. الرسائل والأطروحات العلمية:

53. إبراهيم حراش، عصنة الإدارة الضريبية كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير، دراسة تقييمية للتجربة الجزائرية 2002-2010، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2011/2012.
54. أحمد محمود عبد الله الأستاذ، تقدير حجم الاقتصاد الخفي في الأراضي الفلسطينية-دراسة قياسية، رسالة ماجستير في اقتصاديات التنمية، كلية التجارة بالجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، 2013.

55. أحمد نصير، أثر السياسات الاقتصادية الكلية على الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة 1990-2012، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر 3، 2015.
56. إسماعيل عزازي، دور النظام الضريبي في معالجة الاختلالات الاقتصادية مع دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري خلال الفترة (2000-2007)، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009/2008.
57. باية عبدات، تأثير انهيار أسعار البترول على بعض مؤشرات الاقتصاد الجزائري: دراسة قياسية استشرافية 1995-2018، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، 2023/2022.
58. بوتيارة سمير، إصلاحات النظام الجبائي في الجزائر وانعكاساتها على تطور الجباية المحلية- دراسة حالة مجموعة من بلديات ولاية المسيلة، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2025/2024.
59. بوجمعة قويدري قويشيج، انعكاس تقلبات أسعار البترول على التوازنات الاقتصادية الكلية في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2009/2008.
60. توفيق دحماني، الضرائب في الجزائر (1206-1286/1792-1865)، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر، 2008/2007.
61. رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي-دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة-الجزائر، 2014/2013.
62. سفيان بوزيد، عوائد التحصيل الجبائي ومساهمتها في الميزانية العامة للدولة، دراسة حالة الجزائر ما بين 2000-2010، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة تلمسان، السنة الجامعية 2016/2015.
63. سمية موري، آثار تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر، دراسة قياسية، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2015/2014.

64. سهام مانع، أثر تقلبات أسعار النفط على سعر صرف الدينار الجزائري، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر3، 2019/2018.
65. سيدي عمر رزقه، إشكالية تمويل المشاريع الاستثمارية في الشركات النفطية في ظل تذبذبات أسعار النفط (دراسة مقارنة لبعض الشركات)، أطروحة دكتوراه، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.
66. عبد الله جامع، أثر تطورات أسعار النفط خلال الفترة (2000-2010) على الاقتصاديات النفطية-دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012/2011.
67. علوي شمس نريمان، أثر الإصلاحات الجبائية في تمويل عجز الموازنة العامة-دراسة قياسية تحليلية لحالة الجزائر خلال الفترة (1992-2018)، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2021/2020.
68. فاطمة مفتاح، تحديث النظام الميزاني في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، جامعة أبي بكر بالقائد تلمسان، السنة الجامعية 2011/2010.
69. قدي عبد المجيد، فعالية التمويل بالضريبة في ظل التغيرات الاقتصادية الدولية، دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري في الفترة 1988-1995، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 1995.
70. مباني عبد المالك، الجزائر في ظل تحولات الاقتصاد العالمي للمحروقات، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2014/2013.
71. منذر فضيل بن عياش، حوكمة الميزانية العامة للدولة، دراسة تحليلية للقانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 المتعلق بقوانين المالية-دراسة حالة لوزارة المالية، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2025/2024.
72. مؤيد جميل محمد ميالة، علاقة النظام الضريبي بالنظم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في فلسطين، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية التجارة، نابلس، فلسطين، 2006.

73. نعيمة حمادي، "تقلبات أسعار النفط وانعكاساتها على تمويل التنمية في الدول العربية خلال الفترة 1986-2008" مذكرة لنيل شهادة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي، جامعة الشلف 2008-2009.

74. وداد بوقلع، مساهمة الإصلاحات الجبائية في تحسين مردودية النظام الضريبي الجزائري-دراسة تحليلية للفترة 1992-2019، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، الجزائر، 2021/2022.

75. وسام عمرون، أثر تقلبات أسعار النفط على الانفاق الحكومي في الجزائر-دراسة قياسية (2000-2020)، أطروحة دكتوراه، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2022/2023.

ث. ملتقيات:

76. كمال باصور، واقع الاقتصاد الجزائري في ظل تقلبات أسعار البترول خلال الفترة 2000-2015، مجمع أعمال الملتقى الدولي "متطلبات تحقيق الإقلاع الاقتصادي في الدول النامية في ظل انهيار أسعار المحروقات"، جامعة البويرة، الجزائر، أيام 29-30 نوفمبر 2016.

ج. تقارير ومنشورات:

77. أمينة مخلفي، محاضرات حول مدخل الى الاقتصاد البترولي (اقتصاد النفط) الجزء الأول، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013/2014.

78. أندوراس عاطف وليم، السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول لاقتصاد السوق، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، 2005.

79. أوكيل محمد أمين، محاضرات في قانون الميزانية العامة كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2014/2015.

80. حميد بوزيدة، محاضرات في جباية المؤسسة، جامعة بومرداس، الجزائر، 2020/2021.

81. رسالة المديرية العامة للضرائب، تبسيط الإجراءات الإدارية نحو تحسين الخدمة العمومية، عدد 69، 2013.

82. زيرمي نعيمة، محاضرات في جباية المؤسسة (الجزء الأول)، جامعة طاهري محمد، بشار-الجزائر، 2016/2015.

83. فريدريك شنايدر، دومينيك إنستي، الاختباء وراء الظلال: نمو الاقتصاد الخفي، سلسلة قضايا اقتصادية لصندوق النقد الدولي، العدد 30، 2002،

84. محمد أحمد الدوري، "محاضرات في الاقتصاد البترولي"، ديوان المطبوعات الجامعية، عنابة، الجزائر، 1983.

85. محمد جمام، محاضرات في المالية العامة، جامعة العربي بن مهيدي، 2013/2012.

86. منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك)، تقرير الأمين العام السنوي ال 51، الكويت، 2024.

ح. القوانين والتشريعات والمراسيم:

87. القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 35.

88. الأمر رقم 10-02 المؤرخ في 26 غشت 2010 يعدل ويتمم الأمر 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 والمتعلق بمجلس المحاسبة، الجريدة الرسمية الصادرة في 01 سبتمبر 2010، العدد 50.

89. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الطبعة 2016.

90. النظام الجبائي الجزائري، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديرية الاتصال والعلاقات العامة، طبعة 2025.

91. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الطبعة 2020.

92. قانون الضرائب غير المباشرة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الطبعة 2024.

93. قانون المالية لسنة 2002، المعدل والمتمم بموجب المادة 54 من قانون المالية لسنة 2007

94. القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07/07/1984، المتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية، العدد 28، الصادرة بتاريخ 10 جويلية 1984.

95. القانون 91-25 المؤرخ في 18/12/1991 المتضمن قانون المالية 1992، الجريدة الرسمية، العدد 65.

96. المرسوم التنفيذي رقم 06-327 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006، يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلحاياتها، الجريدة الرسمية، العدد 59.
97. قانون رقم 06-24، المؤرخ في 26 ديسمبر 2006، المتضمن قانون المالية لسنة 2007، الجريدة الرسمية، العدد 85.
98. المرسوم التنفيذي رقم 07-364 المؤرخ في 28 نوفمبر 2007، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية.
99. مرسوم تنفيذي رقم 08-272 المؤرخ في 6 سبتمبر 2008 يحدد صلاحيات المفتشية العامة للمالية، الجريدة الرسمية الصادرة في 7 سبتمبر 2008، العدد 50.
100. القانون 16-01 المؤرخ في 6 مارس 2016، يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية الصادرة في 7 مارس 2016، العدد 14.
101. القرار المؤرخ في 24 ديسمبر 2017 الصادر في 31 ديسمبر 2017، يحدد الحد الأدنى لرقم أعمال الشركات التي تندرج ضمن اختصاص مديرية كبريات المؤسسات
102. القانون العضوي 18-15 المؤرخ في 2 سبتمبر 2018، المتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية، العدد 53.
103. المرسوم التنفيذي رقم 20-354 المؤرخ في 30 نوفمبر 2020 المحدد العناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة، الجريدة الرسمية، العدد 73 الصادرة في 6 ديسمبر 2020.
104. مرسوم رئاسي رقم 21-540 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021، يحدد صلاحيات المفتشية العامة لمصالح الدولة والجماعات المحلية وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية العدد 98 الصادرة بتاريخ 28 ديسمبر 2021.
105. القانون رقم 23-07 المؤرخ في 21 يونيو 2023، يتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية، العدد 42.
106. القانون رقم 22-08 المؤرخ في 5 ماي 2022، يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلحاياتها، الجريدة الرسمية، العدد 32.

II. المراجع باللغة الأجنبية:

107. Duverger Maurice, **Élément de Fiscalité**, presses universitaires de France, Paris, 1976.

108. Abdelaziz Belouadah, Samir Ghouini, Chihab Ilimi, Sellat Fafida, **digitization of the tax system and its role in supporting the tax audit strategy case study in djelfa 2017-2024**, journal of Informatics Education and Research, vol 5 Issue 4, 2025.

109. Bendoukha Mohamed Reda, **The Social Economic Impacts of Organic Law 18/15 on Public Sector Accounting Reform in Algeria**, journal of Economic Integration, vol 12, n 04, 2024.

110. Boudia Mounya, Fakhari Farouk, Zebiri Noura, **la crise économique actuelle en Algérie entre les fluctuations des prix de pétrole et l'exploitation des potentialités pour la réalisation du décollage économique** -étude analytique, journal of Economic & Financial Research, volume 4, issue 2, 2017

111. Chehat Ryma, Rezig Kamel, **la loi de règlement budgétaire**, cercle des études et recherches juridiques et politiques, volume 05 n 02, 2021.

112. Hamilton, James D, "**Oil and the Macroeconomy Since World War II**", *journal of political Economy*, Vol 91, 1983.

113. Ismail Sari, Abdelkader Haouari, Sadek Hadi, **Adopting program and performance budgeting as an alternative to the traditional budget: A strategic vision for fiscal discipline and Deficit Reduction in the Algeria budget(Canada Experience as a Model)** , journal of contemporary Business and Economic Studies, vol 08, no 02, 2025.

114. Kehinde Olagoke Arizibi and other, **Addressing the challenges of taxation E-commerce and digital services in the globalized economy**, World journal of Advanced Research and Reviews, vol 24, n 02, 2024.

115. Rebihi Belkhiri, Mohamed Adel Kesri, **Budgetary reform in accordance with organic law 15-18**, Economic studies journal, 2025, volume 19, n 03.

116. Rima Berarma, **the state of energy security in Algeria- stakes and challenges**, forum for economic studies and research journal, volume 9, n 02, 2025.
117. Robert O. Keohane's, **State power and industry influence: American foreign oil policy in the 1940s**, Cambridge University press, Vol 36, n 1, 1982.
118. Saida Slimani, **Measuring the impact of digitalization on modernization in tax administration a field study of a sample of tax administration in the wilaya of Constantine**, Journal of Economic Additions, volume 09, 2025.

ت. منشورات وتقارير:

119. Bilan ministère des finances 2010.
120. Marketa pilatova, **Optimization of oil production by OPEC countries**. Faculty of Social Sciences, Institute of Economic Studies, 2017/ 2018.
121. OPEC Annual Statistical Bulletin 2023
122. OPEC Annual Statistical Bulletin 2025.

III. المواقع الالكترونية:

123. <https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi> الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب، تاريخ الاطلاع 2026/01/29 على الساعة 21:00.
124. <https://www.eia.gov/todayinenergy/detail.php?id=7110#> تم الاطلاع في 2026/01/31.
125. <https://newsbase.com/story/algeria-s-oil-exports-fall-2-in-2025-despite-year-end-rebound-419950> تاريخ الاطلاع 2026/01/30 على الساعة 22:40

126. <https://algeriainvest.com/premium-news/exportations-petrolieres-le-principal-client-de-lalgerie-ne-se-trouve-plus-en-europ> تاريخ الاطلاع 2025/12/17 على الساعة 12:15.
127. <https://newsbase.com/story/algeria-s-oil-exports-fall-2-in-2025-1-despite-year-end-rebound-419950> تاريخ الاطلاع 2026/02/01 على الساعة 15:00.
128. <https://midanalmal.com/employ/who-are-the-opec-plus-countries/> تاريخ الاطلاع 20 ديسمبر 2025 على الساعة 11:00.
129. Article « Transactions pétrolières conclues à l'échelle mondiale en juillet 2025 », <https://www.algeriainvest.com/AlgeriaIC/public/premium-news/transactions-petrolieres-conclues-a-lechelle-mondiale-en-juillet-2025-cinq-5-contrats-petroliers-placent-lalgerie-en-tete-du-classement-mondial> تاريخ الاطلاع: 2026/01/03
130. <https://algeriainvest.com/premium-news/petrole-voici-les-10-principaux-clients-de-lalgerie-en-2024> تاريخ الاطلاع 2026/01/15 على الساعة 14:00.
131. <https://eccoclimate.org/the-risks-of-a-delayed-transition-for-algeria/> تاريخ الاطلاع 2026/01/15 على الساعة 14:30.
132. <https://attaqa.net/> تقارير وحدة أبحاث الطاقة، تاريخ الاطلاع 2025/11/30.

قائمة الملاحق

الملحق 1: تطور التصريحات الإلكترونية مقابل إجمالي التصريحات

(المصدر: المديرية العامة للضرائب)

Direction Générale des Impôts*									
télédéclaration/total declaration									
exercice	total declaration	G50	TVA	IBS	IRGS	TAP	IFU	IRGP	télédéclaration
2017	38 407	31 745	2	1	23	14	0	0	39
2018	498 083	311 131	47 939	262	48 126	48 330	0	1	158 635
2019	1 162 393	286 914	230 428	4 742	237 258	236 489	2 096	3 814	816 725
2020	1 272 488	270 094	276 903	2 840	283 422	284 042	3 416	4 863	966 787
2021	1 695 693	390 181	359 816	527	368 394	370 549	15 399	6 102	1 223 042
2022	2 613 222	358 623	590 693	12 365	602 518	609 655	25 311	11 536	2 112 158
2023	4 285 594	286 467	1 037 272	27 599	1 054 444	1 082 112	56 595	33 723	3 616 886
2024	6 218 916	287 027	1 611 388	42 773	1 629 734	349 173	288 334	59 379	4 301 126
2025	8 845 789	465 841	1 902 484	50 197	1 939 257	93 469	592 909	73 749	4 771 665

الملحق 2: عدد المراكز الضريبية (CDI) والمراكز الجوارية للضرائب (CPI)، المزودة بنظام المعلومات

جبايتك خلال 2025 (المصدر: المديرية العامة للضرائب)

Direction générale des Impôts *			
liste des site déployés par JIBAYATIC (2026)			
DRI	DIW	CDI	CPI
ALGER	ALGER CENTRE	CDI ALGER CENTRE	
	ALGER EST	CDI ROUBA CDI BAB EZZOUAR	
	ALGER OUEST		
ANNABA	ANNABA	CDI ANNABA	CPI EL BOUNI CPI EL HADJAR CPI ANNABA NORD CPI AIN BERDA
	GUELMA	CDI GUELMA	CPI HÉLIOPOLIS CPI BOUCHEGGOUF CPI OUED ZENATI
	SOUK AHRAS	CDI DE SOUK AHRAS	CPI SOUK AHRAS CPI SEDRATA CPI MEHARNA
	TEBESSA	CDI TEBESSA	CPI CHEREA CPI BIR EL ATER CPI TEBESSA
	SKIKDA	CDI SKIKDA	CPI EL HARROUCH CPI AZZABA CPI COLLO CPI SKIKDA CPI TAMALOUS
	EL TAREF	CDI EL TAREF	CPI BOUHADJAR CPI EL TAREF CPI EL KALA CPI DREAN CPI BEN M'HIDI
	OUM EL BOUAGHI	CDI OUM EL BOUAGHI	CPI OUM EL BOUAGHI CPI AIN FEKROUNE CPI AIN MILLA CPI AIN BEIDA CPI MESKIANA
	BECHAR	CDI BECHAR	CPI ABADLA
	ADRAR	CDI ADRAR	CPI REGGANE CPI ADRAR
	TIMMOUNE		
	BENI ABBES		
	BORDJ BADJI MOKHTAR		
		CDI EL BAYADU	CPI EL BAYADU

liste des site déployés par JIBAYATIC (2026) *			
DRI	DIW	CDI	CPI
BECHAR	BECHAR	CDI BECHAR	CPI MESKIANA CPI ABADLA
	ADRAR	CDI ADRAR	CPI REGGANE CPI ADRAR
	TIMMOUNE		
	BENI ABBES		
	BORDJ BADJI MOKHTAR		
	EL BAYADH	CDI EL BAYADH	CPI EL BAYADH
	NAĀMA	CDI NAĀMA	CPI NAĀMA CPI AIN SEFRA CPI MECHERIA
	TINDOUF Tizi Ouzou	CDI TINDOUF CDI TIZI OUZOU	CPI TINDOUF
BLIDA	DJELFA	CDI DJELFA	CPI DJELFA CPI AIN OUASSARA CPI HASSI BAHBAH CPI MESSAAD
	MEDEA BOUMERDES	CDI MEDEA	
	BLIDA	CDI BLIDA CDI BOUFARIK	CPI BLIDA 1 CPI BLIDA 2 CPI BOUFARIK CPI LARBAA CPI MOUZAIA
	TIPAZA	CDI TIPAZA	CPI TIPAZA CPI KOLEA CPI CHERCHELL CPI BOUS ISMAIL
	CHLEF	CDI CHLEF	CPI CHLEF CPI OULED FARES CPI BOUKADIR CPI OUED EL FODDA CPI TENES
AÏN DEFLA	CDI AÏN DEFLA	CPI AÏN DEFLA CPI EL ATTAÏF CPI KHEMIS MELLANA	
TIARET	CDI TIARET	CPI TIARET CPI SOUGHEUR	

Direction générale des Impôts		•		
		liste des site déployés par JIBAYATIC (2026)		
DRI	DIW	CDI	CPI	
CHLEF	TIARET	CDI TIARET	CPI TIARET	
			CPI SOUGUEUR	
	RELIZANE	CDI RELIZANE	CPI FRENDA	
			CPI RELIZANE	
	MOSTAGANEM	CDI MOSTAGANEM		CPI YELLEL
				CPI MOSTAGANEM
				CPI AIN TEDLES
				CPI SIDI ALI
				CPI ACHAACHA
	TISSEMSILT	CDI TISSEMSILT		CPI MESRA
				CPI HASSI MAMECHE
				CPI TISSEMSILT
			CPI LARDJEM	
CONSTANTINE	CONSTANTINE	CDI CONSTANTINE	CPI THENIET EL HAD	
		CDI EL KHROUB	CPI BORDJ BOUNAAMA	
	BATNA	CDI BATNA		CPI AIN EL BEY
				CPI HAMLA
				CPI AIN TOUTA
				CPI MEROUANA
				CPI BARIKA
	BISKRA	CDI BISKRA		CPI EL MADHER
				CPI BOUZOURENE
	JJEL	CDI JJEL		CPI BISKRA OUEST
				CPI SIDI OKBA
				CPI JJEL
ORAN	MASCARA	CDI MASCARA	CPI EL ANCER	
				CPI EL MILIA
				CPI TAHER
				CPI MASCARA
	SIDI BEL ABBES	CDI SIDI BEL ABBES		CPI MOHAMMADIA
				CPI GHRIS
				CPI SIG
	TLEMCEN	CDI TLEMCEN		CPI SIDI BEL ABBES
				CPI TELAGH
				CPI SFISEF
				CPI RAS EL MA
	AÏN TEMOUCHENT	CDI AÏN TEMOUCHENT		CPI REMCHI
			CPI MANSOURAH	
			CPI AÏN TEMOUCHENT	
			CPI BENI SAF	
			CPI EL AMRIA	
			CPI HAMMAM	

Direction générale des Impôts				
liste des site déployés par JIBAYATIC (2026)				
DRI	DIW	CDI	CPI	
OUARGLA	OUARGLA	CDI OUARGLA		
	TAMNRASSET			
	ILLIZI	CDI ILLIZI	CPI ILLIZI CPI IN AMENAS	
	IN SALAH			
	EL MEGHAIER		CPI DJAMAA	
	TOUGGOURT			
	DJANET			
	EL MENĀĀ			
	IN GUEZZAM			
	EL OUED	CDI EL OUED	CPI EL OUED CPI GUEMAR CPI DEBILA	
	GHARDAĀ	CDI GHARDAĀ	CPI GHARDAĀ CPI GUERRARA CPI BOUNOURA CPI METLILI	
	LAGHOUAT	CDI LAGHOUAT	CPI LAGHOUAT CPI AFLOU CPI KSAR EL HIRAN CPI HASSI R'MEL	
	SETIF	SETIF	CDI SĒTIF CDI EL EULMA	CPI SĒTIF AIN MOUSSE CPI EL EULMA CPI AIN KEBIRA CPI AIN AZEL CPI AIN OULMANE
		BEJAĀ	CDI BEJAĀ	CPI EL KSEUR CPI KHERRATA
BORDJ BOU ARRERIDJ		CDI BORDJ BOU ARRERIDJ	CPI BBA CPI RAS EL OUED	
M'SILA				
	BOUIRA	CDI BOUIRA	CPI BOUIRA CPI AIN BESSAM CPI SOUR EL GHOZLANE CPI M'CHEDALLAH CPI LAKHDARIA	
	TOTAL :	61	47	131